الجمعورية الجزائرية الديمقراطية الشعيية وذارة التعليم العالى والبحث العلمي

كلية أصول الدين قسم الكتاب والسنة جامعة الأميار عبد القادر للعلوم الاسلامية

تلقًى الأمَّة للصحيحين بالقبول وموقف المعاصرين منه

بحث مقدَّم لنيل شهادة الماجستير في السنّة في الدّراسات الحديثة والمعاصرة بعنوان:

إشراف الأستاذ:

إعداد الطالب:

د. مختار نصيرة

عمر تومی سیاف

أعضاء لجنة المناقشة

- -جامعة الأمير عبد القادر
- د/ صالح عومار
 أستاذ محاضر (أ)
 رئيسا

- -جامعة الأمير عبد القادر
- —مقررا—
- أ.د/ مختار نصيرة أستاذ التعليم العالى

- -جامعة الأمير عبد القادر

- د/ حكيمة حفيظى أستاذ محاضر (أ)
- -جامعة الأمير عبد القادر
- -رئيسا-
- د/ بوبکر کافی
 أستاذ محاضر (أ)

السنة الجامعية: 1434-1435هـ/2013-2014م

أهدي هذا العمل المتواضح إلى والديَّ التربمين -حفظهما الله من كل سوء، وأطال في عمرهما في طاعته -، وإلى جميح مشايخي وأحبَّتي.

أتوجه بالشكر الجزيل إلى كل منه أعان على إتماع هذا البحث، وساهم فيه منه قريب أو بعيد، وأخص بالذكر الأستاذ المشرف عليه: الدكتور مختار نصيرة على صبره ونصائحه وتوجيعاته، وجميح أساتذة قسم التتاب والسنة، بكلية أصول التين بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الحمد لله رب العالمين الملِك الحق المبين، والصلاة والسلام الأتمّان الأكْمَلان على النبيِّ المصطفى الأمين، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن صحيحي الإمامين الحافظين الناقدين محمد بن إسماعيل البخاري ومسلم بن الحجاج النيسابوري -رحمة الله عليهما- هما أصح الكتب المصنفة في سنة النبي عند علماء الحديث لا يختلف اثنان منهم في ذلك؛ لا جرم تلقّوهما بالقبول والثقة وعدُّوا أحاديثها في أعلى درجات الصحَّة؛ إلا قليلا من الروايات التي تكلم فيها بعض الحفاظ ونازعوا الشيخين في تصحيحها وإدخالها في كتابيهما، وهي معلومة معروفة عند أهل هذا الشأن.

ومن هؤلاء الحقاظ المنتقدين لبعض أحاديث الصحيحين: أبو الحسن الدارقطني (ت385هـ) في "التتبع" و"العلل" و"جزء في بيان أحاديث أودعها البخاري في كتابه وهي معلولة"، وأبو مسعود الدمشقي (ت400هـ) في "استدراكه عليهما"، وأبو علي الغستاني الجيتاني (ت 427هـ) في جزء العلل من "تقييد المهمل"، وأبو الفضل ابنُ عمّار الشّهيد في "علل أحاديث في صحيح مسلم"، وغيرهم من الحفاظ النقاد. ولم يكن كلام هؤلاء الحفاظ اعتباطا أو مجرد لجاج أو إلزاما للمعارض، بل كان مبنيا على أصول وأسس وضوابط معينة ساروا عليها في نقدهم لبعض أسانيد وروايات "الصحيحين"، وقد وافقهم بعضُ من جاء بعدهم من الحفاظ في ما ذهبوا إليه، وخالفهم آخرون وناقشوهم فيما ذهبوا إليه مما هو مقرّر بعدهم ألعديث والعلل.

ورغم هذه الانتقادات الموجهة إلى بعض الروايات من بعض الحفاظ إلا أن ذلك لم يمنع علماء الحديث بعد الشيخين من تعظيم كتابيهما والثناء عليهما والإشادة بمما، وذلك لأسباب عديدة منها: قوَّة شرطَيْهِما، ودقَّة منهجهما، وحسن انتقائهما، وعلوُّ كعبَيْهِما في صناعة الحديث وحفظه، وتقدُّمهما على أهل عصرهما وما بعده في معرفة الرجال وعلل الأحاديث.

قال ابنُ الصلاح في أقسام الصحيح: «...وأعلاها الأول، وهو الذي يقول فيه أهل الحديث كثيراً: (صحيح متفق عليه)، يطلقون ذلك ويعنون به: اتفاق البخاري ومسلم، لا

اتفاق الأمة عليه، لكن اتفاق الأمة عليه لازم من ذلك وحاصل معه، لاتفاق الأمة على تلقي ما اتفقا عليه بالقبول، وهذا القسم جميعه مقطوع بصحته، والعلم اليقيني النظري واقع به $^{(1)}$.

وقال أيضا: «القول بأن ما انفرد به البخاري أو مسلم مندرج في قبيل ما يقطع بصحته، لتلقي الأمة كل واحد من كتابيهما بالقبول، على الوجه الذي فصلناه من حالهما فيما سبق، سوى أحرف يسيرة تكلم عليها بعض أهل النقد من الحفاظ كالدَّارقطني وغيره، وهي معروفة عند أهل هذا الشأن»(2)،

وقد تبع ابنَ الصلاح في دعوى تلقي الأمة للصحيحين بالقبول جُلُّ من كتب في المصطلح وغيره من علوم الحديث، وإنما وقع الخلاف -من النوويِّ وغيره - فيما ادَّعاه من القطع بصحة أحاديثه وأن العلم اليقيني النظري واقع به.

ووصل الأمر إلى حد المبالغة في صحَّة جميع ما في الصحيحين من الموصولات والقطع بها كما قال وليُّ الله الدِّهلوي في كتابه "حجة الله البالغة":

«أما الصحيحان فقد اتفق المحدثون على أن جميع ما فيهما من المتصل المرفوع صحيحٌ بالقطع، وأنهما متواتران إلى مصنِّفَيْهما، وأنه كل من يهوّن من أمرهما فهو مبتدع متّبع غيرَ سبيل المؤمنين»(3).

وقال الشيخ أحمد شاكر في "الباعث الحثيث":

«الحق الذي لا مرية فيه عند أهل العلم بالحديث من المحققين، وممن اهتدى بهديهم، وتبعهم على بصيرة من الأمر: أن أحاديث الصحيحين صحيحة كلها، ليس في واحد منها مطعن أو ضعف. وإنما انتقد الدارقطني وغيره من الحفاظ بعض الأحاديث، على معنى أن ما انتقدوه لم يبلغ الدرجة العليا التي التزمها كل واحد منهما في كتابه. وأما صحة الحديث نفسه، فلم يخالف أحد فيها! »(4).



⁽¹⁾ علوم الحديث لابن الصلاح (ص17-18)، ط البغا.

^{(&}lt;sup>2)</sup> المصدر السابق.

⁽³⁾ حجة الله البالغة 134/1، ط دار المعرفة، بيروت - لبنان.

^{(&}lt;sup>4)</sup> الباعث الحثيث (ص35).

ورغم الخلاف الواقع في ذلك فقد تقرَّر هذا الأصل وهو تلقِّي الصحيحين في الجملة بالقبول -عند أهل السنة على الأقل-؛ إلا أنه قد ظهر في هذا العصر بعضُ من نازع فيه من حيث الجملة أو التفصيل، وهؤلاء ينقسمون إلى قسمين:

1- مَن هم من علماء الحديث، ومَن لهم اشتغال بالسنة وعلومها مِن أهل الاختصاص، وهؤلاء كلامهم في الغالب لدوافع علمية ومنطلقات حديثية؛ بغض النظر عن صحَّتها في نفس الأمر، كالشيخ محمد رشيد رضا في بعض كتاباته في "مجلة المنار"، والشيخ المحدث محمد ناصر الدين الألباني حيث انتقد أحاديث قليلة؛ أكثرها قد سبق إليها، والشيخ المحدث أحمد ابن الصديق الغماري، والشيخ محمد زاهد الكوثري، والأخيران أكثر توسعا في نقد الصحيحين.

2- من ليسوا من أهل الاختصاص من طوائف عديدة من غير أهل السنة ممن لا يقرون بصحة أحاديث الصحيحين، أو يضعفون كثيرا مما فيهما لأسباب ودوافع متعددة. منهم: أحمد أمين في "ضحى الإسلام"، ومحمود أبو ريَّة في "أضواء على السنة المحمدية"، وجمال البنّا في "جناية قبيلة حدثنا"، وزكريا أوزون في "جناية البخاري"، وسعيد القنّوبي وأحمد الخليلي في كتبهما، وغيرهم كثير.

وقد رأيت أن أدرس هذه المسألة ببيان مفهوم هذه العبارة «تلقي الأمة للصحيحين بالقبول» وحقيقتها ومن قال بها قبل ابن الصلاح، وما هي أسبابُ ظهورها والأحكام التي تترتب عليها، وموقف المعاصرين منها. فجاء هذا المشروع المقدم لنيل درجة الماجستير في السنة بعنوان:

((تلقي الأمة للصحيحين بالقبول، وموقف المعاصرين منه))

شرح عنوان البحث:

يدرس هذا البحث مسألة "تلقي الأمة للصحيحين بالقبول" وكل ما يتعلق بها من عناصر ومباحث؛ من بيان حقيقتها، وأسبابها، وأحكامها، والمقصود بالحقيقة هو: بيان الجذور التاريخية لظهور هذا التلقي، وبيان مفهومه وتحقيق معناه. وبالأسباب: دوافعه وأسسه، وبالأحكام: ما يترتب وينبني عليه. وبموقف المعاصرين: تسليمهم أو عدم تسليمهم به، وطرق تعاملهم معه.

أسباب اختيار الموضوع؛

وقد وقع اختياري على هذا الموضوع لأسباب عديدة، أهمها:

- بيان حقيقة تلقى الأمة للصحيحين بالقبول وأسبابه وأحكامه.
- كثرة الطعون والانتقادات الموجهة في هذا العصر للصحيحين وأحاديثهما دون أدبى أسس ومنطلقات علمية.
- وقوع بعض هذه الانتقادات من علماء محدثين من أهل السنة، لهم مكانتهم ومنزلتهم في الأوساط العلمية.
- تشبت بعض الطاعنين بانتقادات الدارقطني وغيره لبعض أحاديث الصحيحين، وبكلام علماء الجرح والتعديل في بعض رجالهما ورواتهما.
- أهمية معرفة الأسس والضوابط المتبعة من الحفاظ النقاد في الكلام على الأحاديث وتعليلها ونقد أسانيدها.

إشكالية البحث:

قد تقدم أن ابن الصلاح ومن تبعه من العلماء يقررون تلقي الأمة للصحيحين بالقبول، وأن بعض النقاد من حفاظ الحديث المتقدمين قد تكلموا على بعض الطرق والروايات في «الصحيحين» ونازعوا الشيخين في إدخالها في كتابيهما، وكثير من المعاصرين يحتجون بذلك في انتقادهم وتضعيفهم لأحاديث؛ أكثرها لم يسبقوا إلى الكلام فيها وتعليلها.

فما هو مفهوم تلقي الأمة للصحيحين بالقبول؟ وما هي حقيقته وأسبابه؟ وهل يصح للمتأخرين -والمعاصرين خصوصا- الكلام على بعض أحاديث الصحيحين ونقدها، ثما لم يسبقوا إلى الكلام فيها؟ وهل يناقض ذلك تلقي الأمة للكتابين بالقبول؟ وما هي الأسس المعتمدة والضوابط المتبعة من قبل النقاد في الكلام على تلك المرويات، وهل يتسم منهجهم في ذلك بالانتقائية -فيصح لغيرهم الزيادة عليهم- أو الشمولية فيبقى ما عدا تلك الروايات صحيحا ثابتا داخلا في دائرة تلقى الأمة للكتابين بالقبول؟

الدراسات السابقة:

وقد اهتم العلماء بالصحيحين والدفاع عنهما والذب عن أحاديثهما ورواتهما، وبينوا مكانة الكتابين عند أهل السنة، وردُّوا على كثير ممن طعن فيهما، وألفوا في ذلك مؤلفات مفردة، أو في الذب عن السنة عموما، ومن تلك المؤلفات:

- الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة، للشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي؛ في نقد كتاب "أضواء على السنة المحمدية" لمحمود أبي رية.
- الإمام مسلم بن الحجاج ومنهجه في الصحيح وأثره في علم الحديث، للشيخ مشهور بن حسن آل سلمان.
- جناية أوزون ... عندما يتحدَّثُ الجُنون، للدكتور حاكم بن عبيسان المطيري؛ في نقد كتاب "جناية البخاري" لزكريا أوزون.

إلا أن أهم كتاب تكلُّم على مكانة الصحيحين وأهميتهما ومميزاتهما هو:

- مكانة الصحيحين، للشيخ الدكتور خليل إبراهيم ملا خاطر، وهو كتاب جيد نافع، قسَّمه مؤلِّفُه إلى بابَيْن:
- الأول: الثناء عليهما. وفيه عشرة فصول: (مكانة الشيخين، طريقتهما في تأليف الصحيحين، علو مكانة الصحيحين، شروط الصحيحين، مزايا الصحيحين، أقسام أحاديثهما، القطع بصحة أحاديثهما، إفادتهما للعلم القطعي، المستخرجات عليهما، الصحيحان لم يستوعبا جميع الصحيح).
- الثاني: الاعتراضات عليهما والرد عليها. وفيه سبعة فصول: (إخراجهما عن بعض من تكلم فيهم، انفراد كل منهما عن الإخراج لبعض الشيوخ، فاتهما الكثير من الحديث الصحيح، الطعن في بعض أحاديثهما، الحديث الأول الذي لم يجد له ابن حزم مخرجا، الحديث الثاني الذي لم يجد له ابن حزم مخرجا، بدعة التصحيح على الصحيحين).

وكما يظهر من فصول الكتاب فإن الدكتور تكلم على أغلب المسائل المتعلقة بالصحيحين، ولكنه أغفل الكلام على مسألة تلقي الأمة للصحيحين بالقبول وتحقيق القول فيها، وهي من الأهمية بمكان كما تقدمت الإشارة إليه.

وقد وقفت على من أفرد مسألة تلقى الصحيحين بالقبول بالبحث، ومن ذلك:

- مسألة تلقي الأمة أحاديث الصحيحين بالقبول عند المحدثين للدكتور محمد زهير المحمد، وهو بحث منشور في مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والقانونية (المجلد 6، العدد 2 ، يونيو 2009)، يقع في 45 صحيفة، واشتمل على ثلاثة مباحث:
 - المبحث الأول: مزايا الصحيحين على غيرهما.
 - المبحث الثاني: آراء المحدثين في حكم أحاديث الصحيحين.
 - المبحث الثالث: آراء المحدثين في تحديد المقصود بتلقي الأمة، وما يستثنى منه.
 - وهو بحث جيّد إلا أنه يَعيبُه أمران:
- -1 صغره وعدم إحاطته بمسائل الموضوع المتعلق بالبحث كالأحكام المترتبة عليه.
- عدم تحقيقه في بعض المسائل المطروحة كمن سبق ابن الصلاح في قوله بتلقي -2 الأمة للصحيحين بالقبول(1).
- تلقي الأمة للصحيحين بالقبول. للباحث أ. فايز سعود صالح أبو سرحان، من بحوث مؤتمر الانتصار للصحيحين المنعقد في كلية الشريعة في الجامعة الأردنية في شهر شعبان 1431هـ (يوليو 2010م)؛ يقع في 19 صحيفة، من ثلاثة مباحث:
 - 1- جهود الإمامين البخاري ومسلم في خدمة السنة وثناء العلماء عليما.
 - 2- شرط الإمامين البخاري ومسلم في صحيحيهما.
 - 3- الأسس التي اعتمدها العلماء في تلقي أحاديث الصحيحين.

وهذا البحث أشد اختصارا من سابقه، وبعد اطلاعي عليه تبيَّن لي أنه لا يعدو أن يكون تلخيصا لبعض مباحث كتاب الشيخ خليل ملا خاطر المتقدم آنفا. والله أعلم.

⁽¹⁷ منه. (ص17) منه.

أهداف البحث:

ويهدف هذا البحث -إن شاء الله- إلى:

1- محاولة إبراز أسباب تلقي الأمة للصحيحين بالقبول ومميزات الكتابين عن غيرهما من كتب الحديث.

2- بيان الضوابط المفترض اتباعها في الكلام على أحاديث الكتابين أو أحدهما.

3- إبراز دقة منهج الحفاظ وانضباطه في الكلام على علل الأحاديث عموما وعلل بعض أحاديث الكتابين خصوصا.

4- بيان شروط الناقد لأحاديث الصحيحين أو أحدهما.

المنهج المتبع في البحث:

سيكون المنهج المتبع الغالب في هذا البحث هو المنهج الوصفي التحليلي وذلك بعرض آراء العلماء عموما والمحدثين خصوصا في الصحيحين وأحاديثهما وإجماع الأمة على تلقيهما بالقبول، وآراء المنتقدين للصحيحين وتحليلها ومعرفة أسسها وأسبابها، وسأعتمد كذلك على المنهج المقارن أثناء مقارنة تلك الأسس والمنطلقات مع الضوابط المنطلقات التي اتبعها الحفاظ النقاد المتكلمون في بعض روايات الصحيحين كالدارقطني وغيره ممن تقدمت تسمية بعضهم.

خطة البحث:

وستكون خطة البحث على النحو التالي:

■ المقدمة: في التعريف بالموضوع وأهميته وأسباب اختياره وإشكالية البحث وأهدافه، وبيان الخطة المنتهجة فيه.

■ فصل تمهيدي: مكانة الصحيحين ومؤلِّفَيْهما. وفيه ثلاثة مباحث:

1- المبحث الأول: التعريف بالشيخين البخاري ومسلم.

2- المبحث الثانى: جهود الشيخين في خدمة السنة.

3- المبحث الثالث: مكانة الصحيحين عند علماء الحديث.



- الفصل الأول: حقيقية تلقي الأمة للصحيحين بالقبول وأسباب ذلك. وفيه ثلاثة ماحث:
 - 1- المبحث الأول: معنى تلقى الصحيحين بالقبول.
 - 2- المبحث الثاني: تحقيق القول في تلقى الأمة للصحيحين بالقبول.
 - 3 المبحث الثالث: الأسس المعتمدة في تلقى الصحيحين بالقبول.
 - الفصل الثاني: آثار تلقى الصحيحين بالقبول. وفيه ثلاثة مباحث:
 - 1- المبحث الأول: بيان ثقة المحدثين بالصحيحين وأحاديثهما.
 - 2- المبحث الثانى: العلاقة بين التلقى بالقبول وصحَّة أحاديث الصحيحين.
 - 3- المبحث الثالث: ضوابط وأسس نقد أحاديث الصحيحين عند المحدثين.
 - الفصل الثالث: موقف المعاصرين من تلقى الصحيحين بالقبول. وفيه ثلاثة مباحث:
 - 1- المبحث الأول: اتجاهات المعاصرين في نقد أحاديث الصحيحين.
 - 2- المبحث الثاني: منطلقات المعاصرين في نقد أحاديث الصحيحين.
 - 3- المبحث الثالث: شروط الناقد لأحاديث الصحيحين.
 - الخاتمة: في أهم نتائج البحث والتوصيات المرجوة.

مراجع البحث:

اعتمدت في هذا البحث على مصادر ومراجع متعددة في علوم الحديث وغيره، منها: مقدمة ابن الصلاح، وصيانة صحيح مسلم له، والنكت على كتاب ابن الصلاح للزركشي وابن حجر وغيرها من كتب المصطلح، ومجموع فتاوى ابن تيمية، وفتح الباري لابن حجر، وشرح صحيح مسلم للنووي.. وبعض كتب المعاصرين الطاعنين في الصحيحين.



وفي الأخير أتقدم بالشكر إلى أستاذي المشرف على هذا البحث الدكتور مختار نصيرة، وإلى بقية أساتذة قسم الكتاب والسنة ممن أشرفوا على تدريسنا في العام النظري، وإلى إداريّي وعمّال الجامعة ممن يسهرون على السير الحسن لها، وأسال الله التوفيق والإعانة، إنه على كل شيء قدير وبالإجابة جدير، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

فصل تمهيدي:

مكانة الصحيحين

ومولِّفَيْهما

وفيه ثلاثة مباحث:

- 1 1لبحث الأول: التعريف بالشيخين البخاري ومسلم.
- 2 المبحث الثاني: جهود الشيفين في خدمة السنة.
- 3 المبحث الثالث: مكانة الصحيحين عند علماء الحديث.

بمميده

سيتم التعريف في هذا الفصل التمهيدي بالإمامين البخاري ومسلم، وبيان جهودهما في خدمة السنة النبوية، وإبراز مكانة الشيخين ومؤلّفاتهما عند المحدثين.

وسيكون الحديث عن ذلك في ثلاثة مباحث:

1- المبحث الأول: التعريف بالشيخين البخاري ومسلم.

2- المبحث الثاني: جهود الشيخين في خدمة السنة.

3- المبحث الثالث: مكانة الصحيحين عند علماء الحديث.

المبحث الأول: التعريف بالشيخين؛ البخاري ومسلم

تمميد:

إن الشيخين البخاري ومسلما من الشهرة والمنزلة بمكان، فليس المقصود من هذا المبحث إلا الإشارة إلى شيء من أخبارهما، وما يتعلق بأحوالهما والتعريف بهما. وكتبُ التراجم والرجال وعلوم الحديث حافلةٌ ببيان سيرتهما، وقد أُفْرِدت في ذلك مصنفاتٌ عديدة قديما وحديثا⁽¹⁾، وفي البحوث الجامعية والرسائل المفردة في الكلام على الشيخين وصحيحيهما ومناهجهما من ذلك الشيء الكثير.

ومن أقدم التراجم الغنية بأخبار الشيخين ما جاء في "تاريخ بغداد" للخطيب، و"تاريخ نيسابور" للحاكم، فهما العمدة لكل من جاء بعدهما من الحفاظ والمؤرخين؛ كالمزي في "تمذيب الكمال"، والذهبي في "سير أعلام النبلاء" و"تاريخ الإسلام" وغيرها من كتبه.

⁽¹⁾ من هذه المصنفات: جزء فيه ترجمة الإمام البخاري للإمام الذهبي (748هـ)، تحفة الإخباري بترجمة البخاري لابن ناصر الدين الدمشقي (842 هـ)، إضاءة البدرين في ترجمة الشيخين لإسماعيل العجلوني (1162 هـ)، الفوائد الدراري في ترجمة الإمام البخاري للعجلوني أيضا، حياة البخاري لجمال الدين القاسمي (1332 هـ)، سيرة البخاري لعبد السلام المباركفوري (1342هـ)، وكلها مطبوعة.

ومن أقدم الكتب المصنفة في ترجمة أحد الشيخين: شمائل البخاري لمحمد بن أبي حاتم ورَّاقِ البخاريِّ في جزء ضخم كما في التحبير للسمعاني 69/2 والسير للذهبي 392/12، وسيرة البخاري للحافظ أبي الربيع بن سالم الكلاعي (634هـ)، أربعة أجزاء كما في السير 137/23.

* المطلب الأول: ترجمة البخاري: (1)

- اسمه ونسبه: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بَرْدِزْبَه (2) وقيل: ابن الأحنف الجُعفي (3) مولاهم، البخاري أبو عبد الله.
- مولده: ولد ببخارى (4) يوم الجمعة بعد صلاة الجمعة لثلاث عشرة ليلة خلت من شهر شوال سنة أربع وتسعين ومئة (194 هـ).
 - نشأته وطلبه للعلم:

⁽¹⁾ من مصادر ترجمته: التاريخ الأوسط 5/1، الجرح والتعديل 191/7، أسامي من روى عنهم البخاري (ص 47)، كتاب الأربعين المرتبة على طبقات الأربعين (ص 281)، تاريخ بغداد 4/2، تاريخ دمشق 50/52، وفيات الأعيان كتاب الأربعين المرتبة على طبقات الأربعين (ص 481)، تذكرة الحفاظ 555/2، سير أعلام النبلاء 391/12، العبر 367/1، خديب التهذيب 41/9، هدي الساري (ص 477)، شذرات الذهب 134/2.

⁽²⁾ قال النووي في تهذيب الأسماء واللغات 67/1 بعد أن ضبطها بكسر الدال: "هكذا قيَّده الأمير أبو نصر بن ماكولا". وفي الإكمال المطبوع 259/1: "وأما بردزبه براء ودال وزاي وباء معجمة بواحدة". هكذا دون ضبط بالكسر أو غيره، وكذا ضبطه الفيروزآبادي في القاموس ص77. وضبطه الذهبي في مشتبه النسبة (مع تبصير المنتبه لابن حجر) 77/1 بفتح الدال. وهي بالبخارية، ومعناها بالعربية: الزرّاع. راجع: تاريخ بغداد 11/2، وتاج العروس 313/1. وقيل في ضبطه: بذْدِزبه، ويَزْدِزْبَه، ويَزْدِزْبَه كما في وفيات الأعيان 190/4، وتوضيح المشتبه لابن ناصر الدين الدمشقي 175/1.

⁽³⁾ قال ابن عدي في الكامل في الضعفاء 131/1: سمعت محمد بن أحمد بن سعدان البخاري يقول: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن مغيرة بن بردزبه البخاري – وبردزبه مجوسي مات عليها –، والمغيرة بن بردزبه أسلم على يدي يمان البخاري والي بخارى، ويمان هذا هو أبو جد عبد الله بن محمد المسندي، وعبد الله بن محمد هو ابن جعفر بن يمان البخاري الجعفي، والبخاري قيل له: جعفي؛ لأن أبا جدِّه أسلم على يدي أبي جدِّ عبد الله المسندي، وسمي المسندي لأنه كان يطلب المسند من حداثته.

⁽⁴⁾ بخارى: من أعظم مدن ما وراء النهر، فتحها المسلمون سنة (87 هـ) في ولاية قتيبة بن مسلم لخراسان في عهد الوليد بن عبد الملك، وهي اليوم في الجزء الغربي لجمهورية أوزبكستان. يرقى تاريخها إلى القرن الأول للميلاد، يقول عنها القزويني: "ولم تزل بخارى مجمع الفقهاء ومعدن الفضلاء ومنشأ علوم النظر. وكانت الرئاسة في بيت مبارك يقال لرئيسها خواجه إمام أجلّ. وإلى الآن نسلُهُم باقٍ ونسبُهم ينتهي إلى عمر بن عبد العزيز بن مروان، وتوارثوا تربية العلم والعلماء كابراً عن كابر، يرتبون وظيفة أربعة آلاف فقيه، ولم تُر مدينة كان أهلها أشد احتراماً لأهل العلم من بخارى". راجع: آثار البلاد وأخبار العباد للقزويني ص 510، والروض المعطار للحميري ص82، وكتاب الجغرافيا لابن سعيد المغربي ص174، ومعجم البلدان لياقوت 19/1، وموسوعة المورد لمنير البعلبكي 132/2، والموسوعة العربية العالمية العالمية العالمية 189/2.

قال محمّد بنُ أبي حاتم ورّاقُ البُخاري: قلت لأبي عبد الله: كيف كان بدءُ أمرك؟ قال: أُلهمت حفظ الحديث وأنا في الكتّاب. فقلت: كم كان سننُك؟ فقال: عشر سنين، أو أقل، ثم خرجت من الكتاب بعد العشر، فجعلت أختلف إلى الداخلي وغيره، فقال يوما فيما كان يقرأ للناس: سفيان، عن أبي الزبير، عن إبراهيم، فقلت له: إن أبا الزبير لم يرو عن إبراهيم. فانتهرني، فقلت له: ارجع إلى الأصل فدخل فنظر فيه، ثم خرج، فقال لي: كيف هو يا غلام؟ قلت: هو الزبير بن عدي، عن إبراهيم، فأخذ القلم مني، وأحكم كتابه، وقال: صدقت.

فقيل للبخاري: ابن كم كنت حين رددت عليه؟ قال: ابن إحدى عشرة سنة، فلما طعنت في ست عشرة سنة، كنت قد حفظت كتب ابن المبارك ووكيع، وعرفت كلام هؤلاء، ثم خرجت مع أمي وأخى أحمد إلى مكة، فلما حججت رجع أخى بما! وتخلفت في طلب الحديث (1).

رحلاته:

رحل البخاريُّ -كما قال الخطيبُ- إلى سائر محدثي الأمصار، وكتب بخراسان والجبال ومدن العراق كلها، وبالحجاز والشام ومصر⁽²⁾، ولم يدخل الجزيرة⁽³⁾.

قال محمد بن أبي حاتم البخاري: سمعت أبا عبد الله محمد بن إسماعيل يقول: حججت، ورجع أخي بأمي، وتخلفت في طلب الحديث فلما طعنت في ثمان عشرة، جعلت أصنف قضايا الصحابة والتابعين وأقاويلهم، وذلك أيام عبيد الله بن موسى 4.

وصنفت كتاب "التاريخ" إذ ذاك عند قبر رسول الله ﷺ في الليالي المقمرة، وقل اسم في التاريخ الا وله قصة، إلا أبي كرهت تطويل الكتاب (5).

وكنت أختلف إلى الفقهاء بمرو وأنا صبي، فإذا جئت أستحي أن أسلم عليهم، فقال لي مؤدب من أهلها: كم كتبت اليوم؟ فقلت: اثنين، وأردت بذلك حديثين، فضحك من حضر المجلس.

فقال شيخ منهم: لا تضحكوا، فلعله يضحك منكم يوما!!

^{438/24} تاريخ بغداد 6/2-7، وتحذيب الكمال 438/24، وسير أعلام النبلاء (1)

تاريخ بغداد 4/2، وتهذيب الكمال 431/24.

 $^{^{(3)}}$ السير $^{(3)}$ وطبقات الشافعية للسبكي $^{(3)}$

⁴ هو: أبو محمد العبسى الكوفي من ثقات شيوخ البخاري، توفي سنة (213هـ). تمذيب الكمال 164/19.

^{.7/2} تاریخ بغداد $^{(5)}$

وسمعته يقول: دخلت على الحميدي وأنا ابن ثمان عشرة سنة، وبينه وبين آخر اختلاف في حديث، فلما بصر بي الحميدي قال: قد جاء من يفصل بيننا، فعرضا علي، فقضيت للحميدي على من يخالفه، ولو أن مخالفه أصر على خلافه، ثم مات على دعواه، لمات كافرا (1).

وقال أبو بكر الأعين: كتبنا عن البخاري على باب محمد بن يوسف الفريابي، وما في وجهه شعرة. فقلنا: ابن كم أنت؟ قال: ابن سبع عشرة سنة (2).

• شيوخه:

قال الذهبي: سمع ببخارى قبل أن يرتحل من: مولاه من فوق عبد الله بن محمد بن عبد الله بن جعفر بن اليمان الجعفى المسندي، ومحمد بن سلام البيكندي، وجماعة، ليسوا من كبار شيوخه.

ثم سمع ببلخ من: مكي بن إبراهيم، وهو من عوالي شيوخه.

وسمع بمرو من: عبدان بن عثمان، وعلى بن الحسن بن شقيق، وصدقة بن الفضل، وجماعة.

وبنيسابور من: يحيى بن يحيى، وجماعة.

وبالري: إبراهيم بن موسى.

وببغداد -إذ قدم العراق في آخر سنة عشر ومائتين- من: محمد بن عيسى بن الطباع، وسريج ابن النعمان، ومحمد بن سابق، وعفان.

وبالبصرة من: أبي عاصم النبيل، والأنصاري، وعبد الرحمن بن حماد الشعيثي صاحب ابن عون، ومن محمد بن عرعرة، وحجاج بن منهال، وبدل بن المحبر، وعبد الله بن رجاء، وعدة.

وبالكوفة من: عبيد الله بن موسى، وأبي نعيم، وخالد بن مخلد، وطلق بن غنام، وخالد بن يزيد المقرئ ممن قرأ على حمزة.

وبمكة من: أبي عبد الرحمن المقرئ، وخلاد بن يحيى، وحسان بن حسان البصري، وأبي الوليد أحمد ابن محمد الأزرقي، والحميدي.

وبالمدينة من: عبد العزيز الأويسي، وأيوب بن سليمان بن بلال، وإسماعيل بن أبي أويس.



 $^{^{(1)}}$ السير $^{(1)}$ 40، وطبقات الشافعية الكبرى لابن السبكي $^{(1)}$

^{(&}lt;sup>2)</sup> المصدر نفسه.

وبمصر: سعيد بن أبي مريم، وأحمد بن إشكاب، وعبد الله بن يوسف، وأصبغ، وعدة.

وبالشام: أبا اليمان، وآدم بن أبي إياس، وعلي بن عياش، وبشر بن شعيب.

وقد سمع من: أبي المغيرة عبد القدوس، وأحمد بن خالد الوهبي، ومحمد بن يوسف الفريابي، وأمم سواهم.

وقد قال وراقه محمد بن أبي حاتم: سمعته يقول: دخلت بلخ، فسألوني أن أملي عليهم لكل من كتبت عنه حديثا، فأمليت ألف حديث لألف رجل ممن كتبت عنهم.

قال: وسمعته قبل موته بشهر يقول: كتبت عن ألف وثمانين رجلا، ليس فيهم إلا صاحب حديث، كانوا يقولون: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص (1).

• تلامیذه:

روى عنه خلق كثير، منهم: أبو عيسى الترمذي، وأبو حاتم (الرازي)، وإبراهيم بن إسحاق الحربي، وأبو بكر بن أبي الدنيا، وأبو بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم، وصالح بن محمد جزرة، ومحمد بن عبد الله الحضرمي مطيّن، وإبراهيم بن معقل النسفي، وعبد الله بن ناجية، وأبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، وعمر بن محمد بن بجير، وأبو قريش محمد بن جمعة، ويحيى بن محمد بن وصاعد، ومحمد بن يوسف الفربري راوي "الصحيح"، ومنصور بن محمد مزبزدة، وأبو بكر بن أبي داود، والحسين والقاسم ابنا المحاملي، وعبد الله بن محمد ابن الأشقر، ومحمد بن سليمان بن فارس، ومحمود بن عنبر النسفى، وأمم لا يحصون.

وروى عنه: مسلم في غير "صحيحه"؛ وقيل: إن النسائي روى عنه في الصيام من "سننه"، ولم يصح (2)، لكن قد حكى النسائي في كتاب "الكنى" له أشياء عن عبد الله بن أحمد الخفاف، عن البخاري.

قال الذهبي: وقد رتب شيخنا أبو الحجاج المزي شيوخ البخاري وأصحابه على المعجم كعادته وذكر حَلْقاً سوى من ذَكَرْتُ (3).

⁽¹⁾ السبر 12/394–395.

^{437-436/24} كهذيب الكمال (2)

⁽³⁾ السير 397/12، وراجع: تهذيب الكمال 431/24.

مؤلفاته¹:

- 1) الأدب المفرد، يرويه عنه أحمد بن محمد بن الجليل البزار.
 - 2) رفع اليدين في الصلاة.
- 3) القراءة خلف الإمام، يرويهما عنه محمود بن إسحاق الخزاعي، وهو آخر من حدث عنه ببخارى.
 - 4) بر الوالدين، يرويه عنه محمد بن دلويه الوراق.
- 5) التاريخ الكبير، يرويه عنه أبو أحمد محمد بن سليمان بن فارس، وأبو الحسن محمد ابن سهل النسوي وغيره.
- 6) **التاريخ الأوسط،** يرويه عنه عبد الله بن أحمد بن عبد السلام الخفاف، وزنجويه بن محمد اللباد.
 - 7) التاريخ الصغير، يرويه عنه عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن الأشقر.
 - 8) خلق أفعال العباد، يرويه عنه يوسف بن ريحان بن عبد الصمد، والفربري أيضا.
- 9) كتاب الضعفاء، يرويه عنه أبو بشر محمد بن أحمد بن حماد الدولابي، وأبو جعفر شيخ ابن سعيد وآدم بن موسى الخواري، قال ابن حجر: وهذه التصانيف موجودة مروية لنا بالسماع أو بالإجازة. ومن تصانيفه أيضا:
 - 10) الجامع الكبير، ذكره ابن طاهر.
 - 11) المسند الكبير.
 - 12) التفسير الكبير، ذكره الفربري.
 - 13) كتاب الأشربة، ذكره الدارقطني في "المؤتلف والمختلف"(2) في ترجمة كيسة
 - 14) كتاب الهبة، ذكره ورَّاقه كما تقدم.

 $^{^{1}}$ كما ذكرها الحافظ في هدي الساري (ص 492).

في المركتور موفق بن عبد الله بن عبد القادر، ط دار الغرب الإسلامي. 60/4

- 15) أسامي الصحابة، ذكره أبو القاسم بن منده، وأنه يرويه من طريق ابن فارس عنه، وقد نقل منه أبو القاسم البغوي الكبير في "معجم الصحابة" له، وكذا ابن منده في "المعرفة"(1). ونقل أيضا من:
 - 16) كتاب الوحدان له، وهو من ليس له إلا حديث واحد من الصحابة.
 - 17) كتاب المبسوط، ذكره الخليلي في الإرشاد وأن مهيب بن سليم رواه عنه.
- 18) كتاب العلل، ذكره أبو القاسم ابن منده أيضا وأنه يرويه عن محمد بن عبد الله بن مدون عن أبي محمد عبد الله بن الشرقي عنه.
 - 19) كتاب الكنى، ذكره الحاكم أبو أحمد ونقل منه.
 - 20) كتاب الفوائد، ذكره الترمذي⁽²⁾ في أثناء كتاب المناقب من جامعه.

• وفاته:

توفى في دار أبي منصور غالب بن جبريل بحَرْتَنْكُ⁽³⁾ -وبما دفن- ليلة السبت عند صلاة العشاء ليلة الفطر، ودفن يوم الفطر بعد صلاة الظهر يوم السبت لغرة شوال من سنة ست وخمسين ومائتين عاش اثنتين وستين سنة الا ثلاثة عشر يوما⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ راجع: معرفة الصحابة لابن منده (ص196، 196 وغيرها)، ت عامر حسن صبري، مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة، ط1/ 1426 هـ – 2005 م.

⁽ح 3742)، ط بشار عواد، دار الغرب الإسلامي. 97/6 (ح 3742)، ط

⁽³⁾ بفتح الخاء؛ قرية من قرى سمرقند على ثلاثة فراسخ منها. انظر: الأنساب للسمعاني 340/2، ومعجم البلدان 407/2، ووفيات الأعيان 191/4.

وأغرب ابنُ دقيق العيد فضبطها بكسر الخاء المعجمة. انظر: شرح الإلمام بأحاديث الأحكام 313/1.

⁽⁴⁾ التاريخ الصغير 367/2، وتاريخ بغداد 6/2، وتاريخ دمشق 98/52، والسير 466/12.

* المطلب الثاني: ترجمة مسلم:(1)

- اسمه ونسبه: مسلم بن الحجاج بن مسلم بن ورد بن كوشاذ، القشيري، أبو الحسين النيسابوري.
 - مولده: ولد سنة أربع ومئتين(2).

• نشأته وطلبه للعلم:

قال الذهبي: "أول سماعه في سنة ثمان عشرة من يحيى بن يحيى التميمي، وحج في سنة عشرين وهو أمرد، فسمع بمكة من القعنبي، فهو أكبر شيخ له، وسمع بالكوفة من أحمد بن يونس، وجماعة. وأسرع إلى وطنه، ثم ارتحل بعد أعوام قبل الثلاثين. وأكثر عن علي بن الجعد، لكنه ما روى عنه في "الصحيح" شيئا. وسمع بالعراق والحرمين ومصر."(3)

قال الحاكم أبو عبد الله الحافظ: قرأت بخط أبي عمرو المستملي: أملى علينا إسحاق بن منصور سنة إحدى وخمسين ومئتين ومسلم بن الحجاج ينتخب عليه وأنا أستملي؛ فنظر إسحاق بن منصور إلى مسلم فقال: لن نعدم الخير ما أبقاك الله للمسلمين.

وقال أحمد بن سلمة: رأيت أبا زرعة وأبا حاتم يقدمان مسلم بن الحجاج في معرفة الصحيح على مشايخ عصرهما.

وقال عمر بن أحمد الزاهد: سمعت الثقة من أصحابنا وأكثر ظني أنه أبو سعيد بن يعقوب يقول: رأيت فيما يرى النائم كأنَّ أبا علي الزَّغُوري 4 يمضي في شارع الحيرة وفي يده جزء من كتاب مسلم -يعني: ابن الحجاج-، فقلت له: ما فعل الله بك؟ قال: نجوت بمذا! وأشار إلى ذلك الجزء.

⁽¹⁾ من مصادر ترجمته: الجرح والتعديل 182/8، كتاب الأربعين المرتبة على طبقات الأربعين (ص 295)، تاريخ بغداد 182/20، وفيات الأعيان 194/5، تاريخ دمشق 85/58، جامع الأصول 187/1، تاريخ الإسلام 182/20، تذكرة الحفاظ 588/2، سير أعلام النبلاء 557/12، العبر 375/1، البداية والنهاية 33/11، شذرات الذهب 144/2.

⁽²⁾ تمذيب الكمال 507/27.

^{.558/12} السير $^{(3)}$

⁴ بفتح الزاي وضم الغين المعجمة والراء بعد الواو: أبو علي محمد بن عبد العزيز البزاز النيسابوري المحدث الثقة، عن أبي حامد ابن بلال ، روى عنه الحاكم ومات سنة (359هـ). انظر: الأنساب 158/3، وتبصير المنتبه 659/2.

وقال الحسين بن منصور: سمعت إسحاق بن إبراهيم الحنظلي وذكر مسلم بن الحجاج فقال بالفارسية كلاما معناه: أيّ رجل كان هذا⁽¹⁾.

• رحلاته:

دخل مسلم إلى العراق والحجاز والشام و مصر وسمع من كثيرين ذكرهم المزي في تقذيبه مرتبين على حروف المعجم⁽²⁾

• شيوخه

فمن أهم شيوخه:

إبراهيم بن خالد اليشكري، وإبراهيم بن سعيد الجوهري، وإبراهيم بن عرعرة، وأحمد بن جناب، وأحمد بن سعيد الرباطي، وأحمد بن سعيد الدارمي، وأحمد بن سنان، واحمد بن عبد الله بن يونس، وأحمد ابن عبد الرحمن بن وهب، وأحمد بن عيسى التستري، وأحمد بن حنبل، وأحمد بن منيع، وأحمد ابن يوسف السلمي، وإسحاق بن راهويه، وإسماعيل بن أبي أويس، وحبان بن موسى، وحجاج بن الشاعر، وحرملة بن يحيى، والحسن بن على الخلال، والحسن بن عيسى بن ماسرجس، وحميد بن مسعدة، وزهير ابن حرب، وسريج بن يونس، وسعيد بن منصور، وسليمان بن داود الختلى، وسويد ابن سعيد، وشيبان ابن فروخ، وعباس بن عبد العظيم، وعباس بن الوليد النرسي، وعبد الله الدارمي، وعبد الله ابن مسلمة القعنبي، وعبد الوارث بن عبد الصمد، وعبد بن حميد، وعبيد الله القورايري، وعبيد الله بن محمد بن يزيد ابن خنيس، وعبيد الله بن معاذ، وعثمان بن أبي شيبة، وعلى بن حجر، وعلى بن خشرم، وعلى بن نصر، وعمر بن حفص بن غياث، وعمرو بن حماد، وعمرو بن زرارة، وعمرو بن على، وعمرو الناقد، وعيسى بن حماد، والفضل بن سهل، والقاسم بن زكريا، وقتيبة، ومحمد بن إسحاق الصاغاني، ومحمد بن إسحق المسيبي، وبندار، ومحمد ابن رافع، ومحمد بن رمح، ومحمد بن عبد الله بن نمير الحافظ، وأبي كريب، ومحمد بن المثنى، ومحمد ابن مرزوق الباهلي، ومحمد ابن مسكين اليمامي، ومحمد بن معاذ بن معاذ، ومحمد بن يحيى القطعي، ومحمد بن يحيي المروزي الصائغ، ومحمد بن يحيى العدني، ومحمود بن غيلان، ونصر بن على، وهارون ابن سعيد، وهارون الحمال، وهناد، ويحيى بن معين، ويحيى بن يحيى، ويعقوب الدورقي، ويونس بن عبد الأعلى، وأبي

 $^{^{(1)}}$ تاريخ بغداد 101/13، وتاريخ دمشق 92/58، وتهذيب الكمال $^{(2)}$

^{(&}lt;sup>2)</sup> تهذيب الكمال 499/27.

بكر بن أبي شيبة عبد الله، وأبي الربيع الزهراني، وأبي زرعة، وأبي سعيد الاشج، وأبي الطاهر بن السرح، وأبي قدامة السرخسي، وأبي كامل الجحدري، وأبي مصعب الزهري، وأبي هشام الرفاعي.

وعدتهم مئتان وعشرون رجلا، أخرج عنهم في "الصحيح".

وله شيوخ سوى هؤلاء لم يخرج عنهم في "صحيحه"، كعلي بن الجعد، وعلي بن المديني، ومحمد ابن يحيى الذهلي. (1)

• تلاميذه:

من أشهره تلاهيذ الإمام مسلم: محمد بن عبد الوهاب الفراء شيخه، ولكن ما أخرج عنه في "صحيحه"، والحسين بن محمد القباني، وأبو بكر محمد بن النضر بن سلمة الجارودي، وعلي بن الحسين بن الجنيد الرازي، وصالح ابن محمد جزرة، وأبو عيسى الترمذي في "جامعه"، وأحمد بن المبارك المستملي، وعبد الله بن يحيى السرخسي القاضي، وأبو سعيد حاتم بن أحمد بن محمد بن حمزة، البخاري، وإبراهيم بن إسحاق الصيرفي، وإبراهيم بن أبي طالب رفيقه، وإبراهيم بن محمد بن حمزة، وابراهيم بن محمد بن سفيان الفقيه راوي "الصحيح"، وأبو عمرو أحمد بن نصر الخفاف، وزكريا بن داود الخفاف، وعبد الله بن أحمد بن عبد السلام الخفاف، وأبو علي عبد الله ابن محمد بن علي البلخي الحافظ، وعبد الرحمن بن أبي حاتم، وعلي ابن إسماعيل الصفار، وأبو حامد أحمد بن حمدون البلخي الحافظ، وعبد الرحمن بن أبي حاتم، وعلي ابن إسماعيل الصفار، وأبو حامد أحمد بن محمد بن الشرقي، وأبو حامد أحمد بن علي بن حسنويه المقرئ أحد الضعفاء، وأحمد بن سلمة الحافظ، وسعيد بن عمرو البرذعي، وأبو محمد عبد الله بن محمد بن الشرقي، والفضل بن محمد البلخي، وأبو بكر بن خزيمة، وأبو العباس السراج، ومحمد بن نصر العطار، ومكي بن عبدان، ويحيى بن محمد بن صاعد، والحافظ أبو عوانة، ونصر بن أحمد بن نصر الخافظ.

⁽¹⁾ السير 21/558–561.

⁽²⁾ المصدر نفسه 21/562–563.

• مؤلفاته¹:

ذكر الحاكم من مؤلفات مسلم:

- 1) كتاب (المسند الكبير) على الرجال. قال: وما أرى أنه سمعه منه أحد.
 - 2) كتاب (الجامع على الأبواب). قال: رأيت بعضَه بخطه.
 - 3) كتاب (الأسامي والكني).
 - 4) كتاب (المسند الصحيح)، وهو المشتهر بالصحيح.
 - 5) كتاب (التمييز).
 - 6) كتاب (العلل).
 - 7) كتاب (الوحدان).
 - 8) كتاب (الأفراد).
 - 9) كتاب (الأقران).
 - 10) كتاب (سؤالاته أحمدَ بن حنبل).
 - 11) كتاب (عمرو بن شعيب).
 - 12) كتاب (الانتفاع بأهب السباع).
 - 13) كتاب (مشايخ مالك).
 - 14) كتاب (مشايخ الثوري).
 - 15) كتاب (مشايخ شعبة).
 - 16) كتاب (من ليس له إلا راو واحد).
 - 17) كتاب (المخضرمين).
 - 18) كتاب (أولاد الصحابة).
 - 19) كتاب (أوهام المحدثين).

 $^{^{1}}$ شرح الإلمام بأحاديث الأحكام لابن دقيق العيد 1/88/1، وتاريخ الإسلام 189/20، والسير 1

- 20) كتاب (تفضيل الحديث عن رسول الله كلله).
 - 21) كتاب (ا**لطبقات**).
 - 22) كتاب (أفراد المعرفة).
 - 23) كتاب (ما أخطأ فيه معمر).
 - 24) كتاب (أفراد الشاميين)⁽¹⁾.

• وفاته:

قال أحمد بن سلمة: عُقِدَ لأبي الحسين مسلم بن الحجاج مجلس للمذاكرة فذكر له حديث لم يعرفه فانصرف إلى منزله وأوقد السراج، وقال لمن في الدار: لا يدخل أحد منكم هذا البيت. فقيل له: أُهديَتْ لنا سلَّة فيها تمر. فقال: قدِّموها إليَّ، فقدموها إليه، فكان يطلب الحديث ويأخذ تمرة تمرة فيمضغها، فأصبح وقد فَنِيَ التمرُ ووجد الحديث. قال الحاكم: زادني الثقة من أصحابنا أنه منها مات(2).

وقال محمد بن يعقوب أبو عبد الله الحافظ: توفي مسلم بن الحجاج عشية يوم الأحد ودفن الاثنين لخمس بقين من رجب سنة إحدى وستين ومئتين (3).

⁽¹⁾ جاء الكتاب عند ابن دقيق العيد باسم: (أفراد السامعين من الحديث عن رسول الله على).

 $^{^{(2)}}$ تهذیب الکمال $^{(27)}$ تهذیب الکمال $^{(27)}$

⁽³⁾ المصدر نفسه.

اللبحث الثاني: جهود الشيخين في خدمة السنة

تمميد

يعتبر الإمامان البخاري ومسلم من أئمة الحديث النقّاد الذين شهد لهم أهل الحديث قاطبة - ممن يفزع إلى قولهم ورأيهم في الحكم على الأحاديث والكلام على الرجال- بالتفوق في صناعة الحديث وحفظ المتون ومعرفة العلل والجرح والتعديل.

ولم يأت هذا التفوق والتميز من فراغ؛ فالعارف بعلوم الحديث وتاريخ الرواية يدرك أن هذه المنزلة التي بلغها الأئمة النقاد الجهابذة -من أمثال الشيخين- جاءت بناء على استقراء أحوال الرواة وأئمة الحديث وتاريخ الرواية، وقد أشار إلى شيء من ذلك بعض أئمة الحديث الحفاظ.

المطلب الأول: تميز أئمة الحديث في النقد الحديثي:

قال الإمام على بنُ المديني شيخُ البخاري في أول كتابه في العلل:

"نظرت فإذا الإسناد يدور على ستة؛ فلأهل المدينة:

1- ابن شهاب، وهو محمد بن مسلم بن عبدالله بن شهاب، ویکنی أبا بکر مات سنة أربع وعشرین ومائة.

ولأهل مكة:

2- عمرو بن دينار مولى جمح، ويكني أبا محمد مات سنة ست وعشرين ومائة.

ولأهل البصرة:

3- قتادة بن دعامة السَّدوسي، وكنيته أبو الخطاب مات سنة سبع عشرة ومائة.

4- ويحيى بن أبي كثير، ويكني أبا نصر مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة باليمامة.

ولأهل الكوفة:

5- أبو إسحاق، واسمه عمرو بن عبدالله بن عبيد ومات سنة تسع وعشرين ومائة.

وسليمان بن مهران مولى بني كاهل من بني أسد، ويكنى أبا محمد مات سنة ثمان وأربعين ومائة كان حميلا $^{(1)}$.

⁽¹⁾ في المطبوع: جميلا! وهو تصحيف. قال المزي في تهذيب الكمال 76/12 في ترجمة الأعمش: "يقال: إن أصله من طبرستان، ويقال: من قرية يقال لها: دنباوند؛ من رستاق الري، جاء به أبوه حميلا إلى الكوفة ،فاشتراه رجل من بني أسد فأعتقه". وفي ترجمة=

* ثم صار علم هؤلاء الست إلى أصحاب الأصناف ممن صنَّف، فلأهل المدينة:

الله، ومات سنة تسع وسبعين عداده في بني تيم الله، ومات سنة تسع وسبعين ومائة وسمع من ابن شهاب.

2- ومحمد بن إسحاق بن يسار مولى بني مخرمة، ويكنى أبا بكر، مات سنة اثنتين وخمسين وسمع من ابن شهاب والأعمش.

ومن أهل مكة:

3- عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج مولى لقريش، ويكنى أبا الوليد، مات سنة إحدى وخمسين ومائة.

4- وسفيان بن عيينة بن ميمون مولى محمد بن مزاحم أخو الضحاك بن مزاحم الهلالي، ويكنى أبا محمد، مات سنة ثمان وتسعين ومائة.

سفيان لقي ابنَ شهاب وعمرو بن دينار وأبا إسحاق والأعمش.

ومن أهل البصرة:

5- سعيد بن أبي عروبة مولى بني عدي بن يشكر، وهو سعيد بن مهران، ويكنى أبا النضر، مات سنة ثمان أو تسع وخمسين ومائة.

6- وحماد بن سلمة قال: أحسبه مولى لبني سليمان، ويكنى أبا سلمة مات سنة ثمان وستين ومائة.

7- وأبو عوانة، واسمه الوضاح مولى يزيد بن عطاء الواسطى، مات سنة خمس وسبعين ومائة.

8- وشعبة بن الحجاج أبو بسطام مولى الأشافر، مات سنة ستين ومائة.

9- ومعمر بن راشد، ويكني أبا عروة مولى الحداني، ومات باليمن سنة أربع وخمسين ومائة.

سمع من ابن شهاب وعمرو بن دينار وقتادة ومن يحيى بن أبي كثير ومن أبي إسحاق.

ومن أهل الكوفة:

10- سفيان بن سعيد الثوري، ويكني أبا عبدالله ومات سنة إحدى وستين ومائة.

⁼ أبي العالية الرياحي في رجال البخاري للكلاباذي 254/1: "وَيُقَال إنه كَانَ حميلا، والحميل: الَّذِي ولد بِأَرْض الْعَدو".

ومن أهل الشام:

11- عبدالرحمن بن عمرو الأوزاعي، ويكني أبا عمرو مات سنة إحدى وخمسين ومائة.

ومن أهل واسط:

12- هشيم بن بشير مولى بني سليم، ويكني أبا معاوية مات سنة ثلاث وثمانين ومائة.

حدثنا إبراهيم الهروي ثنا هشيم بن بشير القاسم بن دينار مولى خزيمة بن خازم أمير المؤمنين المحدثين يكني أبا معاوية.

* ثم انتهى علم هؤلاء الثلاثة من أهل البصرة وعلم الاثني عشر إلى ستَّة:

الى يحيى بن سعيد القطان، ويكنى أبا سعيد وهو مولى لبني تيم ومات سنة ثمان وتسعين ومائة في صفر.

2- ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة، ويكني ابا سعيد مولى لهمدان مات سنة اثنتين وثمانية ومائة.

3- ووكيع بن الجراح بن مليح بن عدي بن فرس ويكنى أبا سفيان مات سنة تسع وتسعين ومائة.

4- وإلى عبدالله بن المبارك وهو حنظلي، ويكنى أبا عبدالرحمن، ومات سنة إحدى وثمانين ومائة بميت.

5- وعبدالرحمن بن مهدي الأسدي، ويكني أبا سعيد مات سنة ثمان وتسعين ومائة.

مات سنة ويكنى أبا زكريا وهو مولى خالد بن عبدالله ابن أسيد بالظن مني مات سنة ثلاث ومائتين (1).

أقول: ثم صار علم هؤلاء الستة إلى أئمة برزوا في هذا العلم وبينوا أصوله وقواعده، وجمعوا -أو كادوا- أحاديث أغلب الرواة وميّزوا بين أسانيدهم ومروياتهم، وحفظوا ما كان عند الرواة

⁽¹⁾ العلل لابن المديني (ص36-40)، ت محمد مصطفى الأعظمي، نشر المكتب الإسلامي - بيروت، 1980. ورواه ابن أبي حاتم في تقدمة الجرح والتعديل (ص129)، وابن حبان في المجروحين 55/1، وابن عدي في الكامل 123/1، من طريق أبي زرعة عن ابن المديني بنحوه، وفي بعضها زيادة: "ثم صار حديث هؤلاء كلهم إلى يحيى بن معين". وقد أشار إلى كلام ابن المديني هذا: أبو المظفر السمعاني في القواطع 608/2. وانظر: رسالة في فضل الأخبار وشرح مذاهب أهل الآثار وحقيقة السنن، المطبوعة باسم شروط الأئمة لابن مندة (ص40)، والسير 526/9، و18/11.

عنهم من الصحيح والسقيم والصواب والخطإ، وأوضحوا أحوالهم من جهة القبول والردّ غاية الإيضاح وأبينَه؛ أبرزهم (1):

1- علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدي مولاهم المديني أبو الحسن صاحب التصانيف، المتوفى سنة 234 هـ.

- 2- يحيى بن معين أبو زكريا المري مولاهم البغدادي، المتوفى سنة 233 هـ.
- 3- أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني أبو عبد الله المروزي البغدادي، المتوفى سنة 241 هـ.
- 4- إسحاق بن إبراهيم أبو يعقوب التميمي الحنظلي المروزي المعروف بابن راهويه، المتوفى سنة 238 هـ.
 - 5- أبو بكر عبد الله بن محمد ابن أبي شيبة العبسى الكوفي، المتوفى سنة 235هـ.

فهؤلاء أشهر من برَّز في علم الحديث والنقد، وكان هناك غيرهم من الحفاظ إلا أنهم لم يبلغوا مبلغهم من الحفظ والإتقان، وقد قال الذهبي -معلّقا على كثرة طلبة الحديث في هذا العصر-:

"فهؤلاء المسمَّون في هذا الطبقة هم ثقات الحفاظ، ولعل قد أهملنا طائفة من نظرائهم، فإن المجلس الواحد في هذا الوقت كان يجتمع فيه أزيدُ من عشرة آلاف محبرة؛ يكتبون الآثار النبوية ويعتنون بهذا الشأن، وبينهم نحو من مئتي إمام قد برزوا وتأهلوا للفتيا"(2).

وعن هؤلاء الأئمة أخذ الشيخان: البخاريُّ ومسلمٌ كما أشار إلى ذلك الحافظ الناقد أبو حاتم ابن حبان البستي في كلام له طويل؛ أذكره بطوله لنفاسته وأهمية ما فيه من إشارات لعلم هؤلاء القوم، وتحقيقهم في علوم الحديث.

قال ابن حبان: "ثم أخذ عن هؤلاء (يعني طبقة الإمام أحمد) مسلك الانتقاد في الأخبار وانتقاء الرجال في الآثار جماعة منهم: محمد بن يحيى الذهلي النيسابوري، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، وأبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد الرازي، ومحمد بن إسماعيل الجعفي البخاري، ومسلم بن الحجاج النيسابوري، وأبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني في جماعة

⁽¹⁾ كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين لابن حبان 54/1، وشروط الأئمة لابن منده (ص40-42).

⁽²⁾ تذكرة الحفاظ 2/529–530.

من أقراهم (1) أمعنوا في الحفظ، وأكثروا في الكتابة، وأفرطوا في الرحلة، وواظبوا على السنة والمذاكرة والتصنيف والمدارسة.... حتى إن أحدهم لو سئل عن عدد الأحرف في السنن؛ لكل سنة منها عدّها عدّا، ولو زيد فيها ألف و واو لأخرجها طوعا ولأظهرها ديانة، ولولاهم لدرست الآثار واضمحلت الأخبار، وعلا أهل الضلالة والهوى، وارتفع أهل البدع والعلماء، فهم لأهل البدع قامعون، بالسنن شأهم دامغون. حتى إذا قال وكيع بن الجراح: حدثنا النضر عن عكرمة، ميزوا حديث النضر بن عربي من النضر الخزاز، أحدهما ضعيف والآخر ثقة، وقد رَوَيا جميعا عن عكرمة وروى وكيع عنهما، وحتى إذا قال حفص بن غياث: حدثنا أشعت عن الحسن؛ ميزوا حديث أشعت ابن عبدالملك من أشعث بن سوار، وأحدهما ثقة والآخر ضعيف، وقد رويا جميعا عن الحسن، وروى عنهما حفص بن غياث، وحتى إذا قال عبد الرزاق: حدثنا عبيد الله عن نافع وعبد الله عن نافع، ميزوا حديث هذا من حديث ذاك، لأن أحدهما ثقة والآخر ضعيف.

فإن أسقط من اسم عبيد الله ياء علموا أنه من حديث عبدالله بن عمر، وإذا زيد في اسم عبدالله ياء قالوا هذا من حديث عبيد الله بن عمر، حتى خلصوا الصحيح من السقيم.

وإذا قال ابن أبي عدي: حدثنا شعبة عن قتادة وحدثنا سعيد عن قتادة، فإذا التزق طرف الدال في بعض الكتب حتى يصير سعيد شعبة خلصوه، وقالوا: ليس هذا من حديث شعبة إنما هو لسعيد، وإن انفتح من الهاء فرجة حتى صار شعبة سعيدا ميزوه، وقالو ليس هذا من حديث سعيد، هذا من حديث شعبة.

وإذا كان الحديث عند ابن أبي عدي ويزيد من زريع وغندر عن سعيد وشعبة جميعا عن قتادة؛ ميزوه حتى خلصوا ما عند يزيد بن زريع عن سعيد عن قتادة، مما عند غندر عن شعبة عن قتادة، لأن سعيدا اختلط في آخر عمره، فليس حديث المتأخرين عنه بمستقيم، وشعبة إمام متقن ما اختلط ولا تغير.

وإذا قال عبيد الله بن موسى: حدثنا سفيان عن منصور، وحدثنا شيبان عن منصور ميزوا بين ما انفرد الثوري عن منصور، وبين ما انفرد شيبان عن منصور، حتى إذا صَغُرَت الفاء من سفيان في الكتابة واشتبهت بشيبان ميزوا، وقالوا: هذا من حديث سفيان لا شيبان.

 $^{^{(1)}}$ كأبي حاتم الرازي.

وإذا عظمت الياء من شيبان حتى صار شبيها بسفيان قالوا: هذا من حديث شيبان لا سفيان، وميزوا بين ما روى عبيد الله بن موسى عن شيبان عن معمر، وبين ما روى عن سفيان عن معمر في أشباه هذا مما يكثر ذكره.

ومن كانت همته في هذا الشأن، ومواظبته على هذه الصناعة بحسب ما ذكرت لم ينكر لواحد منهم أن يجرح الضعيف ويقدح في الواهي من الرواة والمحدثين. ومن لم يطلب العلم من مظانه ولا دار في الحقيقة على أطرافه يعيبهم إذا قالوا: فلان ضعيف وفلان ليس بشيء لجهلهم بصناعة الأخبار، وقلة معرفتهم بالطرق للآثار "(1).

قلت: وإنما نقلت هذا الكلام بطوله لما فيه من بيان دقة علم حفاظ الحديث النقّاد وفهمهم لهذا الشأن، وهذه نماذج من الأخبار عن هؤلاء الأئمة مما نحن بصدده:

قَالَ ابنُ مُحرز: "سمعتُ يحيى بنَ معين يقولُ: قالَ لي إسماعيلُ بنُ عُليةَ يوماً: كيفَ حَدِيثي؟ قالَ: قلتُ: أنتَ مُستقيمُ الحَدِيث، قَالَ: فَقَالَ لي: وكيفَ علمتمْ ذاكَ؟ قلتُ لهُ: عارضنا بِها أحاديثَ النَّاس، فرأيناها مستقيمة، قَالَ: فَقَالَ: الحمدُ لله، فلم يزلْ يقول: الحمد لله، ويحمد ربَّهُ حتى دَحَلَ دارَ بشر بن معروف، أو قالَ: دَارَ أبي البَحْتَري، وأنا مَعَهُ"(2).

وقَالَ عبدُ الله بنُ أحمد بن حنبل: "سمعتُ رَجُلاً يقولُ ليحيى: تحفظُ عن عبدِ الرزاق، عن مَعْمَر، عن أبي إسحَاق، عن عَاصِم بنِ ضَمْرة، عن علي عن النبي الله مَسَحَ على الجبائر"(3)؟ فَقَالَ: باطلُّ، ما حدّثَ به مَعْمَر قَط(4).

سمعتُ يحيى يقول: عَليهِ مائةُ بَدَنة مُقلَّدة مُجَلَّلة 5 إِنْ كَانَ مَعْمَر حَدَّثَ بَعذا قَط!!، هذا باطل، ولو حدّث بَعذا عن عبد الرزاق؟ قالوا له: فلانٌ.

⁽¹⁾ المجروحين 57/1–60.

⁽²⁾ معرفة الرجال لابن معين، رواية ابن محرز البغدادي 39/2.

⁽³⁾ راجع: البدر المنير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير لابن الملقن 613/2.

⁽⁴⁾ قال المروذي في سؤالاته لأحمد: سألته عن حديث عبد الرزاق عن معمر عن أبي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عن النبي الله أنه مسح على الجبائر، فقال: باطل، ليس من هذا شيء، من حدث بهذا؟ قلت: ذكروه عن صاحب الزهري، فتكلم فيه بكلام غليظ. راجع: العلل ومعرفة الرجال عن أحمد بن حنبل رواية المروذي وغيره (ص116). فانظر إلى تطابق كلام الإمامين أحمد وابن معين رحمهما الله على الحديث.

 $^{^{5}}$ جلَّل الدابة تجليلا: ألبسها ما تصان به ، يقال : فرس مجلَّل ومجلول. تاج العروس 20

فَقَالَ: لا واللهِ ما حدّثَ به مَعْمَر، وعليه حَجةٌ من هاهنا - يعني المسجد - إلى مكة إن كان مَعْمَر حدّثَ بهذا!.

قَالَ أبو عبدِ الرحمن: وهذا الحديثُ يروونه عن إسرائيلَ، عن عَمْرو بنِ حَالد، عن زَيد بنِ علي، عن آبائه، عن علي أنّ النبي على مسَحَ على الجبائر، وعَمْرو بنُ حَالد لا يسوى حديثه شيئاً "(1).

وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبي رحمه الله يقول: قُلتُ على باب أبي الوليد الطيالسي: من أغرب علي حديثا غريبا مسندا صحيحا لم أسمع به فله عليّ درهم يتصدق به!. وقد حضر على باب أبي الوليد خَلْقٌ؛ من الخلق أبو زرعة فمَن دونه، وإنما كان مرادي أن يُلقى عليّ ما لم أسمع به فيقولون: هو عند فلان فأذهب فأسمع، وكان مرادي أن أستخرج منهم ما ليس عندي، فما تهيأ لأحد منهم أن يغرب على حديثا⁽²⁾.

وقال أيضا: سمعت أبا زرعة يقول: كتبت عن أبي سلمة التبوذكي عشرة آلاف حديث، أما حديث حماد بن سلمة فعشرة آلاف حديث، وكنا نظن أنه يقرأ كما كان يقرأ قديما فاستكتبنا الكثير ومات، فبقي علينا شيء نحو قَوْصَرَة (3) فوهبت لقوم بالبصرة (4).

وقال: قال سمعت أبا زرعة يقول: نظرت في نحو من ثمانين ألف حديث من حديث ابن وهب مصر وفي غير مصر ما أعلم أبي رأيت حديثا لا أصل له $^{(5)}$.

وقال محمدُ بنُ إبراهيم بن أبي شيخ: "جاء يحيى بنُ معين إلى عفّان ليسمع منه كتب حماد بن سلمة، فقال له: أما سمعتها من أحد؟ قال: نعم، حدثني سبعة عشر نفسا عَنْ حماد، فقال: والله لا حدثتك، فقال: إنما هو درهم، وأنحدرُ إلى البصرة فأسمع من التبوذكيّ فقال: شأنك، فانحدر إلى البصرة وجاء إلى التبوذكي فقال له: أما سمعتها من أحد؟ قال: سمعتها على الوجه من سبعة عشر وأنت الثامن عشر، قال: وما تصنع بهذا؟ قال: إنّ حماد بن سلمة كان يخطئ فأردت أن أميّز خطأه من خطأ غيره فإذا رأيتُ أصحابه اجتمعوا على شيء علمتُ أنّ الخطأ من حماد نفسه، وإذا اجتمعوا

^{(&}lt;sup>1)</sup> العلل ومعرفة الرجال 15/3–16.

^{(&}lt;sup>2)</sup> تقدمة الجرح والتعديل (ص355).

⁽³⁾ وعاء من قصب يرفع فيه التمر. قال ابن دريد: فأما القَوْصَرَّة التي تسميها العامة قَوْصَرَة فلا أصل لها في العربية ، وأحسبها دخيلاً. العين 59/5، وجمهرة اللغة لابن دريد 743/2، والمحكم والمحيط الاعظم 198/6.

⁽⁴⁾ تقدمة الجرح والتعديل (ص335).

^{(&}lt;sup>5)</sup> المصدر نفسه. والجرح والتعديل 189/5.

على شيء عنه، وقال واحد منهم بخلافه، علمتُ أنّ الخطأ منه لا من حماد، فأميز بين ما أخطأ هو بنفسه، وبين ما أخطئ عليه"(1).

وقالَ البَرذعيُّ: ذَكرتُ لأبِي زُرْعةَ: عَنْ مُسَدّد عَنْ مُحُمَّد بنِ حُمْرَان عَنْ سَلْم بنِ عَبْدِ الرحمن عَنْ سَوَادةَ بنِ الرّبيع: "الخيلُ معقودٌ في نواصيهَا"؟ فَقَالَ لي: رَاوِي هَذا كَانَ يَنْبَغي لَكَ أَنْ تُكَبّر عَليه، سَوَادةَ بنِ الرّبيع: الخيلُ معقودٌ في نواصيهَا"؟ فَقَالَ لي: رَاوِي هَذا كَانَ يَنْبَغي لَكَ أَنْ تُكبّر عَليه، ليسَ هَذا مِنْ حَدِيثِ مُسَدّد كَتبتُ عن مُسَدّد أكثر مِنْ سبعةِ آلاف وأكثر مِنْ ثمانية آلاف، وأكثر مِنْ تسعةِ آلاف ما سمعتُهُ قط ذَكرَ مُحَمَّد بنَ حُمْرَان. قُلْتُ لَهُ: رَوَى هَذا الحَدِيثَ يحيى بنُ عَبْدكَ عن مُسَدّد. فَقَالَ: يحيى صَدوقٌ، وَليسَ هَذا مِنْ حَدِيثِ مُسَدّد!.

فَكَتبتُ إِلَى يَحِيى فَكَتَبَ إِلَى : لاَ جَزى اللهُ الورّاقَ عَني حَيرا، أَدْخَلَ لِي أَحادِيثَ المَعَلّى بنِ أَسَد فِي أَحَادِيثِ مُسَدّد، وَلَم أُميزهَا مُنْدُ عِشْرِينَ سَنةً حَتى وَرَدَ كِتَابُكُ وَأَنا أَرجعُ عَنْهُ. فَقَرأتُ كِتَابَهُ عَلى أَعِادِيثِ مُسَدّد، وَلَم أُميزهَا مُنْدُ عِشْرِينَ سَنةً حَتى وَرَدَ كِتَابُكُ وَأَنا أَرجعُ عَنْهُ. فَقَرأتُ كِتَابَهُ عَلى أَي زُرْعةَ فَقَالَ: هَذَا كِتَابُ أَهل الصدقِ "(2).

فهذه النماذج -وغيرها كثير- تؤيد ما تقدم نقله عن ابن حبان، وتدل دلالة قاطعة على تميز هؤلاء الأئمة على غيرهم في معرفة الحديث وعلل الأسانيد، واختصاصهم بهذا العلم وتفوُّقهم فيه.

المطلب الثاني: أثر الشيفين في علوم الحديث:

كان للبخاري ومسلم النصيب الأكبر والقدح المعلى في معرفة الحديث الصحيح من الضعيف، ومعرفة الرجال ورواة الأخبار، وتمييز المحفوظ من الشاذ والمعلول، كما جاء في أقوال كثير من علماء عصرهما؛ مما يُعلم من مطالعة ترجمتهما في مختلف كتب التراجم، فمن ذلك:

قال محمد بن أبي حاتم ورَّاقُ البخاريِّ: سمعت إبراهيم الخواص مستملي صدقة يقول: رأيت أبا زرعة كالصبي جالسا بين يدي محمد بن إسماعيل، يسأله عن علل الحديث⁽³⁾.

وقال الفربري: سمعت أبا عبد الله يقول: ما استصغرت نفسي عند أحد إلا عند علي بن المديني، وربما كنت أُغرِبُ عليه (4).

⁽¹⁾ المجروحين لابن حبان 32/1.

^{.579/2} سؤالات البرذعي لأبي زرعة الرازي $^{(2)}$

⁽³⁾ تاريخ الإسلام للذهبي 251/19.

⁽⁴⁾ هدي الساري (ص 484).

وقال الإمام ابن خزيمة: ما رأيت تحت أديم هذا السماء أعلم بالحديث من محمد بن إسماعيل البخاري⁽¹⁾.

وقال أبو حسان مهيب بن سليم: سمعت محمد بن إسماعيل البخاري يقول: اعتللت بنيسابور علة خفيفة وذلك في شهر رمضان، فعادني إسحاق بن راهويه في نفر من أصحابه، فقال لي: أفطرت يا أبا عبد الله؟ فقلت: نعم. قال: خشيت أن تضعف عن قبول الرخصة! فقلت: أخبرنا عبدان عن ابن المبارك عن ابن جريج قال: قلت لعطاء: من أي المرض أُفطِر؟ قال: ومن أي مرض كان؟ كما قال الله عز وجل: ﴿ فَمَن كَاكَ مِنكُم مَرِيضًا ﴾ البقرة: ١٨٤. قال البخاري: ولم يكن هذا عند إسحاق(2).

وقال محمد بن أبي حاتم الوراق: قرأ علينا أبو عبد الله كتاب "الهبة" فقال: ليس في "هبة وكيع" الاحديثان مسندان أو ثلاثة، وفي كتاب عبد الله بن المبارك خمسة أو نحوه، وفي كتابي هذا خمس مئة حديث أو أكثر⁽³⁾.

وقال أحمد بن سلمة: رأيت أبا زرعة وأبا حاتم يقدمان مسلما في معرفة الصحيح على مشايخ عصرهما⁽⁴⁾.

وقال أبو قريش الحافظ: سمعت محمد بن بشار يقول: حفاظ الدنيا أربعة: أبو زرعة بالري، ومسلم بنيسابور، وعبد الله الدارمي بسمرقند، ومحمد بن إسماعيل ببخارى⁽⁵⁾.

وقال أبو عمرو بن حمدان: سألت الحافظ ابنَ عقدة عن البخاري ومسلم: أيهما أعلم؟ فقال: كان محمد عالما، ومسلم عالم. فكررت عليه مرارا، فقال: يا أبا عمرو، قد يقع لمحمد الغلط في أهل الشام، وذلك أنه أخذ كتبهم، فنظر فيها، فربما ذكر الواحد منهم بكنيته، ويذكره في موضع آخر باسمه، يتوهم أنهما اثنان، وأما مسلم فقلما يقع له من الغلط في العلل، لأنه كتب المسانيد، ولم يكتب المقاطيع ولا المراسيل⁽⁶⁾.

 $^{^{(1)}}$ معرفة علوم الحديث للحاكم (ص $^{(25)}$).

^{(&}lt;sup>2)</sup> المصدر نفسه.

 $^{^{(3)}}$ السير $^{(3)}$

 $^{^{(4)}}$ تاریخ بغداد $^{(4)}$

^{(&}lt;sup>5)</sup> المصدر نفسه 16/2.

⁽⁶⁾ تذكرة الحفاظ 589/2. قال الذهبي: عنى بالمقاطيع أقوال الصحابة والتابعين في الفقه والتفسير. "السير" 565/12.

قال أبو عبد الله محمد بن يعقوب بن الأخرم الحافظ: إنما أخرجت نيسابور ثلاثة رجال: محمد ابن يحيى، ومسلم بن الحجاج، وإبراهيم بن أبي طالب⁽¹⁾.

يقول الحافظ ابن رجب الحنبلي:

"وللبخاري تصانيف كثيرة، وقد سبق الناس إلى تصنيف الصحيح والتاريخ، والناس بعده تبع له في هذين الكتابين، إذ كل من صنّف في هذين العلمين يحتاج إلى كتابه. وقد كان أبو أحمد الحاكم يعيب من صنف فيهما بعده، ويزعم أنهم أخذوا كتابي البخاري، ولا ربب أنهم استعانوا بهما، وزادوا عليهما، والله يغفر لنا ولهم أجمعين"(2).

وقد صنف الشيخان مصنفاتٍ عديدةً في الحديث وعلومه؛ كان لها الأثر الكبير في الحركة الحديثية والعلمية في ذلك الزمان إلى زمننا هذا، فمنها زيادة على الصحيحين:

1- "التاريخ الكبير"³ للبخاري:

صنف البخاري ثلاثة تواريخ، الكبير من رواية محمد بن سليمان بن فارس، مرتبا على حروف المعجم لكن بدأ بمن اسمه محمد، والأوسط من رواية زنجويه بن محمد النيسابوري وعبد الله بن أحمد ابن عبد السلام الخفاف، مرتبا على السنين، ورواية زنجويه مخالفة لرواية الخفاف في شيء كثير، والصغير من رواية عبد الله بن محمد بن الأشقر 4، وأعظمها على الإطلاق هو "التاريخ الكبير".

قال محمد بن أبي حاتم البخاري: سمعت أبا عبد الله محمد بن إسماعيل يقول: حججت، ورجع أخي بأمي، وتخلفت في طلب الحديث فلما طعنت في ثمان عشرة، جعلت أصنف قضايا الصحابة والتابعين وأقاويلهم، وذلك أيام عبيد الله بن موسى. وصنفت كتاب "التاريخ" إذ ذاك عند قبر رسول الله في الناريخ إلا وله قصة، إلا أني كرهت تطويل الكتاب(5).

^{.565/12} السير $^{(1)}$

^{(&}lt;sup>2)</sup> شرح علل الترمذي 2/8/1.

³ طبع في الهند بمطبعة جمعية دائرة المعارف العثمانية سنة 1361ه بتصحيح العلامة المعلمي وجماعة معه، وأعيد طبعه بدار الفكر ببيروت، بتحقيق السيد هاشم الندوي في ثمانية أجزاء.

الساري (ص166)، وهدي الساري المشهورة والأجزاء المنثورة لابن حجر (ص166)، وهدي الساري (ص491).

والتاريخ الأوسط مطبوع بتحقيق د. محمد بن إبراهيم اللحيدان، وقد طبع قديما باسم الصغير خطأ.

 $^{^{(5)}}$ تاریخ بغداد $^{(5)}$

وقال أبو جعفر محمد بن أبي حاتم، قلت لأبي عبد الله: تحفظ جميع ما أدخلت في المصنف؟ فقال: لا يخفى على جميع ما فيه.

وسمعته يقول: صنفت جميع كتبي ثلاث مرات.

وسمعته يقول: لو نُشِر بعض أُستاذي هؤلاء لم يفهموا كيف صنفت "التاريخ"، ولا عرفوه، ثم قال: صنفته ثلاث مرات.

وسمعته يقول: أخذ إسحاق بن راهويه كتاب "التاريخ" الذي صنفت، فأدخله على عبد الله بن طاهر، فقال: أيها الأمير، ألا أريك سِحْراً ؟ قال: فنظر فيه عبد الله فتعجب منه، وقال لست أفهم تصنيفه⁽¹⁾.

وقال وراق البخاري: سمعت أبا سهل محمودا الشافعي يقول: سمعت أكثر من ثلاثين عالما من علماء مصر، يقولون: حاجتنا من الدنيا النظر في "تاريخ محمد بن إسماعيل"(2).

-2 "الضعفاء"³ له:

وهو كتاب صغير الحجم، جليل القدر، اعتمده الحافظ العقيلي في "كتاب الضعفاء" وابن عدي في "الكامل" اعتمادا كليا، ونقلا جلَّ مادته عن البخاري، وهو من أوائل من صنف في هذا الباب⁴ –أعني الضعفاء والمتروكين من المحدثين–.

^{.7/2} تاریخ بغداد $^{(1)}$

^{.426/12} السير $^{(2)}$

 $^{^{3}}$ طبع باسم "كتاب الضعفاء الصغير"، تحقيق محمد إبراهيم زايد، دار المعرفة بيروت-لبنان، 1406، وأحسن طبعاته بتحقيق أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين، نشر مكتبة ابن عباس-القاهرة، سنة 1426هـ/2005م.

وقد ذهب بعض الباحثين أن للبخاري كتابين في الضعفاء، كبيرا وصغيرا، وهو نص الذهبي في السبر 211/9، والسخاوي في الإعلان بالتوبيخ (ص586)، وظاهر صنيع ابن حجر في اللّسان 391/1، و8/98، و8/90، وظاهر صنيع ابن حجر في اللّسان 391/1، وابن خير في فهرسته (206)، وابن خير في فهرسته (206)، والتجيبي في برنامجه (ص 260)، وابن حجر في هدي الساري (ص492)، وفي المعجم المفهرس (ص173) أن له كتابا واحدا في ذلك.

راجع: تخريج الأحاديث المرفوعة المسندة في كتاب التاريخ الكبير للدكتور محمد بن عبد الكريم (ص90)، ومقدمة الضعفاء (ص16)، تحقيق أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين.

 $^{^{4}}$ راجع: الإعلان بالتوبيخ للسخاوي (ص704).

قال الذهبي: "تاريخ البخاري يشتمل على نحو من أربعين ألفا وزيادة، وكتابه في "الضعفاء" دون السبع مئة نفس أ. ومن خرج لهم في "صحيحه" دون الألفين. قال ذلك أبو بكر الحازمي 2 " ($^{(3)}$).

"التمييز" لمسلم:

يعد هذا الكتاب مرجعا هاما وأصيلا في علم العلل واختلاف الرواة، لذلك استفاد منه العلماء والمحدثون وتلقوه بالقبول، واعتمدوه في الكلام على تصحيح الأحاديث وتعليلها، وترجيح الروايات وطرق الآثار، وبيان أوهام الرواة ومنشأ ذلك⁽⁴⁾.

قال مسلم في مقدمته:

"أما بعد: فإنك يرحمك الله ذكرت أن قِبَلَك قوماً، ينكرون قول القائل من أهل العلم إذا قال: هذا حديث خطأ، وهذا حديث صحيح، وفلان يخطئ في روايته حديث كذا، وصواب ما روى فلان بخلافه. وذكرت أنهم استعظموا ذلك من قول من قاله، ونسبوه إلى اغتياب الصالحين من السلف الماضين، وحتى قالوا: إن من ادعى تمييز خطأ روايتهم من صوابحا متخرص بما لا علم له به، ومدَّع علمَ غيب لا يوصل إليه.

واعلم -وفقنا الله وإياك- أن لولا كثرة جهلة العوام مستنكري الحق ورواية بالجهالة لما بان فضل عالم على جاهل، ولا تبين علم من جهل. ولكن الجاهل ينكر العلم لتركيب الجهل فيه. وضد العلم هو الجهل. فكل ضد ناف لضده، دافع له لا محالة، فلا يَهُولَنَّكُ استنكارُ الجهال وكثرة الرعاع لما خص به قوم وحرموه فإن اعتداد العلم دائر إلى معدنه، والجهل واقف على أهله.

وسألتَ أن أذكر لك في كتابي رواية أحاديث مما وهم قوم في روايتها. فصارت تلك الأحاديث عند أهل العلم في عداد الغلط والخطأ، بيان شاف أبينها لك حتى يتضح لك ولغيرك -ممن سبيله

¹ في طبعة ابن أبي العينين: 442، ولعل ذلك العدد -إن كان محفوظا- متعلق بالكبير، والله أعلم.

 $^{^{2}}$ في شروط الأئمة الخمسة (ص157)، وسبقه إلى ذلك الحاكم في المدخل إلى الإكليل (ص50)، والمدخل إلى الصحيح (112/1).

^{.470/12} السير $^{(3)}$

⁽⁴⁾ انظر: الإمام مسلم بن الحجاج ومنهجه في الصحيح وأثره في علم الحديث، للشيخ مشهور بن حسن آل سلمان 342-341/1.

والكتاب مطبوع في آخر كتاب "منهج النقد عند المحدثين" لمحمد مصطفى الأعظمي (ص169-220).

طلب الصواب، سبيلك - غلط من غلط وصواب من أصاب منهم فيها، وسأذكر لك إن شاء الله من ذلك ما يرشدك الله وتحجم على أكثر مما أذكره لك في كتابي، وبالله التوفيق"(1).

"الطبقات"² له:

وهو كتاب نافع في بابه، أشار إليه أبو المظفر السمعاني في القواطع 3 ، وهو من أوائل ما صُنِّف في علم الطبقات.

قال السخاوي عن منهجه فيه: "بل منهم من يسمي كتابه: الطبقات، كالطبقات لمسلم، واقتصر فيها على الصحابة والتابعين، وبدأ كل قسم منها بالمدنيين، ثم بالكيين، ثم بالكوفيين، ثم بالبصريين، ثم بالشاميين والمصريين وغير ذلك، ولم يترجمهم بل اقتصر على تجريدهم"(4).

5- الكني، لهما⁵:

أما كتاب البخاري فهو من رواية أبي الحسن محمد بن إبراهيم بن شعيب المعروف بالغازي عنه، وكتاب مسلم من رواية مكي بن عبدان عنه، وقد اعتمد على مادة هذا الكتاب جلُّ من صنَّف في الكُنى ممن جاء بعدهما من الحفاظ، كابن منده، والدولابي، وأبي أحمد الحاكم، وغيرهم.

الفلاصة:

أن الشيخين البخاري ومسلما كانت لهما اليد الطولى في علم الحديث وحفظ الصحيح والتمييز بين مقبول الروايات ومردودها؛ لا جرم نالت مؤلفاتهما حيزا كبيرا من اهتمامات أهل الحديث وغيرهم، خصوصا كتاباهما في "الصحيح" اللذان نالا شهرة واسعة طبقت الآفاق.

 $^{^{(1)}}$ التمييز (ص $^{(1)}$ التمييز (ص

[.] طبع بتحقیق الشیخ مشهور حسن آل سلمان فی مجلد ضخم. 2

 $^{^{3}}$ القواطع في أصول الفقه 2

⁽⁴⁾ الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ (ص684).

⁵ طبع كتاب البخاري باسم "الكنى" في جزء واحد بتحقيق السيد هاشم الندوي، وكتاب مسلم باسم "الكنى والأسماء" بتحقيق د. عبد الرحيم القشقري.

المبحث الثالث مكانة الصحيحين عند علماء الحديث

تممىد

عرفنا في المبحث السابق المكانة المتميزة التي بلغها الشيخان: البخاري ومسلم، وتأثيرهما المباشر والأصيل في نشأة علوم الحديث وتطور الحركة العلمية -والحديثية على وجه الخصوص- في القرن الثالث الهجري وما يليه، وكان نتيجة لذلك أن احتل صحيحاهما منزلةً عاليةً، ومكانةً مرموقةً عند علماء الحديث وأئمتهم، وسائر من يعتد به من علماء المسلمين.

وهذا ما سيتم بيانه في هذا المبحث إن شاء الله:

المطلب الأول: مكانة صحيح البخاري عند أئمة الحديث:

أما صحيح البخاري فقد بلغ هذه المنزلة لأسباب عديدة، من أهمها -إضافة إلى علم البخاري وحفظه- الظروفُ التي هُيِّئت له، والتي أحاطت بتأليف كتابه:

قال البخاري: كنت عند إسحاق بن راهويه، فقال لنا بعض أصحابنا: لو جمعتم كتابا مختصرا في الصحيح لسنن النبي في الفي فوقع ذلك في قلبي، فأخذت في جمع هذا الكتاب⁽¹⁾.

وعن محمد بن سليمان بن فارس قال: سمعت البخاري يقول رأيت النبي الله وكأنني واقف بين يديه، وبيدي مروحة أذب بها عنه، فسألت بعض المعبرين فقال لي: أنت تذبُّ عنه الكذب. فهو الذي حملني على إخراج الجامع الصحيح⁽²⁾.

وعن محمد بن يوسف الفربري أنه كان يقول: سمع كتاب "الصحيح" لمحمد بن إسماعيل تسعون ألف رجل، فما بقي أحد يرويه غيري⁽³⁾.

وقال البخاري: ما أدخلت في هذا الكتاب إلا ما صح، وتركت من الصحاح كي لا يطول الكتاب (4).

وعنه أنه قال: لم أخرِّج في هذا الكتاب إلا صحيحا، وما تركت من الصحيح أكثر.

قال الإمام أبو بكر الإسماعيلي: لأنه لو أخرج كل صحيح عنده لجمع في الباب الواحد حديث جماعةٍ من الصحابة، ولذكر طريق كلِّ واحد منهم إذا صحَّت فيصير كتابا كبيرا جدا⁽⁵⁾.

يقول الحافظ ابن حجر العسقلاني:

"رُوِّينا بالإسناد الصحيح عن أبي عبد الرحمن النسائي -وهو شيخ أبي على النيسابوري- أنه قال: ما في هذه الكتب كلِّها أجود من كتاب محمد بن إسماعيل.

والنسائي لا يعني بالجودة إلا جودة الأسانيد كما هو المتبادر إلى الفهم من اصطلاح أهل الحديث، ومثلُ هذا من مِثْل النسائي غايةٌ في الوصف، مع شدة تحرّيه وتوقّيه وتثبّته في نقد الرجال،

^{.72/52} تاریخ بغداد .9/2، وتاریخ دمشق .72/52

 $^{^{(2)}}$ هدي الساري $^{(2)}$.

⁽³⁾ تاريخ بغداد 9/2، والسير 398/12. وقارن ذلك بما جاء في السير 12/15، وهدي الساري (ص491).

^{(&}lt;sup>4)</sup> المصدر السابق.

 $^{^{(5)}}$ هدي الساري (ص7).

وتقدمه في ذلك على أهل عصره؛ حتى قدَّمه قومٌ من الحذَّاق في معرفة ذلك على مسلم بن الحجاج، وقدَّمه الدارقطني وغيرُه في ذلك وغيرِه على إمام الأئمة أبي بكر بن خزيمة صاحب الصحيح"(1).

وقال الإسماعيلي في كتاب "المدخل":

"أما بعد، فإني نظرت في كتاب الجامع الذي ألفه أبو عبد الله البخاري، فرأيته جامعا كما شمي لكثير من السنن الصحيحة، ودالا على جمل من المعاني الحسنة المستنبطة التي لا يكمل لمثلها إلا من جمع إلى معرفة الحديث ونقلتِه والعلم بالروايات وعلَلها عِلماً بالفقه واللغة وتمكنا منها كلها وتبحرا فيها، وكان يرحمه الله الرجل الذي قصر زمانه على ذلك فبرع وبلغ الغاية، فحاز السبق وجمع إلى خسن النية والقصد للخير فنفعه الله ونفع به".

قال: "وقد نحا نحوّه في التصنيف جماعةٌ منهم الحسن بن علي الحلواني (2) لكنه اقتصر على السنن، ومنهم أبو داود السجستاني وكان في عصر أبي عبد الله البخاري، فسلك فيما سماه سننا ذكر ما روي في الشيء وإن كان في السند ضعف؛ إذا لم يجد في الباب غيره، ومنهم مسلم بن الحجاج وكان يقاربه في العصر فرام مرامه وكان يأخذ عنه أو عن كتبه، إلا أنه لم يضايق نفسه مضايقة أبي عبد الله، وروى عن جماعة كثيرة لم يتعرض أبو عبد الله للرواية عنهم، وكل قصد الخير، غير أن أحدا منهم لم يبلغ من التشدد مبلغ أبي عبد الله، ولا تسبّب إلى استنباط المعاني واستخراج لطائف فقه الحديث وتراجم الأبواب الدالة على ما له وصلة بالحديث المرويّ فيه تسَبّبُه، ولله الفضل يختص به من يشاء"(3).

وبلغ أمر تعظيم أئمة الحديث للجامع الصحيح للبخاري أنْ قال الإمام الحافظ الكبير أبو أحمد الحاكم الكرابيسي (ت 378هـ):

"رحم الله الإمام محمد بنَ إسماعيل، فإنه الذي ألَّف الأصول، وبيَّن للناس. وكلُّ من عمل بعده فإنما أخذ من كتابه، كمسلم بن الحجاج؛ فرَّق كتابَه في كتبه، وتجلَّد فيه حقَّ الجلادة حيث لم ينسبه إلى قائله، ولعل من ينظر في تصانيفه لا يقع فيها ما يزيد إلا ما يسهل على من يَعُدُّه عدًّا.

 $^{^{(1)}}$ هدى الساري (ص $^{(1)}$

⁽²⁾ أبو علي، وقيل أبو محمد الحسن بن علي بن محمد الهذلي الخلال الحلواني، من ثقات شيوخ الأئمة الستة إلا النسائي، كان حافظا عالما بالرجال، وله كتاب في "السنن"، توفي سنة 242هـ. تهذيب التهذيب 279/2.

⁽¹¹⁾ المصدر نفسه (ص(11)).

ومنهم من أخذ كتابه (1) فنقله بعينه إلى نفسه! كأبي زرعة وأبي حاتم (2)، فإن عاند الحقَّ معاند فيما ذكرتُ، فليس يخفى صورة ذلك على ذوي الألباب "(3).

وقال أبو أحمد الحاكم أيضا:

"كان البخاري أحد الأئمة في معرفة الحديث وجمعه، ولو قلت: إني لم أر تصنيف أحد يشبه تصنيفه في المبالغة والحُسن لرجوتُ أن أكون صادقا"(4).

وقال حمزة: سمعت الحسن بن علي الحافظ بالبصرة يقول: كان الواجب للشيخ أبي بكر أن يصنف لنفسه سننا ويختار ويجتهد، فإنه كان يقدر عليه لكثرة ما كتب، ولغزارة علمه وفهمه وجلالته، وما كان ينبغي له أن يتقيد بكتاب محمد بن إسماعيل فإنه كان أجل من أن يتبغ غيره، أو كما قال⁽⁵⁾.

قال الذهبي معلق على هذا الكلام:

"قلت: من جلالة الاسماعيلي أن عرف قدر "صحيح البخاري" وتقيَّد به! "(6).

المطلب الثاني: أسباب تأليف صحيح البخاري:

كان غرض الإمام البخاري من تأليف كتابه جمع جملة من صحيح حديث رسول الله في في أكثر أبواب سنن الدين وأحكامه، والباعث له على ذلك هما أمران اثنان:

- -1 السبب المباشر: يتمثل في دعوة رجل له عند شيخه إسحاق ابن راهويه إلى جمع الصحيح، ورؤيا البخاري لنفسه يذب عن رسول الله على بمروحة، كما تقدم.
- 2- السبب غير المباشر: وهو الحاجة إلى إفراد الحديث الصحيح بكتاب يختص به ويفرد دون بقية أنواع الحديث، لا سيما وأن الكتب المؤلفة في الحديث آنذاك كانت ممزوجة بأقوال الصحابة وفتاوى التابعين، كالموطإ وغيره.

⁽¹⁾ يشير أبو أحمد الحاكم إلى كتاب "التاريخ الكبير" للبخاري.

⁽²⁾ إشارة إلى "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم، يراجع في قصة ذلك: السير 373/16.

⁽³⁸⁰ منتخب الإرشاد (ص380).

 $^{^{(4)}}$ طبقات الشافعية الكبرى $^{(4)}$

 $^{^{(5)}}$ تاريخ جرجان لحمزة السهمي (-70).

^{.294/16} السير $^{(6)}$

المطلب الثالث: طريقة البخاري في تأليف صحيحه:

لم يكن البخاري رحمه الله متعجلا متسرعا في إخراج كتابه وجمعه، ونقل عنه أنه قال:

"صنفت كتابي "الصحيح" لست عشرة سنة، خرجته من ست مئة ألف حديث، وجعلته حجة فيما بيني وبين الله تعالى"(1).

وقد رأى البخاري "أن لا يخليه من الفوائد الفقهية والنكت الحكمية، فاستخرج بفهمه من المتون معاني كثيرة فرَّقها في أبواب الكتاب بحسب تناسبها، واعتنى فيه بآيات الأحكام فانتزع منها الدلالات البديعة، وسلك في الإشارة إلى تفسيرها السبل الوسيعة"(2).

قال الشيخ النووي:

"ليس مقصود البخاري الاقتصار على الأحاديث فقط؛ بل مراده الاستنباط منها والاستدلال لأبواب أرادها، ولهذا المعنى أخلى كثيرا من الأبواب عن إسناد الحديث، واقتصر فيه على قوله: فيه فلان عن النبي في أو نحو ذلك، وقد يذكر المتن بغير إسناد، وقد يورده معلقا، وإنما يفعل هذا لأنه أراد الاحتجاج للمسألة التي ترجم لها، وأشار إلى الحديث لكونه معلوما.."(3).

وفي المنزلة التي بلغها صحيح البخاري عند الأئمة يقول المهلب بن أبي صفرة (ت435هـ):

"ونَقَلت الأُمَّة، وصحَّحت الأئمة، واجتمعت على هذا الكتاب الجامع الصحيح الآثار، وقنعت به عن أمات أهل الإكثار، واقتصرت قرون الإسلام عليه، ولجأ المخالف والمؤالف إليه، ولن تجتمع الأمة على ضلال، ولا تتفق على اختلال "(4).

وقال القاسم بن يوسف التجيبي (ت 730هـ):

"وهذا الجامع الصحيح أحد كتب الإسلام المعتمدة، وهو أصحُّها وأكثرها فوائد وأعظمها نفعًا، وأشهرها بركة"(5).

[.] 185/2 والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع 276/1 طبقات الحنابلة (276/1)

⁽⁸⁾ هدي الساري (-8).

⁽³⁾ المصدر نفسه.

⁽⁴⁾ الْمُخْتَصَر النَّصِيح في تَمْذِيبِ الْكتَاب الجامع الْصَّحِيح، 147/1، ت أَحمد بن فَارِس السَّلوم، نشر دار التوحيد، دار أهل السنة، الرياض، ط1، 1430هـ – 2009 م.

⁽⁸¹ برنامج التجيبي (ص⁽⁵⁾

ثم قال:

"كان من جمله الوصية التي أوصاني بها التقي الفاضل أبو العباس ابن تيمية أنه قال: ما في الكتب المصنفة المبوبة كتاب أنفع من صحيح محمد بن إسماعيل، وصدق ابن تيمية، والله تعالى يفهمنا ما فيه، ويرشدنا للعمل بمقتضاه بمنه وكرمه"(1).

وقال تاج الدين السبكي (771هـ):

"وأما كتابه الجامع الصحيح فأجل كتب الإسلام وأفضلها بعد كتاب الله، ولا عبرة بمن يرجح عليه صحيح مسلم فإن مقالته هذه شاذة لا يعول عليها"(2).

 $^{^{(1)}}$ المصدر نفسه (ص83).

 $^{^{(2)}}$ طبقات الشافعية الكبرى $^{(2)}$

المطلب الرابع: مكانة صحيح مسلم عند أئمة الحديث:

أما صحيح مسلم فهو وإن لم يبلغ درجة صحيح البخاري إلا أنه يدانيه ويقاربه، كيف لا ومؤلفه هو تلميذ البخاري و"خليفته في هذه الصناعة، والحامل فيها بعده لواء البراعة"(1).

قال الحسين بن محمد الماسرجسي: سمعت أبي يقول: سمعت مسلما يقول: صنفت هذا "المسند الصحيح" من ثلاث مئة ألف حديث مسموعة (2).

وقال مكي بن عبدان: سمعت مسلم بن الحجاج يقول: لو أن أهل الحديث يكتبون الحديث مئتي سنة، فمدارهم على هذا المسند، يعني مسنده الصحيح⁽³⁾.

وقال مكي بن عبدان: سمعت مسلما يقول: عرضت كتابي هذا "المسند" على أبي زرعة، فكل ما أشار على في هذا الكتاب أن له علة وسببا تركته، وكل ما قال: إنه صحيح ليس له علة، فهو الذي أخرجت. ولو أن أهل الحديث يكتبون الحديث مئتى سنة فمدارهم على هذا "المسند" (4).

وورد عن مسلم أنه قال: ما وضعت شيئا في هذا المسند إلا بحجة وما أسقطت منه شيئا إلا بحجة (5).

وقال ابن منده: سمعت محمد بن يعقوب الأخرم وذكر كلاما معناه هذا: قلَّ ما يفوت البخاري ومسلما مما يثبُت من الحديث⁽⁶⁾.

وقال أحمد بن سلمة: كنت مع مسلم في تأليف "صحيحه" خمس عشرة سنة. قال: وهو اثنا عشر ألف حديث⁽⁷⁾.

⁽¹⁾ السنن الأبين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السند المعنعن لابن رشيد الفهري (ص30)، ت صلاح بن سالم المصراتي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة، 1417هـ.

⁽²⁾ طبقات الحنابلة 194/1، وتاريخ بغداد 101/13.

⁽³⁾ تسمية من أخرجهم البخاري ومسلم وما انفرد به كل واحد منهما للحاكم (ص281)، ت كمال يوسف الحوت، مؤسسة الكتب الثقافية، دار الجنان-بيروت، ط1407/1هـ، وفهرسة ابن خير الإشبيلي (ص102).

^{(&}lt;sup>4)</sup> المصدر نفسه.

 $^{^{(5)}}$ صیانة صحیح مسلم (ص $^{(5)}$).

⁽⁶⁾ شروط الأئمة: رسالة في فضل الأخبار وشرح مذاهب أهل الآثار وحقيقة السنن لابن منده (ص73)، تحقيق عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، نشر دار المسلم، الرياض، 1414.

⁽⁷⁾ السير 566/12، وتذكرة الحفاظ 589/2، وتاريخ الإسلام 186/20.

قال الذهبي: يعني بالمكرر، بحيث إنه إذا قال: حدثنا قتيبة، وأخبرنا ابن رمح يُعَدَّان حديثين، اتفق لفظهما أو اختلف في كلمة⁽¹⁾.

وقال الحافظ ابن منده: سمعت أبا علي النيسابوري الحافظ يقول: ما تحت أديم السماء كتاب أصح من كتاب مسلم⁽²⁾.

قال الذهبي عن صحيح مسلم:

"وهو كتاب نفيس كامل في معناه، فلما رآه الحفاظ أعجبوا به، ولم يسمعوه لنزوله، فعمدوا إلى أحاديث الكتاب، فساقوها من مروياتهم عالية بدرجة وبدرجتين، ونحو ذلك، حتى أتوا على الجميع هكذا. وسموه: "المستخرج على صحيح مسلم".

فَعَل ذلك عدَّةٌ من فرسان الحديث، منهم: أبو بكر محمد بن محمد بن رجاء (3)، وأبو عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفراييني، وزاد في كتابه متونا معروفة، بعضها لين، والزاهد أبو جعفر أحمد بن محمد ال الحيري (4)، وأبو الوليد حسان بن محمد الفقيه (5)، وأبو حامد أحمد بن محمد الشاركي الهروي (6)، وأبو بكر محمد بن عبد الله بن زكريا الجوزقي (7)، والإمام أبو علي الماسَرْجِسي (8)، وأبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني، وآخرون لا يحضرني ذكرهم الآن "(9).

ولما صنف مسلم صحيحه اعترض عليه بعض الحفاظ والأئمة، وأنكروا عليه تأليف الصحيح، لكنه بيَّن مقصوده، وغرضه من جمع الكتاب:

⁽¹⁾ السير 566/12، وتاريخ الإسلام 186/20.

^{(&}lt;sup>(2)</sup> شروط الأئمة لابن منده (ص72).

⁽³⁾ محمد بن محمد بن رجاء ابن السندي الامام الحافظ، أبو بكر الاسفراييني، من ثقات الحفاظ، ت 286هـ. تذكرة الحفاظ 686/2، والسير 492/13.

⁽⁴⁾ أحمد بن حمدان بن على أبو جعفر النيسابوري الحيري الزاهد الحافظ، ت 311ه. تاريخ الإسلام 402/23.

⁽⁵⁾ حسان بن محمد بن أحمد بن هارون النيسابوري الشافعي العابد الحافظ المفتى، ت 349هـ. السير 192/15.

⁽⁶⁾ أحمد بن محمد بن شارك الهروي، أبو حامد الحافظ المفتى، ت 355هـ. طبقات الشافعية الكبرى 45/3.

⁽⁷⁾ ستأتي ترجمته.

⁽⁸⁾ الحافظ الكبير أبو على الحسين بن محمد بن أحمد بن محمد بن الحسين بن عيسى بن ماسرجس النيسابوري، ت 365هـ. البداية والنهاية 283/11، والسير 287/16.

 $^{^{(9)}}$ السير $^{(9)}$ السير

قال سعيد بن عمرو البرذعي⁽¹⁾: شهدت أبا زرعة ذكر كتاب "الصحيح" الذي ألفه مسلم بن الحجاج، ثم الفضل الصائغ⁽²⁾ على مثاله، فقال لي أبو زرعة: هؤلاء قوم أرادوا التقدُّم قبل أوانه، فعملوا شيئا يتشوفون به!، ألفوا كتابا لم يسبقوا إليه ليقيموا لأنفسهم رياسة قبل وقتها.

وأتاه ذات يوم وأنا شاهد رجل بكتاب "الصحيح" من رواية مسلم، فجعل ينظر فيه فإذا حديث عن أسباط بن نصر، فقال لي أبو زرعة: ما أبعد هذا من الصحيح! يدخل في كتابه أسباط بن نصر!، ثم رأى في الكتاب قطن بن نُسَيْر فقال لي: وهذا أطمُّ من الأول، قطن بن نسير وَصَل أحاديثَ عن ثابت جعلها عن أنس، ثم نظر فقال: يروي عن أحمد بن عيسى المصري في كتابه "الصحيح"!. قال لي أبو زرعة: ما رأيت أهل مصر يشكُّون في أن أحمد بن عيسى، وأشار أبو زرعة بيده إلى لسانه -كأنه يقول: الكذب-. ثم قال لي: يحدث عن أمثال هؤلاء ويترك عن محمد بن عجلان ونظرائه، ويطرق لأهل البدع علينا فيجدون السبيل بأن يقولوا لحديث إذا احتُجَّ عليهم به: ليس هذا في كتاب الصحيح!. ورأيته يذم وضع هذا الكتاب ويؤنبه.

فلما رجعت إلى نيسابور في المرة الثانية ذكرت لمسلم بن الحجاج إنكار أبي زرعة عليه روايته في هذا الكتاب عن أسباط ابن نصر وقطن بن نسير وأحمد بن عيسى، فقال لي مسلم: إنما قلت: صحيح، وإنما أدخلت من حديث أسباط وقطن وأحمد ما قد رواه الثقات عن شيوخهم؛ إلا أنه ربما وقع إلي عنهم بارتفاع، ويكون عندي من رواية من هو أوثق منهم بنزول، فأقتصر على أولئك، وأصل الحديث معروف من رواية الثقات.

وقدم مسلم بعد ذلك إلى الري، فبلغني أنه خرج إلى أبي عبد الله محمد بن مسلم بن وارة فجفاه وعاتبه على هذا الكتاب وقال له نحوا ثما قاله أبو زرعة: إن هذا يطرق لأهل البدع علينا، فاعتذر إليه مسلم وقال: إنما أخرجت هذا الكتاب وقلت: هو صحاح، ولم أقل إن مالم أخرجه من الحديث في هذا الكتاب ضعيف، ولكني إنما أخرجت هذا من الحديث الصحيح ليكون مجموعا عندي

⁽¹⁾ الإمام الحافظ، أبو عثمان سعيد بن عمرو بن عمار الأزدي البرذعي، رحال، جوال، مصنف. توفي سنة 292هـ. راجع: السير 77/14.

⁽²⁾ الفضل بن العباس الصائغ أبو بكر الرازي، ثقة من الحفاظ الكبار. توفي سنة 270هـ . انظر: تاريخ بغداد 367/12، وتذكرة الحفاظ 2/ 159.

وعند من يكتبه عني فلا يرتاب في صحتها، ولم أقل إن ما سواه ضعيف ونحو ذلك مما اعتذر به مسلم إلى محمد بن مسلم فقبِل عذره وحدثه⁽¹⁾.

المطلب الخامس؛ الباعث على تصنيف صحيح مسلم؛

كان غرض الإمام مسلم أن يجمع جملة من الأخبار الصحاح من سنن الدين وأحكامه، وغير ذلك من صنوف الموضوعات، لتكون قريبة سهلة المنال لعموم الناس، قال رحمه الله:

"أخرجت هذا من الحديث الصحيح ليكون مجموعا عندي، وعند من يكتبه عني؛ فلا يرتاب في صحتها"(2).

فصحيح مسلم برز إلى الوجود نتيجة باعثين:

- باعث الطلب المباشر من أحد المعاصرين، أو التلاميذ، وهو أحمد بن سلمة الحافظ، وفيقه في الارتحال والطلب $^{(3)}$.
- 2- باعث الطلب غير المباشر: طلب الحالة الحاضرة التي كان عليها الحديث قبل جمع الصحيحين؛ من اختلاط الصحيح بالسقيم، وقصور الاستفادة من الأحاديث على الخاصة دون العامة⁽⁴⁾.

المطلب السادس: طريقة مسلم فى صحيحه:

- بن مسلم في تأليف صحيحه خمس عشرة سنة كما ذكر تلميذه أحمد بن سلمة $^{(5)}$ ، حيث ابتدأ في تصنيفه سنة $^{(235)}$ ، وأنهاه سنة $^{(5)}$.
 - -2 صنف مسلم كتابه بحضور أصوله، في حياة كثير من مشايخه (7).

⁽¹⁾ سؤالات البرذعي لأبي زرعة الرازي (ص674 وما بعدها). وراجع: تاريخ بغداد 272/4، وتمذيب الكمال 419/1.

 $^{^{(2)}}$ صيانة صحيح مسلم لابن الصلاح $^{(2)}$

^{.186/4} تاریخ بغداد $^{(3)}$

^{.355-335/1} الإمام مسلم بن الحجاج ومنهجه في الصحيح لمشهور حسن سلمان $^{(4)}$

 $^{^{(5)}}$ سير أعلام النبلاء $^{(5)}$

⁽⁶⁾ التقييد والإيضاح للعراقي (ص14).

 $^{^{(7)}}$ هدي الساري (ص $^{(7)}$

3- استغرق رحمه الله هذا الزمن الطويل لجمعه طرق الأحاديث، وتحريه في سياقها، وتحرزه في ألفاظها، مع حسن الوضع والترتيب⁽¹⁾.

قال النووي:

"وأصح مصنف في الحديث بل في العلم مطلقا الصحيحان للإمامين القدوتين ابى عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري وأبى الحسين مسلم بن الحجاج القشيري رضي الله عنهما، فلم يوجد لهما نظير في المؤلفات، فينبغي أن يعتنى بشرحهما وتشاع فوائدهما، ويتلطف في استخراج دقائق المعلوم من متونهما وأسانيدهما لما ذكرنا من الحجج الظاهرات، وأنواع الأدلة المتظاهرات"(2).

وقال أيضا:

"اتفق العلماء رحمهم الله على أن أصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان البخاري ومسلم، وتلقتهما الأمة بالقبول، وكتاب البخاري أصحهما وأكثرهما فوائد ومعارف ظاهرة وغامضة، وقد صحَّ أن مسلما كان ممن يستفيد من البخاري، ويعترف بأنه ليس له نظير في علم الحديث.."(3).

الخلاصة:

أن أصح كتاب في أحاديث النبي هو "الجامع الصحيح" للإمام البخاري، ويليه مباشرة "صحيح" تلميذه الإمام مسلم، وقد تلقاهما العلماء بالتسليم والقبول لما تميز به مصنفاهما من العلم والمعرفة بالصحيح، ولما تميز به الكتابان من الدقّة والجمع وحسن الترتيب، ولله الحمد.

⁽¹⁾ تدريب الراوي للسيوطي 94/1.

 $^{^{(2)}}$ شرح صحیح مسلم $^{(2)}$

⁽³⁾ المصدر نفسه 14/1

الفصل الأول

حقيقة تلقي الأمة

للصحيحين بالقبول والأسس

المتمدة في ذلك

وفيه ثلاثة مباحث:

- 1 المبحث الأول: معنى تلقي الصحيحين بالقبول.
- 2 المبحث الثاني: تحقيق القول في تلقي الأمة للصحيحين بالقبول.
 - 3 المبحث الثالث: الأسس المعتمدة في تلقي الصحيحين بالقبول.

تممىد:

قد تقرر فيما سبق المكانة العالية التي كان يحتلها الإمامان البخاري ومسلم بين أعيان علماء الحديث والحفاظ والنقّاد العارفين بعلل المرويات، والمكانة السامية التي تبوأها كتاباهما: "الصحيحان" بين كتب الحديث والسنن مما جعل علماء المسلمين يتلقّونها بالقبول ويولونهما عناية خاصة ومعاملة مميزة دون غيرهما من كتب الحديث الأخرى على كثرتها وجلالة كثير من مؤلّفيها.

وسأتحدث في هذا الفصل عن ثلاثة مباحث:

1- المبحث الأول: معنى تلقي الصحيحين بالقبول.

2- المبحث الثاني: تحقيق القول في تلقى الأمة للصحيحين بالقبول.

3- المبحث الثالث: الأسس المعتمدة في تلقى الصحيحين بالقبول.

المبحث الأول معنى تلقي الصحيحين بالقبول

تمميد

لمعرفة معنى تلقي الأمة للصحيحين بالقبول ينبغي معرفة مفهوم التلقي، فتكون البداية بمعرفة معناه لغة بالاعتماد على المصادر الأصيلة في اللغة، وبيان معنى القبول كذلك مع الاستشهاد بالآيات القرآنية والأحاديث النبوية. ثم أثنيّ ببيان معناه في اصطلاح أهل العلم، ثم أثلِّث بذكر خلاصة التعريف الاصطلاحي.

المطلب الأول: معنى التلقي والقبول لغة:

أما التلقي فقال ابن فارس في باب (لقى): والأصل الآحر اللّقاء: الملاقاة وتوافي الاثنين متقابلين، ولقيته لَقوة، أي: مرة واحدة ولقاءة، ولقيته لُقِيًّا ولُقيانا. واللُّقية فُعلة من اللقاء، والجمع لُقًى (1).

وقال أيضا:

وكل شيء صادف شيئاً أو استقبله فقد لقِيَهُ، وتقول: لقيتُ فلانا لُقِيًّا ولُقْيانا. واللِّقاءة: المرة الواحدة، واللُّقية مثله⁽²⁾.

وفي «الصحاح» للجوهري:

وتَلَقَّاهُ، أي استقبله. وقوله تعالى: ﴿ إِذْ تَلَقَوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ ﴾ النور: ١٥ أي: يأخذُه بعضٌ عن بعض (3).

وجاء في «لسان العرب»:

⁽¹⁾ مقاييس اللغة لابن فارس 261/5.

^{(&}lt;sup>2)</sup> مجمل اللغة (2/81.

⁽³⁾ الصحاح للجوهري 2484/6. وراجع: الكشاف للزمخشري 219/3، وتفسير القرطبي 204/12.

⁽⁴⁾ جزء من حديث أخرجه البخاري، كتاب الفتن، باب ظهور الفتن، (رقم: 6652)، ومسلم، كتاب العلم، باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن ، (رقم 157) عن أبي هريرة عن النبي الله قال: "يتقارب الزمان، وينقص العلم، ويلقى الشح، وتظهر الفتن، ويكثر الهرج. قالوا: يا رسول الله! وما هو؟ قال: القتل القتل ".

⁽⁵⁾ جامع الأصول 408/10.

الحُميدي: لم يَضْبِط الرواةُ هذا الحرف. قال: ويحتمل أَن يكون يُلَقَّى بمعنى يُتَلَقَّى ويُتَعَلَّم ويُتَواصى به ويُدعى إليه؛ من قوله تعالى: ﴿ وَلَا يُلَقَّىٰهَا إِلَّا ٱلصَّكِيرُونَ ﴿ ﴾ القصص: ٨٠ أَي: ما يُعَلَّمُها ويُنَبَّه عليها"(1).

وفي "تاج العروس":

«وتلقّاهُ: اسْتَقْبَلَه؛ ومنه الحديثُ: "نَهَى عن تَلَقِّي الرُّكْبانِ" (2). والالْتِقاءُ: المحاذاةُ، ومنه الحديثُ: "أَنهَى عن تَلَقِّي الرُّكْبانِ" (2). والالْتِقاءُ: المحاذاةُ، ومنه الحديثُ: "إذا الْتَقَى الخِتانَانِ فقد وَجَبَ الغُسْلُ" (3). وتَلاقَوْا: مثل تَحَاجَوْا. وتلَقَّاه منه: أَخَذه منه. وقال أيضا: وقال ابنُ القطَّاع: لَقِيتُ الشيءَ: صادَفْتُه. وقال الأَزْهرِي: كلُّ شيءٍ اسْتَقْبَل شيئاً فقد لَقِيتُ وصادَفَه (كتَلَقَّاهُ والْتَقَاه)؛ عن ابن سِيدَه (4) ». (5)

وفي المعجم الوسيط:

« يقال: تلقَّى فلانا والشيءَ منه؛ أخذه منه. ويقال: تلقَّى العلمَ عن فلان »(6).

⁽¹⁾ لسان العرب 683/8.

⁽²⁾ أخرجه البخاري، كتاب البيوع، باب النهي عن تلقي الركبان، رقم: 2054 ، ومسلم: باب تحريم بيع الرجل على بيع أخيه، رقم: 1515، من حديث أبي هريرة بمعناه.

⁽³⁾ رواه بحذا اللفظ: ابن ماجه في السنن، كتاب الطهارة وسننها ، باب ما جاء في وجوب الغسل إذا التقى الختانان، رقم: 608، وابن حبان في صحيحه (ترتيبه الإحسان) رقم: 1183، وإسحاق بن راهويه في المسند 470/2، و475/3 عن عائشة رضي الله عنها مرفوعا، وأبو نعيم الفضل بن دكين في كتاب الصلاة رقم: 37، وابن أبي شيبة في المصنف رقم: 935، ط دار الرشد، عنها موقوفا.

وهو في صحيح البخاري، كتاب الغسل، باب إذا اتقى الختانان، رقم: 287، وصحيح مسلم، كتاب، باب باب نسخ «الماء من الماء» ووجوب الغسل بالتقاء الختانين، رقم: 348، من حديث أبي هريرة عن النبي الفظ: "إذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها فقد وجب الغسل".

ورواه مسلم (رقم: 349)، من حديث أبي موسى عن عائشة رضي الله عنهما مرفوعا بلفظ: "إذا جلس بين شعبها الأربع ومس الختان الختان فقد وجب الغسل".

⁽⁴⁾ المحكم والمحيط الأعظم لابن سيدة 6/505.

⁽⁵⁾ تاج العروس من جواهر القاموس لمرتضى الزبيدي 158/20.

⁽⁶⁾ المعجم الوسيط 2/863.

أما القبول فقال ابن فارس:

"القاف والباء واللام أصل واحد صحيح، تدل كلمُه كلُها على مواجهة الشيء للشيء، ويتفرع بعد ذلك... وقبلتُ الشيء قبولاً"1.

وقال ابن سيدة:

"القَبول: الحسن، والشارة، وهو: القُبول بضم القاف أيضا، لم يحكها إلا ابن الأعرابي، وإنما المعروف: القَبول، بالفتح، وقول أيوب بن عيابة:

ولا من عليه قبول يُرى وآخر ليس عليه قبول.

معناه: لا يستوي من له رُواء وحياء ومروءة، ومن ليس له شيء من ذلك "2.

وجاء في "لسان العرب":

"قبِل الشيءَ قَبُولا وقُبُولا -الأخيرة عن ابن الأعرابي- وتقبَّله، كلاهما: أخذه. والله عز وجل يقبل الأعمال من عباده وعنهم ويتقبلها ... يقال: قبلتُ الشيءَ قبولا إذا رضيتُه وتقبلت الشيء وقبلته قبولا بفتح القاف وهو مصدر شاذ، وحكى اليزيدي عن أبي عمرو بن العلاء: القبول بالفتح مصدر قال: ولم أسمع غيره. قال ابن برّي: وقد جاء الوضوء والطَّهور والوَلوع والوَقود، وعدَّتما مع القبول خمسة. يقال: على فلان قبول إذا قبلته النفس، وفي الحديث: "ثم يوضع له القبول في الأرض" وهو بفتح القاف المحبة والرضا بالشيء وميل النفس إليه" .

وفي "تاج العروس":

¹ مقاييس اللغة 51/5–52.

المحكم والمحيط الأعظم 433/6.

³ هو في الصحيحين من حديث أبي هريرة الله النبي الله على الله عَلَيْ الله عَبْدًا نَادَى جِبْرِيلَ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ فُلاَنَا، فَأَجِبُّوهُ. فَيُجِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ، ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ، ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي أَهْلِ الأَرْضِ".

انظر: "صحيح البخاري"، كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة، رقم: 3037. و"صحيح مسلم"، كتاب البر والصلة والآداب، باب إذا أحب الله عبدا حببه إلى عباده، رقم: 2637.

 $^{^{4}}$ لسان العرب $^{11}/534$.

"وتقبّله، وقبِله -كعلِمه- قبولا، بالفتح...: أخذه، ومنه قوله تعالى: {وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ على عَنْ عِبَادِهِ}الشورى 25 ، وقال: {غَافِر الذَّنبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ}غافر 3 ، وقيل: التقبل: قبول الشيء على وجه يقتضي ثوابا كالهدية، وقوله تعالى: {إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ} المائدة 27 تنبيه أنه ليس كل عبادة متقبلة، بل إذا كانت على وجه مخصوص، وقوله تعالى: {فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ} آل عمران 37 قيل: معناه قبِلها، وقيل: تكفل بها، وإنما قال: بقبول، ولم يقل: بتقبل للجمع بين الأمرين؛ التقبّل الذي هو الترقي في القبول، والقبول الذي يقتضي الرضا والإثابة"1.

وفي "المعجم الوسيط":

"(القبول) الرضا بالشيء، وميل النفس إليه، والحسن، والشارة، وريح الصبا. (ج) قبائل"2. ويتلخص مما سبق أن التلقى لغة هو: الاستقبال والأخذ، والقبول: هو الرضا بالشيء ومحبته.

¹ تاج العروس 209/30.

 $^{^{2}}$ المعجم الوسيط 2 .

المطلب الثاني: معنى التلقي بالقبول اصطلاحا:

تبين مما تقدم من النصوص عن أئمة اللغة أن التلقي هو الاستقبال والأخذ، فهو يتضمن معنى القبول والرضى، والقبول: هو الرضا والمحبة والتسليم فيكون المراد بتلقي الأمة لحديث أو لكتاب بالقبول أن تستقبله بالقبول والرضى والتسليم.

وقد ذكر غير واحد من علماء الأصول أن الحديث المتلقى بالقبول هو: الحديث الذي تقبله العلماء واحتجوا به، أو تأولوه؛ مما يدل على تسليمهم بصحته.

(ت436هـ):	البصري المعتزلي	أبو الحسير	فقال
		(1).	
 •		ِ معاذ ^(۱)	"وخبر

(1) خبر معاذ: هو ما روي عن شعبة عن أبي عون الثقفي عن عمرو بن الحارث ابن أخي المغيرة بن شعبة عن ناس من أهل حمص من أصحاب معاذ عن معاذ شه أن النبي لله لم الله عنه إلى اليمن قال: أرأيت إن عرض لك قضاء كيف تقضي؟ قال: أقضي بكتاب الله. قال: فإن لم يكن في كتاب الله؟ قال: فبسنة رسول الله الله قل. قال: فإن لم يكن في سنة رسول الله؟ قال: أجتهد رأيي ولا آلو. قال: فضرب صدره، ثم قال: الحمد لله الذي وفّق رسول رسول الله لما يرضي رسول الله.

رواه أبو داود في كتاب الأقضية، باب اجْتِهَادِ الرَّأْيِ فِي الْقَضَاءِ (رقم: 3592-3593)، والترمذي في أبواب الأحكام، باب مَا جَاءَ فِي الْقَاضِي كَيْفَ يَقْضِي (رقم: 1327-1328)، ثم قال: "هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وليس إسناده عندي بمتصل، وأبو عون الثقفي: اسمه محمد بن عبيد الله" اه.

وأحمد في المسند 230/5، 236، 242، والدارمي 72/1، والطيالسي في مسنده (رقم: 559)، وعبد بن حميد في المنتخب من المسند (رقم: 124)، والطبراني في المعجم الكبير 170/20، والجورقاني في الأباطيل 105/1-106، والمبيهقي في سننه 114/10، وفي المدخل (ص207-208)، والخطيب في الفقيه (رقم: 188-189).

أعله البخاري بالإرسال، كما في التاريخ الكبير 277/2/1، وقال الجورقاني: "هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ، رَوَاهُ جَمَاعَةٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ الثَّقَفِيِّ، عَنِ الحُارِثِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أَخِي الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، كَمَا أَوْرَدْنَاهُ.

وَاعْلَمْ أَنَّنِي تَصَفَّحْتُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فِي الْمَسَانِيدِ الْكِبَارِ وَالصِّغَارِ، وَسَأَلْتُ مَنْ لَقِيتُهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالنَّقْلِ عَنْهُ، فَلَمْ أَجِدْ لَهُ عَيْرَ هَذَا، وَالْحَارِثُ بْنُ عَمْرٍو هَذَا مَجْهُولٌ. وَأَصْحَابُ مُعَاذٍ مِنْ أَهْلِ حِمْصَ لَا يُعْرَفُونَ، وَبِمِثْلِ هَذَا الْإِسْنَادِ لَا يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ فِي أَصْل مِنْ أَصُولِ الشَّرِيعَةِ".

وقال ابن الجوزي: "هَذَا حَدِيثٌ لا يصح وإن كان الفقهاء كلهم يذكرونه في كتبهم ويعتمدون عليه ولعمري إن كان معناه صحيحًا إنما ثبوته لا يعرف لأن الحُارِث بْن عمرو مجهول وأصحاب مُعَاذِ من أَهْل حمص لا يعرفون وما هَذَا طريقه فلا وجه لثبوته". العلل المتناهية 273/2.

وانظر: التلخيص الحبير لابن حجر 182/4-183، والسلسلة الضعيفة للألباني 2/ 273-286.

-وإن قيل: إنه مرسل- رواه جماعة من أهل حمص مذكورون عن معاذ، وقد تُلُقي بالقبول لأن الناس فيه فريقان: أحدهما يحتج به، والآخر يتأوله"(1).

وقال القاضي أبو يعلى الفراء الحنبلي (ت458هـ):

" والاستدلال يوجب العلم من أربعة أوجه:

أحدها: أن تتلقاه الأمة بالقبول، فدل ذلك على أنه حق؛ لأن الأمة لا تجتمع على الخطأ، ولأن قبول الأمة يدل على أن الحجة قد قامت عندهم بصحته؛ لأن عادة خبر الواحد الذي لم تقم الحجة به، لا تجتمع الأمة على قبوله، وإنما يقبله قوم ويرده قوم"(2).

وقد بين ابن أمير الحاج (ت879هـ) من علماء الحنفية أن تلقي الأمة للحديث بالقبول معناه: مقابلته بالتسليم والعمل بمقتضاه (3).

وقال الصنعاني:

"اعلم أن معنى تلقي الأمة للحديث بالقبول هو أن تكون الأمة بين عامل بالحديث ومتأول له كما في "غاية السول" وغيرها من كتب الأصول "(4).

وقال الشوكاني:

"وهكذا خبر الواحد إذا تلقته الأمة بالقبول فكانوا بين عامل به ومتأول له.

ومن هذا القسم أحاديث صحيحي البخاري ومسلم فإن الأمة تلقت ما فيهما بالقبول، ومن لم يعمل بالبعض من ذلك فقد أوله، والتأويل فرع القبول"(5).

 $^{^{(1)}}$ المعتمد في أصول الفقه $^{(222/2)}$

⁽²⁾ العدة في أصول الفقه 900/3، ت.د أحمد بن علي بن سير المباركي، ط1410/2، وانظر: المسودة لآل تيمية (ص219)، ومختصر الصواعق المرسلة لابن القيم (ص558). ط دار الحديث.

⁽³⁾ التقرير والتحبير لابن أمير الحاج 294/2. ومثله في تيسير التحرير 161/3.

⁽⁴⁾ توضيح الأفكار 92/1، ت محمد محيى الدين عبد الحميد، دار إحياء التراث العربي، ط1418/1هـ.

⁽⁵⁾ إرشاد الفحول 1/138، تحقيق أحمد عزو عناية، ط دار الكتاب العربي، بيروت، 1419هـ.

الخلاصة:

أن التلقي بالقبول هو: استقبال الأمر والرضا به، وأما تلقي كتاب بالقبول فمعناه: الأخذ به، والرضا عنه، والثناء عليه، والإقبال عليه، مع اشتهاره، وكثرة الانتفاع به، ولا يعني ذلك بالضرورة تصحيح كلّ ما فيه، والقطع به، وهذه الأوصاف السابقة تنطبق على "الصحيحين" معاكما سيأتي بيانه في ما يأتي.

المبحث الثاني عقيق القول في تلقي الأمة للصحيحين بالقبول

تمميد

تقدم في المبحث السابق معنى تلقي كتاب بالقبول. والذي يهمني في هذا المبحث هو تحقيق القول في تلقي الأمة للصحيحين بالقبول، بذكر كلام ابن الصلاح المشهور وذكر من سبقه وتبعه إلى تقرير ذلك من أئمة الحديث وغيرهم من علماء أهل السنة، فإنهم متفقون ضمنا على هذا الأصل، وإن اختلفوا في صحة جميع أحاديث الكتابين وإفادتها للقطع.

المطلب الأول: كلام ابن الصلاح ني تلقي الصميمين بالقبول:

اشتهر القول بتلقي الأمة للصحيحين بالقبول عن الحافظ أبي عمرو ابن الصلاح الشَّهَرْزُوريِّ (ت643ه)؛ حيث يعتبر هو من شهَّر هذا القول وعُرف عنه، وإن لم يكن أول من قال به كما سيأتي بيانه لاحقا:

قال ابن الصلاح في "مقدمته" عند الكلام على أقسام الحديث الصحيح:

"فَأُوَّهُا: صحيحٌ أخرجَهُ البخاريُّ ومسلمٌ جميعاً.

الثاني: صحيحٌ انفَرَدَ بهِ البخاريُّ، أيْ: عنْ مسلمٍ.

الثالث: صحيحٌ انفَرَدَ بهِ مسلمٌ، أيْ: عن البخاريّ.

الرابع: صحيحٌ على شرطِهِما لَمْ يُخَرِّجاهُ.

الخامس: صحيحٌ على شرطِ البخاريّ لَمُ يخرِّجهُ.

السادسُ: صحيحٌ على شرطِ مسلمِ لَهُ يُحُرِّجُهُ.

السابعُ: صحيحٌ عندَ غيرِهما، وليسَ على شرطِ واحدٍ منهما.

¹ هو: الإمام الحافظ المفتي شيخ الإسلام تقي الدين أبو عمرو عثمان ابن المفتي صلاح الدين عبد الرحمن بن عثمان بن موسى الكردي الشهرزوري الشافعي. ولد سنة 577، وتفقه على والده، وسمع من أبي أحمد ابن سكينة وعمر بن طبرزذ، وأبي المظفر بن السمعاني وجمال الدين عبد الصمد بن الحرستاني، والشيخ موفق الدين المقدسي، والشيخ فخر الدين ابن عساكر، وأبي محمد بن علوان، والحافظ عبد القادر الرهاوي؛ ودرس بالمدرسة الصلاحية ببيت المقدس، ثم ولي مشيخة دار الحديث الأشرفية، ثم تدريس الشامية الصغرى، وصنف وأفتى وتخرج به الأصحاب وكان من أعلام الدين.

قال ابن خلكان: كان أحد فضلاء عصره في التفسير والحديث والفقه وأسماء الرجال وما يتعلق بعلم الحديث ونقل اللغة، وكانت له مشاركة في فنون عديدة، وكانت فتاويه مسددة وهو أحد أشياخي الذين انتفعت بمم. وقال أبو حفص بن الحاجب في معجمه: إمام ورع وافر العقل حسن السمت متبحر في الأصول والفروع بارع في الطلب حتى صار يضرب به المثل واجتهد في نفسه في الطاعة والعبادة. وقال الذهبي: وكان سلفيًّا حسن الاعتقاد كافًّا عن تأويل المتكلمين مؤمنًا بما ثبت من النصوص غير خائض ولا معمق، وكان وافر الجلالة حسن البزة كثير الهيبة موقرًا عند السلطان والأمراء.

هذهِ أُمَّهَاتُ أَقسامِهِ وأعلاهَا: الأوَّلُ، وهو الذي يقولُ فيهِ أهلُ الحديثِ كثيراً: ((صحيحٌ متَّفَقٌ عليهِ) يُطْلِقُونَ ذلكَ ويَعْنونَ بهِ اتِّفاقَ البخاريِّ ومسلمٍ، لا اتِّفاقَ الأمَّةِ عليهِ، لكنَّ اتِّفَاقَ الأمَّةِ عليهِ لازمٌ منْ ذلكَ، وحاصِلٌ معهُ؛ لاتِّفاقِ الأمَّةِ على تلقِّى ما اتَّفَقا عليهِ بالقبولِ.

وهذا القسمُ جميعُهُ مقطوعٌ بصِحَّتِهِ، والعِلْمُ اليقينيُّ النَّظريُّ واقعٌ بهِ، خلافاً لقولِ مَنْ نَفَى ذلكَ، عُثتَجاً بأنَّهُ لا يُفيدُ في أصلِهِ إلاَّ الظَّنَّ، وإغَّا تلقَّتُهُ الأمَّةُ بالقبولِ؛ لأنَّهُ يجبُ عليهمُ العملُ بالظَّنِ، والظَّنُ قَدْ يُخْطِئُ. وقدْ كنتُ أميلُ إلى هذا، وأحسبُهُ قوياً ثُمَّ بانَ لي أنَّ المذهب الذي اخْتَرْناهُ أوَّلاً هوَ الطَّنُ قَدْ يُخْطِئُ. ولاَ مَنْ هوَ معصومٌ مِنَ الخطأِ لا يُخْطِئُ، والأمَّةُ في إجماعِها مَعْصومةٌ مِنَ الخطأِ، ولهذا كانَ الإجماعُ المُبْتَنَى على الاجتهادِ حُجَّةً مقطوعاً بها، وأكثرُ إجماعاتِ العلماءِ كذلكَ.

وهذو نكتَةٌ نفيسةٌ نافعةٌ، ومِنْ فوائدِها: القولُ بأنَّ ما انفردَ بهِ البخاريُّ أو مسلمٌ مندرجٌ في قبيلِ ما يُقْطَعُ بصِحَّتِهِ؛ لتَلَقِّي الأُمَّةِ كلَّ واحدٍ من كتابَيْهما بالقبولِ على الوجهِ الذي فصَّلناهُ مِنْ حالِمِما فيما سبق، سوى أحرفٍ يسيرةٍ تكلَّمَ عليها بعضُ أهلِ النَّقْدِ مِنَ الحَفَّاظِ كالدَّارقطنيِّ وغيرِه، وهي معروفةٌ عِندَ أهلِ هذا الشَّأْنِ، واللهُ أعلمُ"(1).

وقال ابن الصلاح أيضا في كتاب له آخر:

"جميع ما حَكَم مسلم بصحّته من هذا الكتاب فهو مقطوعٌ بصحته، والعلمُ النظريُّ حاصل بصحته في نفس الأمر، وهكذا ما حكم البخاري بصحته في كتابه، وذلك لأن الأمة تلقت ذلك بالقبول –سوى من لا يعتد بخلافه ووفاقه في الإجماع-؛ والذي نختاره أن تلقي الأمة للخبر المنحط عن درجة التواتر بالقبول يوجب العلم النظري بصدقه، خلافا لبعض محققي الأصوليين حيث نفى ذلك بناءاً على أنه لا يفيد في حق كل واحد منهم إلا الظنَّ، وإنما قبله لأنه يجب عليه العمل بالظن والظن قد يخطأ، وهذا مندفع لأن ظن من هو معصوم من الخطأ لا يخطئ والأمة في إجماعها معصومة من الخطأ.

وقد أخبرونا في إذنهم عن الحافظ الفقيه أبي طاهر أحمد بن محمد الأصبهاني رحمه الله قال: سمعت القاضي أبا حكيم الجيلي يقول: سمعت أبا المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني

⁽¹⁾ معرفة أنواع علوم الحديث المعروف بـ"مقدمة ابن الصلاح" (ص27-29)، ت نور الدين عتر، دار الفكر - سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت، 1406هـ - 1986م.

بنيسابور يقول: لو حلف إنسان بطلاق امرأته أن ما في كتابي البخاري ومسلم مما حكما بصحته من قول النبي لله الزمته الطلاق ولا حَنَّثتُه لإجماع علماء المسلمين على صحتهما.

قلت: ولقائل أن يقول في قوله: "ولا حنثته للإجماع على صحتهما" أنه لا يحنث ولو لم يجمع على صحتهما؛ لأجل الشك فيه، حتى لو حلف بذلك في حديث ليس بهذه الصفة فإنه لا يحنث لذلك وإن كان راويه فاسقا، فعدم الحنث حاصل قبل الإجماع فلا يضاف إلى الإجماع.

فأقول: المضاف إلى الإجماع هو القطع بعدم الحنث ظاهرا وباطنا، والثابت عند الشك وعدم الإجماع هو الحكم ظاهرا بعدم الحنث مع احتمال وجوده في الباطن، فعلى هذا ينبغي أن يحمل كلامه فإنه اللائق بتحقيقه، والله أعلم.

إذا عرفت هذا فما أخذ عليهما من ذلك وقدح فيه معتمد من الحفاظ فهو مستثنى مما ذكرناه لعدم الإجماع على تلقيه بالقبول وما ذلك إلا في مواضع قليلة..."(1).

وقال في موضع آخر:

"ما قدمنا ذكره من كون ما اشتمل عليه الصحيحان أو أحدهما مقطوعا بصحته من حيث تلقي الأمة ذلك بالقبول بل يبقى له أثر في التقوية والترجيح وذلك كالإجماع المنعقد على حكم من الأحكام إذا نقل إلينا بطريق الآحاد فإنه لا يبطل بذلك تأثيره بالكلية بل يبقى على الأصح تأثيره في أصل وجوب العمل فاعلم ذلك والله أعلم"(2).

هذا ما ذكره ابن الصلاح في هذه المسألة مما وقفت عليه في كتبه المطبوعة، وقد نقل عنه النووي كلاما آخر يؤيد ما سبق، حيث قال في "شرح مسلم":

"وقال في (جزء له): ما اتفق البخاري ومسلم على إخراجه فهو مقطوع بصدق مخبره، ثابت يقينا لتلقي الأمة ذلك بالقبول، وذلك يفيد العلم النظري وهو في إفادة العلم كالمتواتر إلا أن المتواتر يفيد العلم النظري، وقد اتفقت الأمة على أن ما اتفق البخاري ومسلم على صحته فهو حق وصدق". (3)

⁽¹⁾ صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط (ص85-86).

⁽²⁾ المصدر نفسه (ص117–118).

^(276/1) شرح مسلم للنووي (20/1)، والنكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي (3

المطلب الثاني: أقوال السابقين لابن الصلاح:

لم يكن الحافظ ابن الصلاح هو أول من قال بتلقي الأمة للصحيحين بالقبول وأن هذا التلقي يفيد العلم والقطع، فقد سبقه إلى ذلك جماعة من المحدثين والفقهاء والأصوليين ممن يأتي ذكر كلامهم خلال هذا المبحث، ولا يعني ذلك التسوية بين هذه الآراء والأقوال، فإنه وإن كانت العبرة والحجة في كلام أهل الاختصاص من الحفاظ والنقاد دون غيرهم من أصحاب العلوم الأخرى، إلا أن أقوال الأصوليين مهمة هنا لتعلق هذه المسألة ببعض المباحث الأصولية كالإجماع وغيره، ولبيان أنهم متبعون لأهل الحديث في هذا المجال؛ مسلّمون لهم فيه مما يقوي تلك القاعدة ولا ينقضها.

فممن ذُكرت موافقته لابن الصلاح في ذلك:

1- أبو بكر الجَوْزَقي: محمد بن عبد الله بن محمد بن زكريا الشيباني الجوزقي النيسابوري الإمام الحافظ، أحد أئمة المسلمين علما ودينا وكان شيخ نيسابور ومحدثها، صنف "المسند الصحيح على كتاب مسلم"، و"المتفق والمفترق"، و"المتفق الكبير" في ثلاثمئة جزء، توفي سنة 388هـ(1).

ذكر الحافظ ابن حجر أنه سبق ابن طاهر المقدسي -الآتي ذكره قريبا- إلى القول بأن ما أخرجه الشيخان مقطوع بصحته⁽²⁾.

-2 أبو إسحاق الإسفراييني: إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران الفقيه الشافعي الأُصولي المتكلم، المتقدم في هذه العلوم، أحد المجتهدين في عصره، وصاحب المصنفات الباهرة، روى عن المتقدمين من العلماء، وأملى مجالس، وكان شيخ خراسان في زمانه، توفي سنة 418هـ $^{(8)}$.

قال في كتابه في "أصول الفقه" -كما نقله عنه الزركشي-:

⁽¹⁾ راجع ترجمته في: التقييد لابن نقطة 74/1، ت كمال الحوت، ط دار الكتب العلمية، ط 1408ه، وطبقات الشافعية لابن الصلاح 204/1، وتذكرة الحفاظ 146/3، وتاريخ الإسلام 175/27، وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي 184/3.

⁽²⁾ النكت على كتاب ابن الصلاح 380/1، تحقيق د. ربيع بن هادي عمير، دار الراية، ط1417. وراجع: الصحاح من الأخبار المجتمع على صحته البخاري ومسلم للجوزقي (ص3)، ت على البواب، مكتبة الرشد، 1428.

⁽³⁾ ترجمته في: تاريخ الاسلام 436/28، والعبر في خبر من غبر 130/3، والوافي بالوفيات لصلاح الدين الصفدي 69/6، ت أحمد الأرنؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، 1420هـ - 2000م.

"الأخبار التي في "الصحيحين" مقطوع بصحة أصولها ومتونها ولا يحصل الخلاف فيها بحال وإن حصل في ذلك اختلاف في طرقها أو رواتها فمن خالف حكمه خبرا منها وليس له تأويل سائغ للخبر نقضنا حكمه لأن هذه الأخبار تلقتها الأمة بالقبول"(1).

ونقله ابن حجر بلفظ: "أهل الصنعة مجمعون على أن الأخبار التي اشتمل عليها الصحيحان مقطوع بها عن صاحب الشرع وإن حصل الخلاف في بعضها فذلك خلاف في طرقها ورواتها"(2).

3- أبو المعالي الجويني: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن عبد الله بن يوسف بن محمد ابن حيويه الجويني، أبو المعالي بن أبي محمد، الفقيه الشافعي، الإمام، الملقب بإمام الحرمين، صاحب التصانيف الشهيرة في الفقه والأصول والكلام، توفي سنة 478ه(3).

قال -فيما رواه عنه ابن الصلاح بسنده المتصل-:

"لو حلف إنسان بطلاق امرأته أن ما في كتابي البخاري ومسلم مما حكما بصحته من قول النبي على النبي الطلاق ولا حنَّثتُه؛ لإجماع علماء المسلمين على صحتهما"(4).

4- أبو نصر السجزي: عبيد الله بن سعيد بن حاتم بن أحمد الوائلي البكري، نزيل الحرم ومصر، الحافظ الإمام علم السنة، صاحب التصانيف منها: "الإبانة الكبرى"، و"الرد على من أنكر الحرف والصوت"، توفي سنة 444ه(5).

قال: "أَجْمَعَ أَهْلُ الْعِلْمِ -الْفُقَهَاءُ وَغَيْرُهُم - عَلَى أَنَّ رَجُلًا لَوْ حَلَفَ بِالطَّلَاقِ أَنَّ جَمِيعَ مَا فِي كَتَابِ الْبُحَارِيِّ مِمَّا رُويَ عَنِ النَّبِيِّ عَنْهُ وَرَسُولُ الله عَنْهُ وَرَسُولُ الله عَنْهُ لَا شَكَّ فِيه، أَنَّهُ لَا يَحْنَثُ وَالْمَرْأَةُ بِحَالِمًا فِي حِبَالَتِهِ"(6).

5- أبو عبد الله الحميدي: محمد بن أبي نصر فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد بن يصل الأزدي الحميدي الأندلسي الميُورَقي الظاهري، من كبار تلامذة بن حزم؛ قال الأمير ابن ماكولا: لم أر

⁽¹⁾ النكت على ابن الصلاح للزركشي 280/1. وقال بعد إيراده: "هذا لفظه".

^{(&}lt;sup>2)</sup> النكت على كتاب ابن الصلاح 377/1.

⁽³⁾ ترجمته في: المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور (ص361) ت خالد حيدر، دار الفكر، بيروت 1414، ووفيات الأعيان لابن خلكان 341/2، وطبقات الشافعية للسبكي 249/3.

[.] صيانة صحيح مسلم (-85-86)، وقد تقدم (ط $^{(4)}$

⁽⁵⁾ ترجمته في: تذكرة الحفاظ 3/ 1118، وسير أعلام النبلاء 654/17.

⁽⁶⁾ مقدمة ابن الصلاح (ص26).

مثل صديقنا الحميديّ في نزاهته وعفته وورعه وتشاغله بالعلم، صنف "تاريخ الأندلس". كان ورعًا ثقة إمامًا في الحديث وعلله ورواته، متحققًا في علم التحقيق والأصول على مذهب أصحاب الحديث بموافقة الكتاب والسنة، فصيح العبارة متبحرًا في علم الأدب والعربية والترسل، وله كتاب "الجمع بين الصحيحين"، و"تاريخ الأندلس"، وغير ما كتاب، وله شعر رصين في المواعظ والأمثال. توفي سنة 488هـ(1).

ذكر ابن حجر أنه ممن سبق ابن طاهر إلى القول بأن ما أخرجه الشيخان مقطوع بصحته (2). قال الحميدي في مقدمة "الجمع بين الصحيحين" في كلام له طويل:

" ولما امتدَّ الزمان وخيف اختلاط الصحيح بالسقيم واشتباه المرتاب بالسليم انتدب جماعة من الأئمة السالفين رضى الله عنهم أجمعين إلى تقييد ذلك بالتأليف وحفظه بالجمع والتصنيف كمالك ابن أنس وابن جريج وسفيان ومن بعدهم فبلغ كل من ذلك إلى حيث انتهي وسعه وأمكنه استيفاؤه وجمعه واتصل ذلك إلى زمان الإمامين أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري وأبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري رضى الله عنهما وعنهم، فخصا من الاجتهاد في ذلك وإنفاد الوسع فيه، واعتباره في الأمصار والرحلة عنه إلى متباعدات الأقطار من وراء النهر إلى فسطاط مصر، وانتقاده حرفاً حرفاً واختياره سنداً سنداً بما وقع اتفاق النقاد من جهابذة الإسناد عليه والتسليم منهم له، وذلك نتيجة ما رزقا من نهاية الدراية وإحكام المعرفة بالصناعة وجودة التمييز لانتقاد الرواية والبلوغ إلى أعلى المراتب في الاجتهاد والأمانة في وقتهما، والتجرد لحفظ دين الله الذي ضمن حفظه وقيض له الحافظين له بالإخلاص لله فيه وشاهد ذلك ما وضع الله لهما ولهم من القبول في الأرض على ما ورد به النص فيمن أحبه الله تعالى وأمر أهل السموات العلى بحبه. ولما انتهيا من ذلك إلى ما قصداه وقررا منه ما انتقداه على تنائيهما في الاستقرار حين الجمع والاعتبار أخرجا ذلك في هذين الكتابين المنسوبين إليهما ووسم كل واحدٍ منهما كتابه بالصحيح ولم يتقدمهما إلى ذلك أحدٌ قبلهما ولا أفصح بهذه التسمية في جميع ما جمعه أحدٌ سواهما فيما علمناه إذ لم يستمر لغيرهما في كل ما أورده فتبادرت النيات الموفقة على تباعدها من الطوائف المحققة على اختلافها إلى الاستفادة منهما والتسليم لهما في علمهما وتمييزهما، وقبول ما شهدا بتصحيحه

⁽¹⁾ ترجمته في: تاريخ دمشق لابن عساكر 77/55، وتذكرة الحفاظ 1218/4، وتاريخ الإسلام 280/33.

 $^{^{(2)}}$ النكت على كتاب ابن الصلاح 380/1.

6- أبو المظفر السمعاني: منصور بن محمد بن عبد الجبار بن أحمد بن محمد، أبو المظفر السمعاني التميمي المروزي، الإمام الحافظ، من أهل مرو، تفقه أولا على أبيه في مذهب أبي حنيفة، ثم انتقل إلى مذهب الشافعي ، وكانت له اليد الطولي في فنون كثيرة، وصنف "التفسير" وكتاب "الانتصار في الحديث"، و"الأمالي" في الحديث، و"البرهان" و"القواطع في أصول الفقه"، "والاصطلام" وغير ذلك، ووعظ في مدينة نيسابور، وكان يقول: ما حفظت شيئا فنسيته، توفي سنة "والاصطلام" وغير ذلك، ووعظ في مدينة نيسابور، وكان يقول: ما حفظت شيئا فنسيته، توفي سنة

قال في "القواطع":

وقال أيضا: "قد بينا أن الأخبار التي تلقتها الأمة بالقبول موجبة للعلم قاطعة للعذر، وكذلك في كل حادثة شهدها جماعة وأخبر الواحد منهم ولم ينكر الباقون ذلك"(4).

وقال في موضع آخر: "إن الخبر إذا صح عن رسول الله في ورواه الثقات والأئمة، وأسنده خلفهم عن سلفهم إلى رسول الله في، وتلقته الأمة بالقبول فإنه يوجب العلم فيما سبيله العلم. هذا عامة قول أهل الحديث والمتقنين من القائمين على السنة..."(5).

⁽¹⁾ الجمع بين الصحيحين للحميدي 3/1-5، ت د. علي حسين البواب، دار ابن حزم - لبنان/ بيروت - 1423ه - 2002م.

⁽²⁾ ترجمته في: المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور لتقي الدين الصريفيني (ص483)، والبداية والنهاية لابن كثير (189/12 وتاريخ الإسلام 321/33.

⁽³⁾ القواطع في أصول الفقه 2/609، ت صالح سهيل حمودة، نشر دار الفاروق-عمان، ط1432/1هـ-2011م.

⁽⁴⁾ المصدر نفسه 523/2، وانظر: 509/2.

الانتصار لأهل الحديث لأبي المظفر السمعاني، نقلا عن صون المنطق والكلام عن فن المنطق والكلام للسيوطي ($^{(5)}$)، ت النشار.

7- ابن طاهر المقدسي: محمد بن طاهر بن علي بن أحمد الحافظ أبو الفضل المقدسي، ويعرف بابن القيسراني، الشيباني. له الرحلة الواسعة. كان أحد الحفاظ، حسن الاعتقاد، جميل الطريقة، صدوقاً، عالماً بالصحيح والسقيم، كثير التصانيف، ملازماً للأثر، وكان داودي المذهب، له مصنفات كثيرة، إلا أنه كثير الوهم، وله شعر حسن، مع أنه كان لا يحسن النحو. فمن مصنفاته "شروط الأثمة الستة"، و"صفوة التصوف" وغيرهما. توفي سنة 507 هـ(1).

ذكر الحافظ العراقي أنه سبق ابن الصلاح إلى أن ما أخرجه الشيخان مقطوع بصحته⁽²⁾.

قال ابن طاهر في "صفوة التصوف":

"... ما أُخرج في "الصحيحين" لأبي عبد الله البخاري، ولأبي الحسين مسلم النيسابوري، الذي أُجمع المسلمون على قبول ما أُخرج في كتابيهما أو ما كان على شرطهما ولم يخرجاه..."(3).

وقال في موضع آخر:

"وأما أبو عيسى الترمذي فكتابه وحده على أربعة أقسام:

قسم صحيح مقطوع به وهو ما وافق فيه البخاري ومسلما... "(4).

8- عبد الحق الإشبيلي: أبو محمد عبد الحق بن عبدالرحمن بن عبد الله بن الحسين بن سعيد الأزدي الأندلسي الإشبيلي المعروف في زمانه بابن الخراط، الإمام العلامة الحافظ البارع، سكن مدينة بجاية فنشر بحا علمه، وصنف التصانيف، واشتهر اسمه، كان فقيها حافظا، عالما بالحديث وعلله، عارفا بالرجال، موصوفا بالخير والصلاح والزهد والورع ولزوم السنة والتقلل من الدنيا، مشاركا في الأدب وقول الشعر، له من التصانيف "الأحكام الوسطى"، و"المعتل من الحديث"، و"الجمع بين الصحيحين"، و"الرقاق" و"التهجد" و"العاقبة" وغيرها. توفي سنة 581 هـ(5).

⁽¹⁾ ترجمته في: تاريخ دمشق 280/53، وتاريخ الإسلام 168/35، وتذكرة الحفاظ 1242/4.

⁽²⁾ التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح (ص41)، ت عبد الرحمن محمد عثمان، نشر محمد عبد المحسن الكتبي صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، 1389ه/1969م.

⁽³⁾ صفوة التصوف لابن طاهر المقدسي (ص299)، ت غادة المقدم عدرة، نشر دار المنتخب العربي، ط1416/1هـ.

⁽⁴⁾ شروط الأئمة الستة لابن طاهر (92^0) ، ضمن ثلاث رسائل في علم مصطلح الحديث)، ت عبد الفتاح أبو غدة، ط دار البشائر الإسلامية، 426/2ه.

⁽⁵⁾ ترجمته في: عنوان الدراية للغبريني (ص44)، والسير 198/21.

قال في كتابه "الجمع بين الصحيحين":

"والغرض من هذا المختصر أن يخف به الكتابان على من أعياه حفظ الأسانيد، واعتمد في العلم بها على التقليد، لا سيما وقد اشتهرا في الصحة شهرة لا مطعن عليها، وتضمنا من الأخبار ما لجأ الناس في الأكثر إليها، وحسبك من هذين الكتابين أنهما يعرفان بالصحيحين..."(1).

وقال في مقدمة "أحكامه الوسطى":

"مع أن أحاديث في الكتابين قد تُكُلِّم فيها، ولم يُسلَّم لصاحبها إخراجُها في جملة الصحيح، وإن كان ذلك الاعتراض لا يُخرِج الكتابين عن تسميتهما بالصحيحين، ومع أن بعض الكلام في تلك الأحاديث تعسُّف وتشطُّط لا يُصغى إليه ولا يُعرَّج عليه"(2).

9- أبو طاهر السِّلفي: أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم الأصبهاني الجرواني الإمام الحافظ الكبير الرحالة المعمّر، قال الذهبي: خرج "الأربعين البلدية" التي لم يسبق إلى تخريجها، وقلَّ أن يتهيأ ذلك إلا لحافظ عُرف باتساع الرحلة. وله كتاب "السفينة الأصبهانية" في جزء ضخم، رويناه، و"السفينة البغدادية" في جزءين كبيرين، و"مقدمة معالم السنن"، و"الوجيز في المجاز والمجيز" و"جزء شرط القراءة على الشيوخ"، و"مجلسان في فضل عاشوراء". قال المنذري: كان أوحد زمانه في علم الحديث وأعرفهم بقوانين الرواية والتحديث، جمع بين علو الإسناد وغلو الانتقاد، وبذلك كان ينفرد عن أبناء جنسه. توفي رحمه الله سنة 576(3).

ذكر ابن القيم -نقلا عن شيخه ابن تيمية - أنه سبق ابن الصلاح إلى قوله أن جمهور أحاديث الصحيحين يفيد العلم (4).

10- أبو نصر اليوسفي: عبد الرحيم بن عبد الخالق بن أحمد بن عبد القادر بن محمد بن يوسف البغدادي، قال الذهبي: من بيت حديث وصلاح.

⁽¹⁾ الجمع بين الصحيحين لعبد الحق الإشبيلي 6/1، ت حمد بن محمد الغماس، دار المحقق-الرياض، ط1419/1.

⁽²⁾ الأحكام الوسطى 70/1، ت حمدي عبد المجيد السلفي وصبحي السامرائي، نشر دار الرشد-الرياض، ط1416-1995 م.

⁽³⁾ ترجمته في: تذكرة الحفاظ 1298/4، والسير 5/21.

⁽⁴⁾ مختصر الصواعق المرسلة لابن الموصلي (ص562). وانظر: مقدمة السلفي لمعالم السنن للخطابي (362/4)، ت محمد راغب الطباخ، ط حلب، 1352هـ.

قال أبو المحاسن عمر بن علي القرشي: كتبت عنه وكان خياطاً (1) خيرًا ذا مروءة تامة ، توفي سنة 574 أو 575ه (2).

ذكر العراقي أنه سبق ابن الصلاح إلى القول بأن ما أخرجه الشيخان مقطوع بصحته (3).

11- المجد ابن الأثير: المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري ثم الموصلي، أبو السعادات، مجد الدين، العلامة الأديب الكاتب البليغ، قرأ الحديث والعلم والأدب، وحدث وانتفع به الناس، وكان ورعا، عاقلا بحيا، صنف التصانيف النافعة، منهاك "جامع الأصول في أحاديث الرسول"، و"النهاية في غريب الحديث والأثر"، و"شرح مسند الشافعي". توفي سنة 606هـ(4).

قال في مقدمة "جامع الأصول":

"ثم انتشر جمع الحديث وتدوينه، وسطره في الأجزاء والكتب، وكثر ذلك وعظم نفعه إلى زمن الإمامين أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري وأبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري رحمهما الله؛ فدونا كتابيهما، وفعلا ما الله مجازيهما عليه من نصح المسلمين، والاهتمام بأمور الدين، وأثبتا في كتابيهما من الأحاديث ما قطعا بصحته، وثبت عندهما نقله ... وسميا كتابيهما «الصحيح من الحديث» وأطلقا هذا الاسم عليهما، وهما أول من سمى كتابه ذلك، ولقد صدقا فيما قالا، وبراً

⁽¹⁾ كذا في كتب الذهبي، وفي التقييد: صالحا. والله أعلم.

⁽²⁾ راجع ترجمته في: التقييد 357/1، وتاريخ الإسلام 150/40، والمختصر المحتاج إليه من تاريخ الحافظ الدبيثي للذهبي (ص247)، دار الكتب العلمية، 1405هـ – 1985 م.

⁽³⁾ التقييد والإيضاح (ص41)، والشذا الفياح 105/1.

ثم وقفت على كلام عبد الرحيم اليوسفي في النفح الشذي في شرح جامع الترمذي لابن سيد الناس 187/1، ت أحمد معبد عبد الكريم، دار العاصمة الرياض، 1409ه قال: "وقال يوسف بن أحمد: قرأت على أبي نصر عبد الرحيم بن عبد الخالق بن يوسف في كتابه الموسوم بـ"مذاهب الأئمة في تصحيح الحديث" قال: (ثم ذكره)". وانظر: السير 174/13.

والصواب أنه كلام ابن طاهر المقدسي في "شروط الأئمة الستة" -وهو نفسه كتاب "مذاهب الأئمة في تصحيح الحديث"-. راجع: تعليق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة على "شروط الأئمة الستة" (ص93-94، ضمن ثلاثة رسائل في علم مصطلح الحديث).

^{(&}lt;sup>4)</sup> ترجمته في: وفيات الأعيان 141/4، والسير 488/21.

فيما زعما، ولذلك رزقهما الله من حسن القبول في شرق الأرض وغربها، وبرها وبحرها، والتصديق لقولهما، والانقياد لسماع كتابيهما: ما هو ظاهر مستغن عن البيان ... "(1).

12- أبو العباس القرطبي: أحمد بن عمر بن إبراهيم بن عمر الأنصاري الأندلسي القرطبي المالكي، الإمام الفقيه المحدث نزيل الاسكندرية، كان علامة فقيها متفننا، من كبار الأئمة، بارعا في الفقه والعربية، عارفا بالحديث، سمع بالمغرب من جماعة، واختصر "الصحيحين" وصنف كتابه النافع "المفهم في شرح محتصر مسلم". توفي سنة 656هـ(2).

قال في "تلخيص مسلم":

"إلى أن انْتَهى ذلك إلى إمَامَيْ عُلَماءِ الصَّحيحُ، المبرِّرَينِ في عِلْمِ التَّعديلِ والتَّجريح: أبي عبدالله محمَّد بن إسماعيل الجُعْفيِّ البُخاريِّ، وأبي الحُسَين مُسْلِم ابن الحجَّاج القُشَيْرِيِّ النَّيْسابُورِيِّ، فجَمَعًا كِتابَيْهِما عَلَى شَرْطِ الصحة، وبَذَلا جُهْدَهُما في تَبْرِئَتِهِما مِن كُلِّ عِلَّة. فتمَّ هُمَا المُرادُ، وانعَقَدَ الإجْماعُ على تَلْقِيبِهِما باسْمِ "الصَّحيحَيْن" أَوْ كاد، فجازاهُما الله عَنِ الإسلامِ أَفْضَلَ الجُزاء، وَوَقَاهُما مِن أُجْر مَن انْتَفَعَ بِكِتابَيْهِما أَفْضَلَ الإجْزَاء"(3).

هذا ما وقفت عليه من أقوال المحدثين وغيرهم ممن قال بقول ابن الصلاح أو بنحوه، وسيأتي مناقشة ما تضمتنه هذه الأقوال من مسألة تلقي الأمة للصحيحين بالقبول، ومسألة إفادة أحاديث الصحيحين للقطع أو العلم.

ولم يرتض بعضُ العلماء كلامَ الحافظ ابن الصلاح ومَن سبقه حول إفادة أحاديث الصحيحين للعلم النظري أو الضروري، وبالغوا في التشنيع على من قال بذلك، ومن أشهر من رد هذا القول ثلاثة من فقهاء الشافعية، وهم: ابن بَرهان الأصولي، والعز بن عبد السلام، والنووي، وعالم مغربي هو: ابن رشيد السَّبتي، وعالم يماني هو الأمير الصنعاني، وأنا أورد أقوالهم بألفاظها، مع ما في بعضها من الطول، ثم أُعْقِبُ كلَّ قول بالتعليق عليه ومناقشته.

وهذه الاعتراضات لا تنافي مبدأ تلقي الأمة للصحيحين بالقبول كما سيأتي بيانه، وإنما هي تتوجه لدعوى إفادة أحاديث الكتابين للعلم والقطع.

⁽¹⁾ جامع الأصول في أحاديث الرسول 15/1، ت محمد حامد الفقى، مطبعة السنة المحمدية، ط1949/1هـ.

⁽²⁾ ترجمته في: العبر في خبر من غبر 226/5، و تاريخ الإسلام 795/14، والوافي بالوفيات للصفدي 173/7.

⁽³⁾ المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم 93/1-99.

1- ابن بَرْهان: أحمد بن علي بن محمد بن بَرْهان، أبو الفتح البغدادي الفقيه الشافعي الأصولي، كان أحد الأذكياء، بارعا في المذهب وأصوله، من أصحاب ابن عقيل الحنبلي، ثم تحول شافعيا، ودرس بالنظامية. تفقه بالشاشي والغزالي. قال ابن النجَّار: كان خارق الذكاء، لا يكاد يسمع شيئا إلا حفظه، حلاً لا للمشكلات، يضرب به المثل في تبحره، تصدر للإفادة مدة، وصار من أعلام الدين، مات كهلا، سنة 520 ه(1).

فابن بَرْهان هذا كان قبل ابن الصلاح، لكنني ذكرته هنا لاعتماد النووي على رأيه، فقد نقله عنه في "شرح مسلم"⁽²⁾ وأيده، ولأن ابن برهان يرد على بعض أصحاب الحديث ممن يقول بنحو كلام ابن الصلاح، مما يدل صراحة على أنه مسبوق بذلك كما تقدم.

قال ابن بَرهان:

"خبر الواحد لا يفيد العلم خلافا لبعض أصحاب الحديث، فإنهم زعموا أن ما رواه مسلم والبخاري مقطوع بصحته.

وعمدتنا: أن العلم لو حصل بذلك لحصل لكافة الناس كالعلم بالأخبار المتواترة.

ولأن البخاري ليس معصوما عن الخطإ فلا نقطع بقوله، لأن أهل الحديث وأهل العلم غلطوا مسلما والبخاري وثبتوا أوهامهما، ولو كان قولهما مقطوعا به لاستحال عليهما ذلك.

ولأن الرواية كالشهادة، ولا خلاف أن شهادة البخاري ومسلم لا يقطع بصحتها⁽³⁾، ولو انفرد الواحد منهم بالشهادة لم يثبت الحقُّ به، فدلَّ على أن قوله ليس مقطوعا به، وإن أَبْدُوا في ذلك مَنْعا كان خلاف إجماع الصحابة، فإن أصحاب رسول الله على ما كانوا يقضون بإثبات الحقوق إلا بشهادة شاهِدَيْن.

ولا عمدة للخصم إلا أن الأمة أجمعت على تلقي هذين الكتابين بالقبول، واتفقوا على العمل بهما. وهذا لا يدل على أنهما مقطوع بصحتهما. فإن الأمة إنما عملت بهما لاعتقادها الأمانة والثقة في الرواية، وليس كل ما يوجب العمل به كان مقطوعا بصحته"(4).

⁽¹⁾ ترجمته في: الوافي بالوفيات للصفدي 137/7، والسير 456/19.

^{.20/1} شرح مسلم $^{(2)}$

⁽³⁾ في الأصل: بصحتهما. ولعل الصواب ما أثبتت.

⁽⁴⁾ الوصول إلى الأصول 172/2-174، ت.عبد الحميد على أبو زنيد، نشر مكتبة المعارف، الرياض، ط1404/1هـ.

التعليق:

يلاحظ في كلام ابن برهان أمران مهمان:

أ- أنه يقر بأن الأمة أجمعت على تلقي الصحيحين بالقبول، واتفقت على العمل بهما، ويوجه ذلك بأنها عملت بهما لاعتقادها الأمانة والثقة في الرواية.

ب- أنه إنما ينكر إفادة خبر الواحد العلم، ومنه عنده: ما صحَّحه البخاري ومسلم، فإنه غير مقطوع بصحته.

واستدل على ذلك بأمور، منها:

- "أن العلم لو حصل بذلك لحصل لكافة الناس كالعلم بالأخبار المتواترة".

وهذا غير صحيح على الإطلاق، فقد يحصل العلم بخبر الواحد لطائفة من أهل علم دون غيرهم من أهل العلم نفسه من أهل العلوم الأخرى، وقد يحصل لأفراد من أهل علم معيَّن دون غيرهم من أهل هذا العلم نفسه -كما سيأتي تقريره في كلام ابن تيمية وغيره-.

- "أن البخاري ليس معصوما عن الخطإ فلا نقطع بقوله".

وهذا قول عجيب، فلم يدَّعِ أحد من علماء الحديث وغيرهم ممن يقول بإفادة أحاديث الصحيحين القَطْعَ ذلك بناء على عصمة البخاري ومسلم، وإنما بناء على أسس عديدة سيأتي بيانها في المبحث التالي، ومنها: أن الشيخين إمامان في هذا الفن، متقدمان على غيرهما من أهل عصرهما، رضي العلماء بعدهما بتصحيحهما، ونقبوا عن أحاديثهما، فوافقوهما في جُلِّ ذلك(1)؛ إلا ما استثني من بعض الأحرف والأسانيد كما تقدم في كلام ابن الصلاح وغيره.

- "أن أهل الحديث وأهل العلم غلَّطوا مسلما والبخاريَّ وثبتوا أوهامهما، ولو كان قولهما مقطوعا به لاستحال عليهما ذلك".

والجواب عن ذلك: أن بعض الحفاظ ناقش الشيخين في إدخالهما لبعض الأحاديث والطرق والجواب عن ذلك: أن بعض الحفاظ ناقش الشيخين في إدخالهما لبعض الأحاديث والطرق والروايات في الصحيح، وقد تقدمت الإشارة إلى ذلك عند ابن الصلاح وأغلب من يقول بقوله، لذلك استُثنيت من تلقي الأمة لها بالقبول، ومن الجزم بصحتها، مع أنه قد أجيب عن أكثر تلك الانتقادات، ثم لم يقل أحد من المحدثين -فيما يظهر - بأن قول البخاري ومسلم مقطوع به ولا ادعى

⁽¹⁾ راجع: ما سيأتي قريبا من كلام الصنعاني في كتابه "إرشاد النقاد".

أحد ذلك، كيف وقد خولفا في شيء من التصحيح وتوثيق الرواة وتضعيفهم، وإنما ذهب بعضهم إلى إفادة أحاديثهما غير المنتقدة للعلم والقطع، لما احتفت به من القرائن والملابسات التي ستأتي الإشارة إليها في المبحث التالي.

- "أن الرواية كالشهادة، ولا خلاف أن شهادة البخاري ومسلم لا يقطع بصحتها، ولو انفرد الواحد منهم بالشهادة لم يثبت الحقُّ به، فدلَّ على أن قوله ليس مقطوعا به".

والجواب عن ذلك: أن الصحيح عند المحدثين وعلماء الأصول أن هناك فروقا بين الرواية والشهادة، يقول الإمام مسلم في مقدمة "صحيحه": "والخبرُ وإن فارق معناهُ معنى الشهادة في بعض الوجوه، فقد يجتمعان في أعظم معانيهما؛ إذ كان خبر الفاسق غير مقبول عند أهل العلم، كما أنَّ شهادته مردودةٌ عند جميعهم "(1).

وذهب ابن القيم وغيره إلى أن باب الرواية أوسع من باب الشهادة، فالرواية يعمُّ حكمُها الراوي وغيره على ممر الأزمان، والشهادة تخص المشهودَ عليه وله، ولا يتعداهما إلا بطريق التبعية المحضة. واحتيط لها بالعدد والذكورية، ورُدَّت بالقرابة والعداوة وتطرُّق التهم، ولم يفعل مثل هذا في الرواية التي يعم حكمها ولا يخص، فلم يشترط فيها عدد ولا ذكورية، بل اشترط فيها ما يكون مغلبا على الظن صدقُ المخبر، وهو العدالة المانعة من الكذب واليقظة المانعة من غلبة السهو والتخليط (2).

2- العزبن عبد السلام: عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن حسن بن محمد بن مهذب السلمي الدمشقي الشافعي، الشيخ الإمام الفقيه العلامة، أحد الأئمة الأعلام، سلطان العلماء، درّس وأفتى وصنّف، وبرع في المذهب، وبلغ رُتْبُة الاجتهاد. وقصده الطلبة من البلاد. وانتهت إليه معرفة المذهب ودقائقه، وتخرج به أئمة. وله التصانيف المفيدة، والفتاوى السديدة. توفي سنة 660هـ(3).

⁽¹⁾ مقدمة صحيح مسلم 8/1، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

⁽²⁾ راجع: الرسالة للشافعي (ص 369)، ت أحمد شاكر، مكتبة الحلبي بمصر ط1/1858، وبدائع الفوائد لابن القيم -5/1 ط دار الكتاب العربي، وأُنُوار الْبُرُوق في أُنُواء الفروق لأبي العباس القرافي -18-18، ط دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، -1344ه، وشرح علل الترمذي لابن رجب -532/1، ت همام عبد الرحيم سعيد، مكتبة الرشد، ط-1421/2ه، -2001ه، -2001ه، -2001ه، -2001ه، -2001ه، وشرح علل الترمذي لابن رجب -1421/2ه، -1421/2

⁽³⁾ ترجمته في: تاريخ الإسلام 416/48، وطبقات الشافعية الكبرى 209/8

قال العراقي: "وقد عاب الشيخ عز الدين بن عبد السلام على ابن الصلاح هذا، وذكر أن بعض المعتزلة يرون أن الأمة إذا عملت بحديث اقتضى ذلك القطع بصحته قال: وهو مذهب رديء"(1).

التعليق

ما عاب به ابنُ عبد السلام ابنَ الصَّلاح غير واضح ولا دقيق، فهناك فرق واضح بين قول هذا الأخير وقول المعتزلة، فإن بعضهم قال: إن عمل الأمة بموجب خبر يقتضي الحكم بصحته. وأما هو الأخير وقول المعتزلة، فإن تلقي الأمة للصحيحين بالقبول يقتضي الحكم بصحة جميع ما فيهما من الأحاديث؛ سوى ما استثنى من ذلك؛ فَحَكَمَ على ما لا يحصى من الأحاديث المختلفة المراتب بحكم واحد، وهو القطع بصحتها؛ لوجودها في كتابين تلقتهما الأمة بالقبول.

وأما هم فإنهم حكموا على أحاديث مخصوصة قد وُصفت بوصف خاص؛ وهو عمل الأمة بموجبها؛ بحكم خاصِّ يلائمه، وهو الحكم بصحتها، ومع هذا فقد خالفهم الجمهور، وشتان ما بين قولهم وقول ابن الصلاح⁽²⁾.

وعلى فرض تطابق رأي ابن الصلاح مع رأي بعض المعتزلة فلا ضير في ذلك، لأنه لا مانع من موافقة بعض أهل الأهواء ما عندنا من الأحكام، وإلا لزم المجتهد أن يسقط كل قول وافقه أو وافق فيه أهل الأهواء، وهذا قول رديء (3).

3- النووي: يحيى بن شرف بن مري بن حسن بن حسين بن حزام بن محمد بن جمعة النووي الشافعي محيي الدين أبو زكريا، الشيخ الإمام العلامة الفقيه المحدث الزاهد أحد الأعلام، صاحب التصانيف النافعة والمشهورة، المتوفى سنة 676ه⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ التقييد والإيضاح (04). وانظر: إصلاح كتاب ابن الصلاح لمغلطاي 112/2، ت ناصر عبد العزيز فرج أحمد، أضواء السلف-الرياض، 0471-2007، والنكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي 0471، والشذا الفياح من علوم ابن الصلاح لبرهان الدين الأبناسي 0471، ت صلاح فتحي هلل، نشر مكتبة الرشد، 047 المعادم.

⁽²⁾ توجيه النظر إلى أصول الأثر للشيخ طاهر الجزائري 316/1، ت عبد الفتاح أبو غدة، نشر مكتبة المطبوعات الإسلامية-حلب، ط1/ 1416ه - 1995م.

⁽³⁾ مكانة الصحيحين للشيخ خليل إبراهيم ملا خاطر (ص160)، المطبعة العربية الحديثة، القاهرة، ط1402/1هـ.

⁽⁴⁾ ترجمته في: تاريخ الإسلام 246/50، وطبقات الشافعية الكبرى 395/9.

قال في "التقريب والتيسير":

"وذكر الشيخ تقي الدين أن ما روياه أو أحدُهما فهو مقطوع بصحته، والعلم القطعي حاصل فيه، وخالفه المحققون والأكثرون، فقالوا: يفيد الظن ما لم يتواتر، والله أعلم"(1).

وقال في "شرح مسلم":

"وهذا الذي ذكره الشيخ في هذه المواضع خلاف ما قاله المحققون والأكثرون، فإنهم قالوا: أحاديث الصحيحين التي ليست بمتواترة إنما تفيد الظن، فإنها آحاد، والآحاد إنما تفيد الظن على ما تقرر، ولا فَرْقَ بين البخاري ومسلم وغيرهما في ذلك، وتلقي الأمة بالقبول إنما أفادنا وجوب العمل بما فيهما، وهذا متفق عليه، فإن أخبار الآحاد التي في غيرهما يجب العمل بما إذا صحت أسانيدها ولا تفيد إلا الظن؛ فكذا الصحيحان، وإنما يفترق الصحيحان وغيرهما من الكتب في كون ما فيهما صحيحا لا يحتاج إلى النظر فيه، بل يجب العمل به مطلقا، وما كان في غيرهم لا يعمل به حتى ينظر وتوجد فيه شروط الصحيح، ولا يلزم من إجماع الأمة على العمل بما فيهما إجماعهم على أنه مقطوع بأنه كلام النبي هذه وقد اشتد انكار ابن بَرْهان الإمام على من قال بما قاله الشيخ وبالغ في تغليطه"(2).

التعليق:

يلاحظ أن النووي -أيضا- يقر بتلقي الأمة للصحيحين بالقبول، وإنما ينكر القول بإفادة أحاديثهما غير المتواترة العلم والقطع، ونسب خلاف قول ابن الصلاح إلى المحققين والأكثرين، وعلى كلامه الملاحظات التالية:

أولا: رأي النووي رحمه الله المخالف لابن الصلاح مبني على أن أحاديث الصحيحين غير المتواترة آحاد، والآحاد لا تفيد إلا الظن، وهذا مذهب المحققين والجمهور.

وفي هذا الأساس الذي اعتمده النووي -وقبله ابن برهان وغيره - نظرٌ بيِّن، فالذي تقرر عند المحققين من الأصوليين وغيرهم أن الخبر المحتفَّ بالقرائن يفيد العلم، وأن التواتر هو ما حصل العلم عنده من أقوال المخبرين، وليس مضبوطا بعدد معين كما اشتهر عند البعض، لأن في صفات

⁽¹⁾ التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير 131/1-132 (مع تدريب الراوي).

^{.20/1} شرح مسلم $^{(2)}$

المخبرين والرواة على اختلافها وتنوع هيئاتها تأثيرا معتبرا في حصول العلم، فتارة يحصل بكثرتهم، وتارة يحصل بصفاتهم ودينهم وضبطهم، وتارة أخرى بقرائن تحتف بالخبر⁽¹⁾.

قال الحافظ ابن حجر معقبا على كلام النووي:

"قول الشيخ محى الدين: "لا يفيد العلم إلا أن تواتر" فمنقوض بأشياء:

أحدها: الخبر المحتف بالقرائن يفيد العلم النظري، وممن صرح به إمام الحرمين والغزالي والرازي، والسيف الآمدي وابن الحاجب ومن تبعهم.

ثانيها: الخبر المستفيض الوارد من وجوه كثيرة لا مطعن فيها يفيد العلم النظري للمتبحر في هذا الشأن.

وممن ذهب إلى هذا الأستاذ أبو إسحاق الإسفرائيني والأستاذ أبو منصور التميمي والأستاذ أبو بكر ابن فورك.

وقال الأبياري -شارح البرهان- بعد أن حكى عن إمام الحرمين أنه ضعف هذه المقالة: "بأن العرف واطراد الاعتبار لا يقتضي الصدق قطعا بل قصاراه غلبة الظن لغلبة الإسناد": أراد أن النظر في أحوال المخبرين من أهل الثقة والتجربة يحصل ذلك، ومال إليه الغزالي. وإذا قلنا أنه يفيد العلم فهو نظري لا ضروري، وبالغ أبو منصور التميمي في الرد على من أبي ذلك، فقال: المستفيض وهو الحديث الذي له طرق كثيرة صحيحة لكنه لم يبلغ مبلغ التواتر، يوجب العلم المكتسب ولا عبرة بمخالفة أهل الأهواء في ذلك.

ثالثها: ما قدمنا نقله عن الأئمة في الخبر إذا تلقته الأمة بالقبول. ولا شك أن إجماع الأمة على القول بصحة الخبر أقوى من إفادة العلم من القرائن المحتفة ومن مجرد كثرة الطرق"(2).

ثانيا: يشير ابن حجر بكلامه الأخير إلى ما ذكره قبل ذلك عن الأئمة في الخبر المتلقى بالقبول اعتراضا على النووي أيضا، فقال:

"فقول الشيخ محيي الدين النووي: "خالف ابن الصلاح المحققون والأكثرون" غير متَّجه.

⁽¹⁾ راجع في هذه المسألة: البرهان للجويني 1087-584، والمستصفى للغزالي 135/1، والمحصول للرازي (420)، 141/1/2 وإحكام الأحكام للآمدي 50/2، ومختصر ابن الحاجب 55/2، وإيضاح المحصول للمازري (420)، والمسودة لآل تيمية (212)، ومجموع الفتاوى 48/18، 15.

 $^{^{(2)}}$ النكت على ابن الصلاح $^{(2)}$

بل تعقبه شيخنا شيخ الإسلام في محاسن الاصطلاح فقال: "هذا ممنوع فقد نقل بعض الحفاظ المتأخرين عن جمع من الشافعية والحنفية والمالكية والحنابلة أنهم يقطعون بصحة الحديث الذي تلقته الأمة بالقبول"(1).

قلت: وكأنه عنى بعذا الشيخ تقي الدين بن تيمية، فإني رأيت فيما حكاه عن بعضُ ثقات أصحابه ما ملخصه: الخبر إذا تلقته الأمة بالقبول تصديقا له وعملا بموجبه أفاد العلم عند جماهير العلماء من السلف والخلف، وهو الذي ذكره جمهور المصنفين في أصول الفقه كشمس الأئمة السرخسي وغيره من الحنفية، والقاضي عبد الوهاب وأمثاله من المالكية، والشيخ أبي حامد الإسفرائيني والقاضي أبي الطيب الطبري والشيخ أبي إسحاق الشيرازي وسليم الرازي وأمثالهم من الشافعية، وأبي عبد الله بن حامد والقاضي أبي يعلى وأبي الخطاب وغيرهم من الحنبلية، وهو قول أكثر أهل الكلام من الأشاعرة وغيرهم كأبي إسحاق الإسفرائيني وأبي بكر ابن فورك وأبي منصور التميمي وابن السمعاني وأبي هاشم الجبائي وأبي عبد الله البصري. قال: وهو مذهب أهل الحديث قاطبة وهو معنى ما ذكره ابن الصلاح في "مدخله إلى علوم الحديث" – فذكر ذلك استنباطا وافق فيه هؤلاء الأثمة، وخالفه في ذلك من ظنَّ أن الجمهور على خلاف قوله؛ لكونه لم يقف إلا على تصانيف من خالف في ذلك كالقاضي أبي بكر الباقلاني والغزالي وابن عقيل وغيرهم، لأن هؤلاء يقولون إنه لا يفيد العلم مطلقا. وعمدهم أن خبر الواحد لا يفيد العلم بمجرده، والأمة إذا عملت بموجبه فالوجوب العمل بالظن عليهم وأنه لا يمكن جزم الأمة بصدقه في الباطن، لأن هذا جزم بلا علم.

والجواب: أن إجماع الأمة معصوم عن الخطأ في الباطن.. وإجماعهم على صديق الخبر كإجماعهم على وجوب العمل به، والواحد منهم وإن جاز عليه أن يصدّق في نفس الأمر من هو كاذب أو غالط فمجموعهم معصوم عن هذا، كالواحد من أهل التواتر يجوز عليه بمجرده الكذب والخطأ، ومع انضمامه إلى أهل التواتر ينتفي الكذب والخطأ عن مجموعهم ولا فرق⁽²⁾، انتهى كلامه"(3).

وقد عقب الزركشي أيضا على كلام النووي بقوله:

 $^{^{(1)}}$ محاسن الاصطلاح للبلقيني (ص $^{(1)}$).

⁽²⁾ يراجع: مجموع الفتاوي 48/18، وعلوم الحديث لابن تيمية (ص72).

⁽³⁾ النكت لابن حجر 1/471–377.

"واعلم أن هذا الذي قاله ابن الصلاح هو قول جماهير الأصوليين من أصحابنا وغيرهم، قد جزم به الأستاذ أبو إسحاق الإسفرايني فقال في كتابه أصول الفقه: "الأخبار التي في الصحيحين مقطوع بصحة أصولها ومتونها ولا يحصل الخلاف فيها بحال، وإن حصل في ذلك اختلاف في طرقها أو رواتها، فمن خالف حكمه خبرا منها وليس له تأويل سائغ للخبر نقضنا حكمه لأن هذه الأخبار تلقتها الأمة بالقبول" هذا لفظه.

وجزم به أيضا القاضي أبو الطيب الطبري في "شرح الكفاية" والشيخ أبو إسحاق في "اللمع" وسليم الرازي في "التقريب" وحكاه إمام الحرمين عن الأستاذ أبي بكر بن فورك فقال: الخبر الذي تلقته الأمة بالقبول يُقطع بصدقه".

ثم نقل عن القاضي أبي بكر الباقلاني أنه قال: "ذهب أكثر أصحاب الحديث إلى أن الأخبار التي حكم أهل الصنعة بصحتها ورواها الثقات الأثبات موجبة للعلم".

قال الزركشي: "وقد تبين موافقة ابن الصلاح للجمهور، وهو لازم للمتأخرين؛ فإنهم صححوا أن خبر الواحد إذا احتفت به القرائن أفاد القطع واختاره الإمام والغزالي والآمدي وابن الحاجب وغيرهم"(1).

ثالثا: أن تلقي العلماء للصحيحين بالقبول هو من حيث الصحة وثبوت ما فيهما، لا من حيث وجوب العمل بما فيهما كما ذهب إليه النووي، لأن فيهما ما هو منسوخ وفيهما ما يحتمل الوجوب أصلا فكيف تصح هذه الدعوى؟(2).

وهذا هو الوارد في كلام من تقدم ابن الصلاح بهذا الأمر كأبي نصر السجزي وإمام الحرمين وغيرهما، قال ابن حجر: "وذلك أن ابن الصلاح لم يقل: إن الأمة أجمعت على العمل بما فيهما، وكيف يسوغ له أن يطلق ذلك والأمة لم تجمع على العمل بما فيهما لا من حيث الجملة ولا من حيث التفصيل، لأن فيهما أحاديث ترك العمل بما دلت عليه لوجود معارض من ناسخ أو مخصص.

وإنما نقل ابن الصلاح أن الأمة أجمعت على تلقيهما بالقبول من حيث الصحة، ويؤيد ذلك أنه قال في شرح مسلم ما صورته:

 $^{^{(1)}}$ النكت على كتاب ابن الصلاح للزركشي $^{(280-286-280)}$

⁽²⁾ أحاديث الصحيحين بين الظن واليقين، للشيخ حافظ ثناء الله الزاهدي، بحث منشور في مجلة البحوث الإسلامية، المجلد 18، (ص320).

"ما اتفقا عليه مقطوع بصدقه لتلقي الأمة له بالقبول وذلك يفيد العلم النظري وهو في إفادة العلم كالمتواتر إلا أن المتواتر يفيد العلم الضروري، وتلقى الأمة بالقبول يفيد العلم النظري".

ثم حكى عن إمام الحرمين مقالته المشهورة أنه لو حلف إنسان بطلاق امرأته أن ما في "كتاب البخاري ومسلم" مما حكم بصحته من قول النبي الله الزمته الطلاق ولا حنثته لإجماع علماء المسلمين على صحتهما.

فهذا يؤيد ما قلنا أنه ما أراد أنهم اتفقوا على العمل وإنما اتفقوا على الصحة. وحينئذ فلابد لاتفاقهم من مزية، لأن اتفاقهم على تلقي خبر غير ما في الصحيحين بالقبول، ولو كان سنده ضعيفا يوجب العمل بمدلوله. فاتفاقهم على تلقى ما صح سنده ماذا يفيد؟

فأما متى قلنا يوجب العمل فقط لزم تساوي الضعيف والصحيح، فلابد للصحيح من مزية"(1).

4- ابن رُشَيْد الفِهْري: أبو عبد الله محمد بن عمر بن رشيد الفهري السَّبْتي، العلامة المحدث الأديب، كان محدثا فقيها من أهل المعرفة بعلم القراءات، وصناعة العربية، وعلم البيان، والآداب، والعروض والقوافي، مشاركا في غير ذلك من الفنون. ألف مصنفات نافعة، منها: "ترجمان التراجم على أبواب البخاري"، و"السّنن الأبْيَن والمورد الأمْعَن في المحاكمة بين الإمامين في السند المعنعن"، و"إفادة النصيح في التعريف بسند الجامع الصحيح"، ورحلته النفيسة: "مَل العيبة بما جُمع بطولِ الغيبة في الوجهة الوجيهة إلى الحرمين مكّة وطيبة"، توفي رحمه الله بمدينة فاس في 22 محرم سنة (721هـ)(2).

قال ابن رشيد في رحلته الشهيرة:

"هذا الذي سلكه شيخنا⁽³⁾ رضي الله عنه في هذه المسألة من الاعتماد على ما في الصحيحين هذا المسلك من الظن الراجح فيما ذكراه أو أحدهما على ما خرجه غيرهما: هو أرجح المذاهب

⁽¹⁾ النكت 1/1–372.

⁽²⁾ ترجمته في: الإحاطة في أخبار غرناطة للسان الدين ابن الخطيب 135/3، ومن ذيول العبر ص121، وشذرات الذهب 56/6.

⁽³⁾ يعني: العلامة ابن دقيق العيد، فقد نقل عنه -قبل - كلامه في كتابه "الاقتراح" (ص282)، ط البشائر الإسلامية: "ومنها: تخريج الشيخين أو أحدهما في الصحيح للراوي ، محتجين به. وهذه درجة عالية، لما فيها من الزيادة على الأول، وهو إطباق جمهور الأُمَّةُ أو كلهم على تسمية الكتابين بالصحيحين، والرجوع إلى حكم الشيخين بالصحة. وهذا معنى لم يحصل لغير من خُرِّج عنه في الصحيح، فهو بمثابة إطباق الأمة أو أكثرهم على تعديل من ذكر فيهما، وقد=

وأحسنها، وهو أظهر من دعوى ابن الصلاح رحمه الله الإجماع على صحة ما فيهما أو في أحدهما، بناء على قوله: إن الأمة ظنت صحتهما، وظن الأمة معصوم. فإن الارتحان في الإجماع صعب، وغايته أن يدعي أنه إجماع استقرائي. وحاصله شهادة على النفي بأنه لم يجد أحد من الأئمة مطعنا فيما فيهما أو في أحدهما إلا في تلك الأحرف اليسيرة، التي هي خارجة عن هذا الإجماع وهي التي تكلم عليه الدارقطني وغيره مما هو معلوم عند أهل هذا الشأن، ويلزم من دعوى الإجماع على صحة ما فيهما أن يكون ما فيهما أو في أحدهما حما عدا تلك الأحرف مقطوعا بنسبته إلى النبي في والمقطوع به لا يمكن الترجيح بين آحاده، وإنما يبقى الترجيح في مفهوماته. ونحن نجد علماء الشأن يعرضون لأحاديث كتابي البخاري ومسلم ويرجحون بعضها على بعض باعتبار من سلم رجالهما من التكلم فيه على من لم يسلم، وبغير ذلك من وجوه الترجيحات النقلية، ولو كان الجميع مقطوعا به ما بقي مسلك للترجيح ..."(1).

التعليق:

يرى ابن رشيد أن مسلك شيخه ابن دقيق العيد في ترجيح الصحيحين على غيرهما أظهر من دعوى ابن الصلاح الإجماع على صحة ما فيهما أو في أحدهما إلا الأحرف اليسيرة، فهو ينازع ابن الصلاح في دعوى الإجماع لصعوبة تحققه، وأنه مجرَّدُ نَفْي علمه واطلاعه على خلاف ذلك، وابن الصلاح لا يعني إجماع الأصوليين وهو اتفاق مجتهدي أمة محمد على حكم شرعي، وإنما يعني إجماع الأصوليين وهو اتفاق مجتهدي أمة محمد الحكم على المرويات والتمييز بين الصحيح إجماع علماء أهل الحديث ومن تبعه، الذين هم المرجع في الحكم على المرويات والتمييز بين الصحيح والسقيم.

5- الأمير الصنعاني: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير، من بيت الإمامة في اليمن، العلامة الفقيه الأصولي، كانت له معرفة بالحديث وعلومه، له مؤلفات نافعة، من أشهرها: "سبل السلام الموصلة

⁼ وجد فيها هؤلاء الرجال المخرج عنهم في الصحيح من تكلُّم فيه بعضهم.

وكان شيخ شيوخنا الحافظ أبو الحسن المقْدِسي يقول في الرجل الذي يُحُرَّج عنه في الصحيح: هذا جَازِ القَنْطَرَةَ. يعني بذلك أنه لا يُلتفتُ إلى ما قيل فيه، وهكذا نعتقد به ونقول، ولا نخرج عنه إلاَّ ببيان شافٍ وحجَّة ظاهرة، تزيد في غلبة الظنِّ على المعنى الذي قدَّمناه؛ من اتفاق الناس بعد الشيخين على تسمية كتابيهما بالصحيحين، ومن لوازم ذلك تعديل رواقهما". انتهى كلامه.

⁽¹⁾ ملء العيبة بما جُمعَ بطولِ الغيبةِ 329/5، ت الشيخ محمد الحبيب ابن الخوجة، دار الغرب الإسلامي، ط1408/1هـ.

إلى بلوغ المرام"، و"توضيح الأفكار شرح تنقيح الأنظار"، "إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد"، و"تطهير الاعتقاد عن أدران الإلحاد". توفي سنة 1182 هر(1).

قال في "توضيح الأفكار" في كلام له طويل:

"وهذا التلقي لأحاديث الصحيحين يحتاج مدَّعيه في إثبات هذه الدعوى إلى دليل.

فنقول: هذه الدعوى تحتاج إلى استفسار عن طَرَفَيْها، هل المراد كل الأمة من خاصة وعامة كما هو ظاهر الإطلاق، أو المجتهدون من الأمة؟. وهو معلوم بأن الأول غير مراد فالمراد الثاني؛ وهو دعوى أن كل فرد فرد من مجتهدي الأمة تلقى الكتابين بالقبول، ولا بد من إقامة البينة على هذه الدعوى، ولا يخفى أن إقامته عليها من المتعذرات عادة؛ كإقامة البينة على دعوى الإجماع فإن هذا فرد من أفراده.

وقد جزم أحمد ابن حنبل وغيره بأن من ادعى الإجماع فهو كاذب، وإذا كان هذا في عصره قبل عصر تأليف الصحيحين فكيف بعده؟!؛ مع أن هذا الإجماع بتلقي الأمة لهما لا يتم إلا بعد عصر تأليفهما بزمان حتى ينتشرا ويبلغا مشارق الأرض ومغاربها، وينزلا حيث نزل كل مجتهد!، مع أنه يغلب في الظن أن في العلماء المجتهدين من لا يعرف الصحيحين، فإن معرفتهما بخصوصهما ليست شرطا في الاجتهاد قطعا، والحاصل منع هذه الدعوى.

ثم إن سُلِمَت هذه الدعوى في هذا الطرف، وَرَدَ سؤال الاستفسار عن الطرف الثاني: وهو هل المراد من تلقي الأمة لهذين الكتابين الجليلين: معرفة الأمة بأغما تأليف الإمامين الحافظين؟ فهذا لا يفيد إلا صحة الحكم بنسبتهما إلى مؤلفيهما، ولا يفيد المطلوب، أو المراد تلقيها لكل فرد فرد من أفراد أحاديثهما بأنه عن رسول الله في وهذا هو المفيد للمطلوب، إذ هو الذي رتب عليه الاتفاق على تعديل رواقهما، إذا التلقي بالقبول هو ما حكم المعصوم بصحته ضمنا كما رسمه المصنف في كتبه، وهو يلاقي معنى ما أسلفناه عن الأصوليين من أنه ما كانت الأمة بين متأول له وعامل به، إذ لا يكون ذلك إلا بما صح لهم، ولكن هذه الدعوى لا يخفى عدم تسليمها في كل حديث من أحاديث الصحيحين غير ما استثنى، إذ المعصوم هو الأمة جميعا أو مجتهدوها، ولا يتم أن كل حديث حكم المعصوم بصحته ضمنا، إذ ذلك فرغ اطلاع كلِّ فرد من أفراد المجتهدين على كل فرد من أفراد المجتهدين الكتابين.

⁽¹⁾ ترجمته في: البدر الطالع للشوكاني 133/2، وفهرس الفهارس 513/1، وأعلام الزركلي 38/6.

على أن التحقيق أن الأمة إنما عصمت عن الضلالة لا عن الخطأ كما قررناه في "الدراية حواشي شرح الغاية"، فحكم الأمة بصحة حديث من الأحاديث الأحادية -وهو غير صحيح في نفس الأمر - ليس بضلالة قطعا!.

ولئن سلمنا أن مجتهدي الأمة كلهم تلقوا أحاديث الصحيحين بالقبول وصاروا بين عامل بكل فرد من أحاديثهما ومتأول؛ فإنه لا يدل ذلك على المدعى، وهو الصحة، لأن الحسن يعمل به ويتأول، فليس التلقي بالقبول خاصا بالصحيح. فقول المصنف: "إن التلقي بالقبول حكم من المعصوم بصحته ضمنا" لا يتم إلا إذا لم يعمل المعصوم بالحسن ولا يتأوله، والمعلوم خلافه، ولئن سلم ما ادعاه المصنف ومن سبقه ووجه دعواهم تم ذلك وجها لأحاديث الصحيحين لا غير، لا لما هو على شرطهما إذ لا شرط لهما مقطوع به كما ستعرفه حتى يشمله التلقي بالقبول، ولا يشمل ذلك الوجه القسم السابع وهو ما صححه إمام من الأئمة لاختصاص التلقي بالصحيحين، ثم إذا كان وجه أرجحيتهما هو التلقي المذكور فهما متلقيان على السوية؛ فلا وجه لجعل ما اتفقا عليه مقدمًا على ما إذا انفرد كل واحد منهما، ولا يجعل ما انفرد به البخاري أرجح من حيثية التلقي لاستواء الجميع فيه.

إذا عرفت ما في هذا الاستدلال من الاختلال، وإن تطابق عليه فحول الرجال، فالأُولى عندي في الاستدلال على تقدم الصحيحين هو إخبار مؤلّفيهما بأن أحاديثهما صحيحة، وقد علم أنهما عدلان بلا ريب، وخبر العدل واجب القبول، فقول البخاري: "هذه أحاديث صحيحة" بمثابة قوله: "رواة هذه الأحاديث عدول ضابطون ولا شذوذ فيها ولا علة"، وحينئذ فيجب قبول خبره كما يقبل تعديله للمجهول، وإخباره بضبطه، وخلوص الحديث عن العلة والشذوذ، لأن لفظ "صحيح" متكفل بهذه المعاني كما قررناه في رسالتنا "إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد"(1) تقريرا بليغا، وقال المصنّف في العواصم: "إن الثقة العارف إذا قال: إن الحديث صحيح عنده، وجزم بذلك وجب قبوله بالأدلة العقلية والسمعية الدالة على قبول خبر الواحد ولم يكن ذلك تقليدا له"(2)، ولعله يأتي.

وأما أنهما أصح من غيرهما فقد يستأنس له بما علم من تحريهما في الرجال، وعدم التساهل في ذلك بحال، إلا أنه ليس حكما على كل حديث، بل حكم على الأغلب، وقد بحثنا في

⁽¹⁾ راجع: "إرشاد النقاد" (ص119-120)، ت تحقيق صلاح الدين مقبول أحمد، الدار السلفية، الكويت، (1405-120)

⁽²⁾ العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم لابن الوزير اليماني، 107/3، ت شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة ط(5/2) العراص والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم لابن الوزير اليماني، (5/2) العراص في الذب عن سنة أبي القاسم لابن الوزير اليماني، (5/2) العراص في الذب عن سنة أبي القاسم لابن الوزير اليماني، (5/2) العراص في الذب عن سنة أبي القاسم لابن الوزير اليماني، (5/2) العراص في الذب عن سنة أبي القاسم لابن الوزير اليماني، (5/2) العراص في الذب عن سنة أبي القاسم لابن الوزير اليماني، (5/2) العراص في الذب عن سنة أبي القاسم لابن الوزير اليماني، (5/2) العراص في الذب عن سنة أبي القاسم لابن الوزير اليماني، (5/2) العراص في الذب عن سنة أبي القاسم لابن الوزير اليماني، (5/2) العراص في الذب عن سنة أبي القاسم لابن الوزير اليماني، (5/2)

استدلالهم بتلقي الأمة للصحيحين بالقبول بقريب مما هنا في رسالتنا "ثمرات النظر في علم الأثر"⁽¹⁾ "(2)

التعليق:

كلام الصنعاني على ما فيه من فوائد، إلا أنه على طريقة ابن رشيد السابقة في محاكمة كلام ابن الصلاح إلى اصطلاح الأصوليين، واختلافهم في الإجماع وإمكانية وقوعه، إضافة إلى الافتراضات البعيدة عن واقع المحدثين وعلم الرواية، وعليه بعض الملاحظات سيأتي بيانها في المبحث الثالث من الفصل الثاني.

المطلب الثالث، من قوى مذهب ابن الصلاح وقال به ممن جاء بعده:

1- شيخ الاسلام ابن تيمية (ت728هـ):

من أشهر من نصر مذهب ابن الصلاح وشرحه شرحا لا نظير له الإمامُ أبو العباس ابن تيمية، حيث تكلم على ذلك في أكثر من موضع:

فقال: "ومن الصحيح ما تلقاه بالقبول والتصديق أهل العلم بالحديث كجمهور أحاديث البخاري ومسلم، فإن جميع أهل العلم بالحديث يجزمون بصحة جمهور أحاديث الكتابين، وسائر الناس تبع لهم في معرفة الحديث، فإجماع أهل العلم بالحديث على أن هذا الخبر صدق كإجماع الفقهاء على أن هذا الفعل حلال أو حرام أو واجب وإذا أجمع أهل العلم على شيء فسائر الأمة تبع لهم فإجماعهم معصوم لا يجوز أن يجمعوا على خطأ "(3).

ثم قال:

"والبخاري أحذق وأخبر بهذا الفن من مسلم، ولهذا لا يتفقان على حديث إلا يكون صحيحا لا ربب فيه قد اتفق أهل العلم على صحّته، ثم ينفرد مسلم فيه بألفاظ يُعرِض عنها البخاريُّ، ويقول بعضُ أهل الحديث: إنها ضعيفة، ثم قد يكون الصواب مع من ضعّفها كمثل صلاة الكسوف

⁽¹⁾ راجع: ثمرات النظر (ص130)، ت رائد بن صبري بن أبي علفة، دار العاصمة، الرياض، السعودية، ط1/117هـ.

⁽²⁾ توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار 94/1-96.

⁽³⁾ مجموع الفتاوى 16/18-17، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم النجدي. وانظر: علوم الحديث له (72).

بثلاث ركوعات وأربع⁽¹⁾، وقد يكون الصواب مع مسلم وهذا أكثر، مثل قوله في حديث أبي موسى: "إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا قرأ فأنصتوا" (2)؛ فإن هذه الزيادة صححها مسلم، وقبله أحمد بن حنبل وغيره، وضعفها البخاري، وهذه الزيادة مطابقة للقرآن فلو لم يَرِد بما حديث صحيح لوجب العمل بالقرآن فإن في قوله: ﴿ وَإِذَا قُرِعَ اللَّهُ رَءَانُ فَأَسْتَمِعُواْ لَهُۥ وَأَنصِتُواْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ صحيح لوجب العمل بالقرآن فإن في قوله: ﴿ وَإِذَا قُرِعَ اللَّهُ رَءَانُ فَأَسْتَمِعُواْ لَهُۥ وَأَنصِتُواْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ فَلَا اللَّهِ اللَّهُ مَا اللَّهُ مَا اللَّهُ وأَنصِتُواْ لَعَلَّاكُمُ مَن هذا النَّاسُ على أنها نزلت في الصلاة وأن القراءة في الصلاة مرادة من هذا النص "(3).

وقال أيضا: "وأما المتواتر فالصواب الذي عليه الجمهور أن المتواتر ليس له عدد محصور بل إذا حصل العلم عن إخبار المخبرين كان الخبر متواترا، وكذلك الذي عليه الجمهور أن العلم يختلف باختلاف حال المخبرين به، فرُبَّ عدد قليل أفاد خبرهم العلم بما يوجب صدقهم، وأضعافهم لا يفيد خبرهم العلم، ولهذا كان الصحيح أن خبر الواحد قد يفيد العلم إذا احتفت به قرائن تفيد العلم، وعلى هذا فكثير من متون الصحيحين متواتر اللفظ عند أهل العلم بالحديث وإن لم يعرف غيرهم أنه متواتر، ولهذا كان أكثر متون الصحيحين ثما يعلم علماء الحديث علما قطعيا أن النبي على قاله؛ تارة متواترة لتلقى الأمة له بالقبول.

وخبر الواحد المتلقى بالقبول يوجب العلم عند جمهور العلماء من أصحاب أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد، وهو قول أكثر أصحاب الأشعري كالإسفرائيني وابن فورك، فإنه وإن كان في نفسه لا يفيد إلا الظن لكن لما اقترن به إجماع أهل العلم بالحديث على تلقيه بالتصديق كان بمنزلة إجماع أهل العلم بالفقه على حكم مستندين في ذلك إلى ظاهر أو قياس أو خبر واحد، فإن ذلك الحكم يصير قطعيا عند الجمهور؛ وإن كان بدون الإجماع ليس بقطعي لأن الإجماع معصوم، فأهل العلم بالأحكام الشرعية لا يجمعون على تحليل حرام ولا تحريم حلال، كذلك أهل العلم بالحديث لا يجمعون على التصديق بكذب ولا التكذيب بصدق، وتارة يكون علم أحدهم لقرائن تحتف بالأخبار توجب لهم العلم ومن علم ما علموه حصل له من العلم ما حصل لهم" (4).

صحيح مسلم، كتاب: الكسوف، باب: صلاة الكسوف (ح901)، وباب: ذكر من قال إنه ركع ثمان ركعات في أربع سجدات (ح908).

⁽²⁾ أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة، (ح 404).

⁽³⁾ مجموع الفتاوي 19/18-20.

 $^{^{(4)}}$ المصدر السابق $^{(4)}$

وقال أيضا: "والصحيح ما عليه الأكثرون أن العلم يحصل بكثرة المخبرين تارة وقد يحصل بصفاتهم لدينهم وضبطهم وقد يحصل بقرائن تحتف بالخبر يحصل العلم بمجموع ذلك وقد يحصل العلم بطائفة دون طائفة.

وأيضا فالخبر الذى تلقاه الأئمة بالقبول تصديقا له او عملا بموجبه يفيد العلم عند جماهير الخلف والسلف وهذا في معنى المتواتر لكن من الناس من يسميه المشهور والمستفيض ويقسمون الخبر إلى متواتر ومشهور وخبر واحد.

وإذا كان كذلك فأكثر متون الصحيحين معلومة متقنة؛ تلقاها أهل العلم بالحديث بالقبول والتصديق وأجمعوا على صحتها، وإجماعهم معصوم من الخطأ كما أن إجماع الفقهاء على الأحكام معصوم من الخطأ ولو أجمع الفقهاء على حكم كان إجماعهم حجة وإن كان مستند أحدهم خبر واحد أو قياس أو عموم فكذلك أهل العلم بالحديث إذا أجمعوا على صحة خبر أفاد العلم وإن كان الواحد منهم يجوز عليه الخطأ لكن إجماعهم معصوم عن الخطإ.

ثم هذه الأحاديث التي أجمعوا على صحتها قد تتواتر وتستفيض عند بعضهم دون بعض وقد يحصل العلم بصدقها لبعضهم لعلمه بصفات المخبرين وما اقترن بالخبر من القرائن التي تفيد العلم كمن سمع خبرا من الصديق أو الفاروق يرويه بين المهاجرين والأنصار وقد كانوا شهدوا منه ما شهد وهم مصدقون له في ذلك وهم مقرون له على ذلك، وقوله: "إنما الأعمال بالنيات"(1) هو مما تلقاه أهل العلم بالقبول والتصديق، وليس هو في أصله متواترا بل هو من غرائب الصحيح، لكن لما تلقوه بالقبول والتصديق صار مقطوعا بصحته"(2).

وقال أيضا: "وأيضا فالخبر الذى رواه الواحد من الصحابة والاثنان إذا تلقته الأمة بالقبول والتصديق أفاد العلم عند جماهير العلماء، ومن الناس من يسمي هذا المستفيض، والعلم هنا حصل بإجماع العلماء على صحته، فإن الإجماع لا يكون على خطإ، ولهذا كان أكثر متون الصحيحين مما

⁽¹⁾ أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ...(ح 1)، وفي مواضع أخرى (54، 2529، 3898، 5070، 6689)، ومسلم في الصحيح، كتاب الإمارة، باب: قوله على: (إنما الأعمال بالنية)، وأنه يدخل فيه الغزو وغيره من الأعمال، (ح1907) عن عمر بن الخطاب ...

^{(&}lt;sup>2)</sup> مجموع الفتاوي 18/18–49.

يعلم صحته عند علماء الطوائف من الحنفية والمالكية والشافعية والحنبلية والأشعرية وإنما خالف في ذلك فريق من أهل الكلام كما قد بسط في موضعه" (1).

وقال أيضا: "وأجل ما يوجد في الصحة "كتاب البخاري" وما فيه متن يعرف أنه غلط على الصاحب، لكن في بعض ألفاظ الحديث ما هو غلط، وقد بين البخاري في نفس "صحيحه" ما بين غلط ذلك الراوي كما بين اختلاف الرواة في ثمن بعير جابر (2)، وفيه عن بعض الصحابة ما يقال إنه غلط كما فيه عن ابن عباس أن رسول الله تزوج ميمونة وهو محرم (3)، والمشهور عند أكثر الناس أنه تزوجها حلالا، وفيه عن أسامة أن النبي لم يصل في البيت (4)، وفيه عن بلال أنه صلى فيه (3)، وهذا أصح عند العلماء.

وأما مسلم ففيه ألفاظ عُرف أنها غلط كما فيه "خلق الله التربة يوم السبت" (6)، وقد بين البخاري أن هذا غلط، وأن هذا من كلام كعب، وفيه أن النبي الكسوف بثلاث ركعات في كل ركعة (7)، والصواب أنه لم يصل الكسوف إلا مرة واحدة، وفيه أن أبا سفيان سأله التزوج بأم حبيبة (8) وهذا غلط.

وهذا من أجل فنون العلم بالحديث يسمى علم علل الحديث "(9).

⁽¹⁾ المصدر نفسه 70/18.

⁽²⁾ صحيح البخاري، كتاب الشروط، باب إذا اشترط البائع ظهر الدابة، (ح 2718).

⁽³⁾ صحيح البخاري، كتاب جزاء الصيد، باب: تزويج المحرم، (ح: 1837)، و(4258، 4259، 5114)، وصحيح مسلم في النكاح، باب تحريم نكاح المحرم، (ح 1410).

⁽⁴⁾ حديث أسامة رواه مسلم، كتاب الحج، باب استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره...(ح 1330) من رواية ابن عباس عنه، وأخرجه البخاري، كتاب الحج، باب من كبر في نواحي الكعبة، (ح1601)، ومسلم في الموضع السابق (ح1331) من حديث ابن عباس نفسه.

⁽⁵⁾ صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب قول الله ﴿ وَٱتَّخِذُواْ مِن مَقَادِ إِبْرَهِمْ مُصَلِّ ﴾، (ح397)، وفي مواضع أخرى: (ح448، 504، 505، 506، 1167، 1598، 1599، 2988، 4480) من حديث ابن عمر.

⁽⁷⁾ تقدم تخریجه.

⁽⁸⁾ صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل أبي سفيان صخر بن حرب ، (ح 2501) من حديث ابن عباس رضى الله عنهما.

⁽⁹⁾ نفسه 73/18.

وقال أيضا: "ولهذا إنما يقع في مثل ذلك غلط في بعض ما جرى في القصة، مثل حديث اشتراء النبي النبي البعير من جابر (1)؛ فإن من تأمل طرقه علم قطعًا أن الحديث صحيح، وإن كانوا قد اختلفوا في مقدار الثمن . وقد بين ذلك البخاري في صحيحه، فإن جمهور ما في البخاري ومسلم مما يقطع بأن النبي الفي قاله؛ لأن غالبه من هذا النحو؛ ولأنه قد تلقاه أهل العلم بالقبول والتصديق، والأمة لا تجتمع على خطأ، فلو كان الحديث كذبًا في نفس الأمر، والأمة مصدقة له قابلة له، لكانوا قد أجمعوا على تصديق ما هو في نفس الأمر كذب، وهذا إجماع على الخطأ وذلك ممتنع، وإن كنا نحن بدون الإجماع نجوز الخطأ أو الكذب على الخبر، فهو كتجويزنا قبل أن نعلم الإجماع على العلم الذي ثبت بظاهر أو قياس ظني أن يكون الحق في الباطن، بخلاف ما اعتقدناه، فإذا أجمعوا على الحكم جزمنا بأن الحكم ثابت باطنًا وظاهرًا .

ولهذا كان جمهور أهل العلم من جميع الطوائف على أن خبر الواحد إذا تلقته الأمة بالقبول تصديقًا له أو عملاً به أنه يوجب العلم، وهذا هو الذي ذكره المصنفون في أصول الفقه، من أصحاب أبي حنيفة، ومالك، والشافعي، وأحمد، إلا فرقة قليلة من المتأخرين اتبعوا في ذلك طائفة من أهل الكلام أنكروا ذلك، ولكن كثيرًا من أهل الكلام أو أكثرهم يوافقون الفقهاء، وأهل الحديث والسلف على ذلك، وهو قول أكثر الأشعرية، كأبي إسحاق وابن فورك، وأما ابن الباقلاني فهو الذي أنكر ذلك، وتبعه مثل أبي المعالي وأبي حامد وابن عقيل وابن الجوزي وابن الخطيب والآمدي ونحو هؤلاء، والأول هو الذي ذكره الشيخ أبو حامد وأبو الطيب وأبو إسحاق وأمثاله من أئمة الشافعية، وهو الذي ذكره أبو يعلي وأبو الخطاب، وأبو الحسن ابن الزاغوني، وأمثاله من الحنبلية، وهو الذي ذكره شمس الدين السرخسي وأمثاله من الحنفية، وإذا كان الإجماع على تصديق الخبر موجبًا للقطع به، فالاعتبار في ذلك بإجماع أهل العلم العلم بالأمر والنهي والإباحة"(2).

2- ابن قيم الجوزية (ت 751هـ):

قال في "الصواعق المرسلة":

⁽¹⁾ تقدم تخریجه.

⁽ص 65–68)، ت عدنان زرزور، ط2/2هـ. (ص 65–68)، مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية (-65-68)، ت عدنان زرزور، ط(-65-68)

"وأهل الحديث متفقون على أحاديث الصحيحين، وإن تنازعوا في أحاديث يسيرة منها جدا وهم متفقون على لفظها ومعناه، كما اتفق المسلمون على لفظ القرآن ومعناه، وهذا ثما ينفرد بعلمه الخاصة وهم القليل من الناس..."(1).

وقال أيضا -في كلام طويل نقلا عن ابن تيميَّة مقرا له-:

"قال شيخ الإسلام ابن تيمية -وقد قسم الأخبار إلى تواتر وآحاد فقال بعد ذكر التواتر-: وأما القسم الثاني من الأخبار فهو ما لا يرويه إلا الواحد العدل ونحوه، ولم يتوافر لفظه ولا معناه، ولكن تلقته الأمة بالقبول عملا به أو تصديقا له ... فهذا يفيد العلم اليقيني عند جماهير أمة محمد عن الأولين والآخرين.

أما السلف فلم يكن بينهم في ذلك نزاع، وأما الخلف فهذا مذهب الفقهاء الكبار من أصحاب الأئمة الأربعة، والمسألة منقولة في كتب الحنفية والمالكية، والشافعية والحنبلية مثل السرخسي وأبي بكر الرازي من الحنفية، والشيخ أبي حامد وأبي الطيب والشيخ أبي إسحاق من الشافعية، وابن خوازمنداد وغيره من المالكية، ومثل القاضي وأبي يعلى وابن موسى وأبي الخطاب وغيرهم من الحنبلية، ومثل أبي إسحاق الاسفراييني وابن فورك وأبي إسحاق النظام من المتكلمين.

وإنما نازع في ذلك طائفة كابن الباقلاني ومن تبعه مثل أبي المعالي والغزالي وابن عقيل، وقد ذكر أبو عمرو بن الصلاح القول الأول وصححه واختاره، ولكنه لم يعلم كثرة القائلين به ليتقوى بحم، وإنما قاله بموجب الحجة الصحيحة، وظن من اعترض عليه من المشايخ الذين لهم علم ودين وليس لهم بهذا الباب خبرة تامة أن هذا الذي قاله الشيخ أبو عمرو انفرد به عن الجمهور، وعذرهم أنهم يرجعون في هذه المسائل إلى ما يجدونه من كلام ابن الحاجب، وإن ارتفعوا درجة صعدوا إلى سيف الآمدي وإلى الخطيب، فإن علا سندهم صعدوا إلى الغزالي والجويني والباقلاني.

قال: وجميع أهل الحديث على ما ذكره الشيخ أبو عمرو، والحجة على قول الجمهور، أن تلقي الأمة للخبر تصديقا وعملا إجماع منهم، والأمة لا تجتمع على ضلالة كما لو اجتمعت على موجب عموم أو مطلق أو اسم حقيقة أو على موجب قياس فإنحا لا تجتمع على خطأ، وإن كان الواحد منهم لو جرد النظر إليه لم يؤمن عليه الخطأ فإن العصمة تثبت بالنسبة الإجماعية، كما أن خبر

83

⁽¹⁾ الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة لابن القيم 655/2، ت د. علي بن محمد الدخيل الله، نشر دار العاصمة-الرياض، ط3، 1418-1998.

التواتر يجوز الخطأ والكذب على واحد من المخبرين بمفرده، ولا يجوز على المجموع، والأمة معصومة من الخطأ في روايتها ورأيها ورؤياها كما قال النبي في: "أرى رؤياكم قد تواطأت على أنها في العشر الأواخر، فمن كان متحريها فليتحرها في السبع الأواخر"(1)، فجعل تواطؤ الرؤيا دليلا على صحتها.

والآحاد في هذا الباب قد تكون ظنونا بشروطها، فإذا قويت صارت علوما، وإذا ضعفت صارت أوهاما وخيالات فاسدة.

قال أيضا: فلا يجوز أن يكون في نفس الأمر كذبا على الله ورسوله وليس في الأمة من ينكره إذ هو خلاف ما وصفهم الله تعالى به.

فإن قيل : أما الجزم بصدقه فلا يمكن منهم، وأما العمل به وهو الواجب عليهم وإن لم يكن صحيحا في الباطن، وهذا سؤال ابن الباقلاني.

قلنا: أما الجزم بصدقه فإنه قد يحتف به من القرائن ما يوجب العلم، إذ القرائن المجردة قد تفيد العلم بمضمونها، فكيف إذا احتفت بالخبر، والمنازع بني على هذا أصله الواهي أن العلم بمجرد الأخبار لا يحصل إلا من جهة العدد، فلزمه أن يقول ما دون العدد لا يفيد أصلا، وهذا غلط خالفه فيه حذاق أتباعه، وأما العمل به فلو جاز أن يكون في الباطن كذبا وقد وجب علينا العمل به لانعقد الإجماع على ما هو كذب وخطأ في نفس الأمر، وهذا باطل، فإذا كان تلقي الأمة له يدل على صدقه لأنه إجماع منهم على أنه صدق مقبول فإجماع السلف والصحابة أولى أن يدل على صدقه، فإنه لا يمكن أحد أن يدعي إجماع الأمة إلا فيما أجمع عليه سلفها من الصحابة والتابعين، وأما بعد ذلك فقد انتشرت انتشارا لا تضبط أقوال جميعها.

قال: واعلم أن جمهور أحاديث البخاري ومسلم من هذا الباب كما ذكره الشيخ أبو عمرو ومن قبله من العلماء كالحافظ أبي طاهر السلفي وغيره، فإن ما تلقاه أهل الحديث وعلماؤه بالقبول والتصديق فهو محصل للعلم مفيد لليقين، ولا عبرة بمن عداهم من المتكلمين والأصوليين، فإن الاعتبار في الإجماع على كل أمر من الأمور الدينية بأهل العلم به دون غيرهم، كما لم يعتبر في الإجماع على الشرعية إلا العلماء بما دون المتكلمين والنحاة والأطباء، كذلك لا يعتبر في الإجماع على صدق الحديث وعدم صدقه إلا أهل العلم بالحديث وطرقه وعلله، وهم علماء أهل

⁽¹⁾ رواه البخاري في صحيحه، كتاب فضل ليلة القدر، باب التماس ليلة القدر في السبع الأواخر، (ح2015)، ومسلم، كتاب الصيام، باب فضل ليلة القدر والحث على طلبها وبيان محلها وأرجى أوقات طلبها، (ح1165).

الحديث العالمون بأحوال نبيهم، الضابطون لأقواله وأفعاله المعتنون بها أشد من عناية المقلدين بأقوالهم متبوعيهم.

فكما أن العلم بالتواتر ينقسم إلى عام وخاص، فيتواتر عند الخاصة ما لا يكون معلوما لغيرهم فضلا أن يتواتر عندهم، فأهل الحديث لشدة عنايتهم بسنة نبيهم وضبطهم لأقواله وأفعاله وأحواله يعلمون من ذلك علما لا يشكون فيه مما لا شعور لغيرهم به البتة"(1).

3- صلاح الدين العلائي (ت 761هـ):

قال -ردا على الباقلاني في اعتراضه على من استدل بحديث عائشة رضي الله عنها عن النبي قال -ردا على الباقلاني في اعتراضه على من أخبار الفقه؛ بأنه من أخبار الأحاد فلا يفيد إلا الظن-:

"غنع أن هذا الحديث لا يفيد إلا الظن، بل أحاديث الصحيحين لإجماع الأمة على صحتها وتلقيهم إياها بالقبول تفيد العلم النظري كما يفيد الخبر المحتف بالقرائن، وهذا هو اختيار الأستاذ أبي إسحق الإسفراييني وإمام الحرمين، وقرره أبو عمرو بن الصلاح، وقد ذكرته بدلائله في مقدمة "غاية الأحكام" "(3).

وقال في موضع آخر: "إن الأمة اتفقت على أن كل ما أسنده البخاري أو مسلم في كتابيهما "الصحيحين" فهو صحيح، لا ينظر فيه "(4).

4- عماد الدين ابن كثير (ت774هـ):

قال: " ثم حكى -أي ابن الصلاح - أن الأمة تلقت هذين الكتابين بالقبول، سوى أحرف يسيرة، انتقدها بعض الحفاظ، كالدار قطني وغيره، ثم استنبط من ذلك القطع بصحة ما فيهما من

 $^{^{(1)}}$ مختصر الصواعق المرسلة (1) لابن الموصلي (250-563).

⁽²⁾ رواه البخاري في كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود، ح (2697)، ومسلم في الأقضية، باب: باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور، ح (1718).

⁽³⁾ تحقيق المراد في أن النهي يقتضي الفساد للعلائي (ص114)، تحقيق د. إبراهيم محمد السلفيتي، نشر دار الكتب الثقافية، الكويت.

⁽⁴⁾ النقد الصحيح لما اعترض من أحاديث المصابيح للعلائي (ص22)، ت عبد الرحمن محمد أحمد القشقري، ط1/ 1405هـ1985م.

الأحاديث، لأن الأمة معصومة عن الخطأ، فما ظنت صحته ووجب عليها العمل به، لا بد وأن يكون صحيحاً في نفس الأمر. وهذا جيد.

وقد خالف في هذه المسألة الشيخ محيي الدين النووي وقال: لا يستفاد القطع بالصحة من ذلك.

قلت: وأنا مع ابن الصلاح فيما عول عليه وأرشد إليه. والله أعلم.

ثم وقفت بعد هذا على كلام لشيخنا العلامة ابن تيمية، مضمونه: أنه نقل القطع بالحديث الذي تلقته الأمة بالقبول عن جماعات من الأئمة: منهم القاضي عبد الوهاب المالكي، والشيخ أبو حامد الاسفرائيني والقاضي أبو الطيب الطبري، والشيخ أبو إسحق الشيرازي من الشافعية، وابن حامد، وأبو يعلى بن الفراء، وأبو الخطاب، وابن الزاغوني، وأمثالهم من الحنابلة، وشمس الأئمة السرخسي من الحنفية قال: "وهو قول أكثر أهل الكلام من الأشعرية وغيرهم كأبي إسحاق الاسفرائيني، وابن فورك. قال: وهو مذهب أهل الحديث قاطبة ومذهب السلف عامة".

وهو معنى ما ذكره ابن الصلاح استنباطاً، فوافق فيه هؤلاء الأئمة $^{(1)}$.

5- سراج الدين البلقيني (ت805هـ):

قال في محاسن الاصطلاح - تعقيبا على كلامي ابن عبد السلام والنووي السابقين-:

"وما قاله ابنُ عبدالسلام والنووي ومَن تبعهما ممنوعُ، فقد نقل بعضُ الحُفَّاظ المتأخرين⁽²⁾ رحمهم الله عن جماعة من الشافعية كالإسفرائيني أبي إسحاق، وأبي حامد، والقاضي أبي الطيب، وتلميذه أبي إسحاق الشيرازي، والسرخسي من الحنفية، والقاضي عبدالوهاب من المالكية، وجماعةٍ من الحنابلة كأبي يعلى، وأبي الخطاب، وابن حامد، وابن الزاغوني، وأكثر أهل الكلام من الأشعرية وغيرهم، منهم ابن فورك، وأهل الحديث قاطبة، ومذهب السلف عامةً، أنهم يقطعون بالحديث الذي تلقته الأمة بالقبول. وفي "صفوة التصوف" لابن طاهر المقدسي وذكر الصحيحين: أجمع المسلمون على ما أخرج فيهما أو ما كان على شرطهما"(3).

⁽¹⁾ اختصار علوم الحديث (ص36).

 $^{^{(2)}}$ يشير إلى شيخ الاسلام ابن تيمية.

⁽³⁾ محاسن الاصطلاح للبلقيني (ص172)، مطبوع بمامش مقدمة ابن الصلاح، ت د. عائشة عبد الرحمن بنت الشاطئ، نشر دار المعارف، مصر.

6- ابن حجر العسقلاني (ت852هـ):

قال في "شرح النخبة":

"وقد يقع فيها-أي في أخبار الآحاد المنقسمة إلى: مشهور، وعزيز، وغريب ما يفيد العلم النظريَّ بالقرائن على المختار، خلافاً لمن أبي ذلك. والخلاف في التحقيق لفظيُّ، لأن مَنْ جَوَّزَ إطلاقَ العلم عَيده بكونه نظرياً، وهو الحاصل عن الاستدلال، ومَن أَبَى الإطلاقَ خَصَّ لَفْظَ العلم بالمتواتر، وما عَدَاهُ عنده ظنيُّ، لكنه، لا ينفى أنّ ما احْتَفَّ بالقرائن أرجحُ مما خلا عنها.

والخبرُ المُحْتَفُّ بالقرائن أنواعُ:

أ - منها: ما أخرجه الشيخانِ في صحيحيهما، مما لم يبلغ التواتر، فإنه احتفَّتْ به قرائنُ،

فإن قيل: إنما اتفقوا على وجوبِ العملِ به لا على صحته، منعناه، وسَنَدُ المنعِ: أنهم متفقون على وجوب العمل بكل ما صح، ولو لم يخرّجه الشيخان؛ فلم يَبْقَ للصحيحين في هذا مزية، والإجماع حاصل على أنَّ لهما مزيةً فيما يَرْجع إلى نفس الصحة.

وممن صرح بإفادة ما خَرّجه الشيخان العلمَ النظريُّ:

1- الأستاذُ أبو إسحاق الإسفرائيني.

2- ومِن أئمة الحديث: أبو عبدالله الحميدي.

3- وأبو الفضل بن طاهر، وغيرهما.

ويُحْتمل أن يقال: المزية المذكورة كونُ أحاديثهما أصحَّ الصحيح "(1).

وقال -معلقا على كلام شيخه العراقي في نقله كلام النووي المعترض فيه على ابن الصلاح-:

" أقول: أقرّ شيخنا هذا من كلام النووي، وفيه نظر وذلك أن ابن الصلاح لم يقل: إن الأمة أجمعت على العمل بما فيهما لا أجمعت على العمل بما فيهما، وكيف يسوغ له أن يطلق ذلك والأمة لم تجمع على العمل بما فيهما لا من حيث الجملة ولا من حيث التفصيل، لأن فيهما أحاديث ترك العمل بما دلت عليه لوجود معارض من ناسخ أو مخصص؟!.

⁽¹⁾ نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص58-62)، ت عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، الرياض، ط1/ 1422هـ .

وإنما نقل ابن الصلاح أن الأمة أجمعت على تلقيهما بالقبول من حيث الصحة، ويؤيد ذلك أنه قال في شرح مسلم ما صورته: "ما اتفقا عليه مقطوع بصدقه لتلقي الأمة له بالقبول وذلك يفيد العلم النظري وهو في إفادة العلم كالمتواتر إلا أن المتواتر يفيد العلم الضروري، وتلقي الأمة بالقبول يفيد العلم النظري".

ثم حكى عن إمام الحرمين مقالته المشهورة أنه لو حلف إنسان بطلاق امرأته أن ما في كتاب البخاري ومسلم مما حكم بصحته من قول النبي لله ألزمته الطلاق ولا حنثته لإجماع علماء المسلمين على صحتهم.

فهذا يؤيد ما قلنا أنه ما أراد أنهم اتفقوا على العمل وإنما اتفقوا على الصحة. وحينئذ فلابد لاتفاقهم من مزية، لأن اتفاقهم على تلقي خبر غير ما في الصحيحين بالقبول، ولو كان سنده ضعيفا يوجب العمل بمدلوله. فاتفاقهم على تلقي ما صح سنده ماذا يفيد؟

فأما متى قلنا يوجب العمل فقط لزم تساوي الضعيف والصحيح، فلابد للصحيح من مزية. وقد وجدت فيما حكاه إمام الحرمين في البرهان عن الأستاذ أبي بكر محمد بن الحسن بن فورك ما يصرح بهذا التفصيل الذي أشرت إليه؛ فإنه قال في الخبر الذي تلقته الأمة بالقبول مقطوع بصحته.

ثم فصل ذلك فقال: "إن اتفقوا على العمل به لم يقطع بصدقه وحمل الأمر على اعتقادهم وجوب العمل بخبر. وإن تلقوه بالقبول قولا وفعلا حكم بصدقه قطعا وحكى أبو نصر القشيري عن القاضي أبي بكر الباقلاني أنه بين في "كتاب التقريب" أن الأمة إذا اجتمعت أو أجمع أقوام لا يجوز عليهم التواطؤ على الكذب من غير أن يظهر منهم ذلك التواطؤ على أن الخبر صدق، كان ذلك دليلا على الصدق".

قال أبو نصر: وحكى إمام الحرمين عن القاضي أن تلقي الأمة لا يقتضي القطع بالصدق.

ولعل هذا فيما إذا تلقته بالقبول، ولكن يحصل إجماع على تصديق الخبر فهذا وجه الجمع بين كلامي القاضي.

وجزم القاضي أبو نصر عبد الوهاب المالكي في "كتاب الملخص" بالصحة فيما إذا تلقوه بالقبول. قال: وإنما اختلفوا فيما إذا أجمعت على العمل بخبر المخبر هل يدل ذلك على صحته أم لا؟. على قولين. قال: "وكذلك إذا عمل بموجبه أكثر الصحابة رضي الله عنهم وأنكروا على من عدل عنه فهل يدل على صحته وقيام الحجة به؟ ذهب الجمهور إلى أنه لا يكون صحيحا بذلك".

وذهب عیسی بن أبان إلى أنه یدل علی صحته، انتهی.....

ثم بعد تقرير ذلك كله جميعا لم يقل ابن الصلاح ولا من تقدمه أن هذه الأشياء تفيد العلم القطعي كما يفيده الخبر المتواتر لأن المتواتر يفيد العلم الضروري الذي لا يقبل التشكيك، وما عداه مما ذكر يفيد العلم النظري الذي يقبل التشكيك، ولهذا تخلفت إفادة العلم عن الأحاديث التي عللت في الصحيحين -والله أعلم-.

وبعد تقرير هذا فقول ابن الصلاح: "والعلم اليقيني النظري حاصل به". لو اقتصر على قوله العلم النظري لكان أليق بهذا المقام.

أما اليقيني فمعناه القطعي، فلذلك أنكر عليه من أنكر، لأن المقطوع به لا يمكن الترجيح بين آحاده، وإنما يقع الترجيح في مفهوماته. ونحن نجد علماء هذا الشأن قديما وحديثا يرجحون بعض أحاديث الكتابين على بعض بوجوه من الترجيحات النقلية، فلو كان الجميع مقطوعا به ما بقي للترجيح مسلك وقد سلم ابن الصلاح هذا القدر فيما مضى لما رجح بين صحيحي البخاري ومسلم، فالصواب الاقتصار في هذه المواضع على أنه يفيد العلم النظري -كما قررناه- والله أعلم"(1).

7– شمس الدين السخاوي (ت902هـ): ﴿

قال تعقيبا على كلام النووي في "فتح المغيث":

"لكن قد وافق اختيار ابن الصلاح جماعة من المتأخرين؛ مع كونه لم ينفرد بنقل الإجماع على التلقي، بل هو كلام إمام الحرمين أيضا فإنه قال: "لإجماع علماء المسلمين على صحتها". وكذا هو في كلام ابن طاهر وغيره لا شك، كما قال عطاء: أن ما أجمعت عليه الأمة أقوى من الإسناد، ونحوه قول شيخنا: الإجماع على القول بصحة الخبر أقوى في إفادة العلم من مجرد كثرة الطرق، وكذا من القرائن المحتفة التي صرح غير واحد بإفادتما العلم، لا سيما وقد انضم إلى هذا التلقي الاحتفاف بالقرائن وهي جلالة قدر مصنفيهما، ورسوخ قدمهما في العلم، وتقدمهما في المعرفة بالصناعة، وجودة تمييز الصحيح من غيره، وبلوغهما أعلى المراتب في الاجتهاد والإمامة في وقتهما"(2).

8- جلال الدين السيوطى (ت911هـ):

⁽¹⁾ النكت على كتاب ابن الصلاح 371/1–379.

^{(&}lt;sup>2)</sup> فتح المغيث (¹/52–52.

قال بعد أن نقل كلام ابن كثير في موافقته لابن الصلاح-:

" قلت: وهو الذي أختاره، ولا أعتقد سواه" $^{(1)}$.

9- ولي الله الدِّهلوي (ت 1176هـ):

قال: "أما الصحيحان فقد اتفق المحدثون على أن جميع ما فيهما من المتصل المرفوع صحيح بالقطع، وأنهما متواتران إلى مصنفيهما، وأنه كل من يهون أمرهما فهو مبتدع متبع غير سبيل المؤمنين. وإن شئت الحق الصراح فقسهما بكتاب ابن أبي شيبة وكتاب الطحاوي ومسند الخوارزمي وغيرها، تجد بينها وبينهما بعد المشرقين.

وقد استدرك الحاكم عليهما أحاديث هي على شرطهما ولم يذكراها، وقد تتبعت ما استدركه، فوجدته قد أصاب من وجه، ولم يصب من وجه، وذلك لأنه وجد أحاديث مروية عن رجال الشيخين بشرطهما في الصحة والاتصال، فاتجه استدراكه عليهما من هذا الوجه، ولكن الشيخين لا يذكران إلا حديثا قد تناظر فيه مشايخهما، وأجمعوا على القول به والتصحيح له، كما أشار مسلم حيث قال: "لم أذكر ههنا إلا ما أجمعوا عليه". وجل ما تفرد به المستدرك كالموكا عليه؛ المخفي مكانه في زمن مشايخهما وإن اشتهر أمره من بعد، أو ما اختلف المحدثون في رجاله، فالشيخان كأساتذهما كانا يعتنيان بالبحث عن نصوص الأحاديث في الوصل والانقطاع وغير ذلك حتى يتضح الحال، والحاكم يعتمد في الأكثر على قواعد مخرجة من صنائعهم كقوله: (زيادة الثقات مقبولة)، و(إذا اختلف الناس في الوصل والإرسال والوقف والرفع وغير ذلك فالذي حفظ الزيادة حجة على من لم يحفظ)!، والحق أنه كثيرا ما يدخل الحلل في الحفاظ من قبل الموقوف ووصل المنقطع لا سيما عند رغبتهم في المتصل المرفوع وتنويههم به، فالشيخان لا يقولان بكثير نما يقوله الحاكم، والله أعلم"(2).

10- الشوكاني (ت1250هـ):

قال في "إرشاد الفحول":

⁽¹⁾ تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي 134/1، ت عبد الوهاب عبد اللطيف، نشر مكتبة الرياض الحديثة - الرياض.

⁽²⁾ حجة الله البالغة للدهلوي 232/1، ت السيد سابق، دار الجيل، بيروت، ط2005/1.

" واعلم أن الخلاف الذي ذكرناه في أول هذا البحث من إفادة خبر الآحاد الظن أو العلم، مقيد بما إذا كان خبر واحد لم ينضم إليه ما يقويه، وأما إذا انضم إليه ما يقويه، أو كان مشهورًا، أو مستفيضًا، فلا يجري فيه الخلاف المذكور ولا نزاع في أن خبر الواحد إذا وقع الإجماع على العمل بمقتضاه فإنه يفيد العلم لأن الإجماع عليه قد صيره من المعلوم صدقه وهكذا خبر الواحد إذا تلقته الأمة بالقبول فكانوا بين عامل به ومتأول له.

ومن هذا القسم أحاديث "صحيحي" البخاري ومسلم؛ فإن الأمة تلقت ما فيهما بالقبول، ومن لم يعمل بالبعض من ذلك فقد أوله، والتأويل فرع القبول"(1).

وقال في موضع آخر:

"فقد أجمع أهل هَذَا الشَّأْن أَن أَحَادِيث "الصَّحِيحَيْنِ"، أَو أَحدهمَا كلها من الْمَعْلُوم صدقه، المتلقَّى بِالْقبُولِ، الْمجمع على تُبُوته. وَعند هَذِه الإجماعات تنْدَفع كل شُبْهَة، وَيَزُول كل تشكيك.

وَقد دفع أَكَابِر الْأَئِمَّة من تعرض للْكَلَام على شَيْء مِمَّا فيهمَا، وردوه أبلغ رد، وبينوا صِحَّته أكمل بَيَان"(2).

الخلاصة.

أن جماهير علماء المسلمين من أهل السنة على اختلاف مذاهبهم ومدارسهم الفقهية والعلمية يقرون بجزية "الصحيحين" على غيرهما من كتب الحديث والسنن عن النبي على، ويعتنون بحما عناية خاصة، وتلقّوا الكتابين بالقبول والرضا والتسليم، وإن تنازعوا في صحة جميع ما فيهما، وإفادة جميع أحاديثهما للعلم واليقين، وقد تقدم بيان الراجح في ذلك.

⁽¹⁾ إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول للشوكاني138/1، ت أحمد عزو عناية، نشر دار الكتاب العربي، بيروت، ط1/ 1419هـ – 1999م.

⁽²⁾ قطر الولي على حديث الولي للشوكاني (ص218)، ت إبراهيم إبراهيم هلال، نشر دار الكتب الحديثة-القاهرة.

اللبحث الثالث الأسس المعتمدة في تلقي الصحيحين بالقبول

تممىد:

إذا تقرَّر تلقِّي العلماء للصَّحيحين بالقبول، ورضاهم وتسليمهم بتصحيح الشيخين إلا ما استثني من الأحرف اليسيرة التي انتقدت عليهما؛ فإن هذا الرضا والقبولَ مبنيٌّ على أسس وقرائن أحاطت وارتبطت بالصحيحين على حدٍّ سواء، لم تتوفر في غيرهما من كتب الحديث والسنة -وإن كان أصحابها على قدر من الحفظ والفهم والمعرفة كالشيخين أو أكثر-.

فمن هذه الأسس التي اعتمدها العلماء من المحدثين وغيرهم في تقرير هذا الأصل العظيم:

المطلب الأول: جلالة الشيخين ودقتهما في هذا العلم، وكوهما من أعلم الناس بهذا الفن:

وهذا أمر مقرر عند أهل العلم بالحديث لا يحتاج إلى كبير بيان وإيضاح، وقد تقدم في ما سبق من مباحث بعضُ الدلائل على ذلك، والذي يهمنا هنا هو بيان تسليم أهل عصرهما لهما بالتقدم في علم الحديث وتمييز الصحيح من السقيم.

فمما ورد من ثناء مشايخ البخاري من أئمة الحديث عليه ما جاء عن سليم بن مجاهد قال: كنت عند محمد بن سلام البيكندي، فقال: لو جئت قبل لرأيت صبيا يحفظ سبعين ألف حديث! قال: فخرجت في طلبه حتى لحقته. قال: أنت الذي يقول: إني أحفظ سبعين ألف حديث؟ قال: نعم، وأكثر. ولا أجيئك بحديث من الصحابة والتابعين إلا عرّفتك مولد أكثرهم ووفاتهم ومساكنهم، ولست أروي حديثا من حديث الصحابة أو التابعين إلا ولي من ذلك أصل أحفظه حفظا عن كتاب الله، وسنة رسول الله ...

وقال عبدان الحافظ: ما رأيت بعيني شابا أبصرَ من هذا. وأشار بيده إلى محمد بن إسماعيل. وقال البخاري: كنت إذا دخلت على سليمان بن حرب يقول: بيّن لنا غلطَ شعبة.

وقال الفربري: سمعت أبا عبد الله (هو البخاري) يقول: ما استصغرت نفسي عند أحد إلا عند علي بن المديني، وربما كنت أُغْرِب عليه.

وقال أحمد بن عبد السلام: ذكرنا قول البخاري لعلي بن المديني - يعني: ما استصغرت نفسي إلا بين يدي على بن المديني-، فقال على: دعوا هذا، فإن محمد بن إسماعيل لم يَرَ مثلَ نفسه.

وقال محمد بن أبي حاتم: سمعت أبا عبد الله يقول: ذاكرني أصحاب عمرو بن علي الفلاس بحديث، فقلت: لا أعرفه، فشرُّوا بذلك، وصاروا إلى عمرو، فأخبروه، فقال: حديث لا يعرفه محمد ابن إسماعيل ليس بحديث.

وقال محمد بن أبي حاتم: سمعت حاشد بن عبد الله يقول: قال لي أبو مصعب الزهري: محمد ابن إسماعيل أفقه عندنا وأبصر بالحديث من أحمد بن حنبل!.

وقال محمد بن بشار: حفاظ الدنيا أربعة: أبو زرعة بالري، والدارمي بسمرقند، ومحمد بن إسماعيل ببخارى، ومسلم بنيسابور.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سمعت أبي يقول: انتهى الحفظ إلى أربعة من أهل خراسان: أبو زرعة الرازي، ومحمد بن إسماعيل البخاري، وعبد الله بن عبدالرحمن السمرقندي، والحسن بن شجاع البلخي.

وكان إبراهيم بن محمد بن سلام يقول: إن الرُّتُوتَ⁽¹⁾ من أصحاب الحديث مثل سعيد بن أبي مريم، ونعيم بن حماد، والحميدي، وحجاج بن منهال، وإسماعيل بن أبي أويس، والعدني، والحسن الحلال بمكة، ومحمد بن ميمون صاحب ابن عيينة، ومحمد بن العلاء، والأشج، وإبراهيم بن المنذر الحزامي، وإبراهيم بن موسى الفراء، كانوا يهابون محمد بن إسماعيل، ويقضون له على أنفسهم في المعرفة والنظر.

وقد اعترف بتقدم البخاري على أهل عصره من أقرانه الإمام الدارمي حيث قال: محمد بن إسماعيل أعلمنا وأفقهنا وأغوصنا، وأكثرنا طلبا.

وقال أيضا: قد رأيت العلماء بالحجاز والعراقين، فما رأيت فيهم أجمعَ من محمد بن إسماعيل.

وقال أبو عبد الله الحاكم في "تاريخ نيسابور": محمد بن إسماعيل البخاري إمام أهل الحديث بلا خلاف أعرفه بين أئمة أهل النقل فيه، إلا أن يكون كما قال الأول⁽²⁾ {من الطويل}:

بحسبك أنى لا أرى لك عائبا سوى حاسدٍ والحاسدون كثيرُ.

قال: سمعت أبا الطيب محمد بن أحمد المذكر: سمعت أبا بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة يقول: ما رأيت تحت أديم السماء أعلم بحديث رسول الله الله وأحفظ له من محمد بن إسماعيل⁽³⁾.

قال الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي: وحسبك بإمام الأئمة ابن خزيمة يقول فيه هذا القول مع لقيّه الأئمة والمشايخ شرقًا وغربًا.

قال أبو الفضل: ولا عجب فيه، فإن المشايخ قاطبة أجمعوا على قدمه، وقَدَّمُوه على أنفسهم في عنفوان شبابه، وابن خزيمة إنما رآه عند كبره وتفرده في هذا الشأن⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ أي: الرؤساء والسادة. قال الأزهري: الرت: الرئيس من الرجال في الشرف والعطاء. مقاييس اللغة 384/2، وتعذيب اللغة 178/14، ولسان العرب، وتاج العروس، والمعجم الوسيط 327/1.

⁽²⁾ هو مالك بن الرَّيْب المازين، شاعر إسلامي من شعراء العصر الأموي الأول، وجاء البيت في الحماسة البصرية 156/1 مع بيت آخر بلفظ:

لَيَهْنِكَ أَيِّ لَمُ أَجِدْ لَكَ عَائِبًا ... سِوَى حَاسِدٍ وَالْحَاسِدُونَ كَثِيرُ وَأَنَّكَ مِثْلُ الغَيْثِ، أَمَّا نَباتُهُ ... فظِلِّ قُمَّا مَاؤُهُ فَطَهُور.

وانظر: تاريخ بغداد 14/12، وتاريخ دمشق 125/43.

^{310/1} نقله ابن دقيق العيد في شرح الإلمام (310)

⁽⁴⁾ تهذيب الأسماء واللغات 70/1.

وقال أحمد ابن حمدون: رأيت محمد بن إسماعيل في جنازة سعيد بن مروان، ومحمَّدُ بنُ يحيى الذهلي يسأله عن الأسامي والكنى والعلل، ومحمد بن إسماعيل يمرُّ فيه مثل السهم، كأنه يقرأ: ﴿ قُلُ هُو اللّهُ أَحَدُ اللّهُ أَحَدُ اللّهُ الْحَدُلُ اللهُ اللهُ

وقال أبو عيسى الترمذي: لم أر بالعراق ولا بخراسان في معنى العلل والتاريخ ومعرفة الأسانيد أعلمَ من محمد بن إسماعيل.

وقال موسى بن هارون الحمَّال الحافظ: لو أن أهل الاسلام اجتمعوا على أن ينصبوا آخر مثل محمد بن إسماعيل ما قدروا عليه.

قال الخطيب: وسئل العباس بن الفضل الرازي الصائغ: أيهما أفضل، أبو زرعة أو محمد بن إسماعيل؟ فقال: التقيت مع محمد بن إسماعيل بين حلوان وبغداد، فرجعت معه مرحلة، وجهدت أن أجئ بحديث لا يعرفه، فما أمكنني، وأنا أغرب على أبي زرعة عدد شعره (1).

قال النووي: "واعلم أن وصف البخاري رحمه الله بارتفاع المحل والتقدم في هذا العلم على الأماثل والأقران: متفق عليه فيما تأخر وتقدم من الأزمان، ويكفى في فضله أن معظم من أثنى عليه ونشر مناقبه شيوخه الأعلام المبرزون، والحُذَّاق المتقنون"(2).

هذا بخصوص البخاري، وكذا يقال بالنسبة لمسلم -وإن كان دون البخاري في العلم والمعرفة - فقد قال أحمد بن سلمة: رأيت أبا زرعة وأبا حاتم يقدمان مسلما في معرفة الصحيح على مشايخ عصرهما(3).

وقال أبو عبد الله ابن الأخرم الحافظ: إنما أخرجت نيسابور ثلاثة رجال: محمد بن يحيى، ومسلم ابن الحجاج، وإبراهيم بن أبي طالب.

وعن أبي عمرو المستملي قال: أملى علينا إسحاق بن منصور سنة إحدى وخمسين ومئتين، مسلم ابن الحجاج ينتخب عليه وأنا أستملي، فنظر إسحاق بن منصور إلى مسلم فقال: لن يعدم الخير ما أبقاك الله للمسلمين⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ تراجع الأقوال السابقة -وغيرها كثير- في ترجمة البخاري في: تاريخ بغداد 16/2 وما بعدها، والسير 417/12 وما بعدها، ومقدمة الفتح (ص482)، وغيرها من المصادر.

^{(&}lt;sup>2)</sup> تمذيب الأسماء واللغات 71/1.

^{(&}lt;sup>3)</sup> تاریخ بغداد (101/13

^{89/58} تاریخ دمشق $^{(4)}$

وقال الحاكم: سمعت أبا عمرو بن أبي جعفر يقول: سمعت أبا العباس بن سعيد بن عقدة وسألته عن محمد بن إسماعيل البخاري ومسلم بن الحجاج النيسابوري أيهما أعلم فقال: كان محمد بن إسماعيل عالما، ومسلم عالم. فكررت عليه مرارا وهو يجيبني بمثل هذا الجواب، ثم قال لي: يا أبا عمرو! قد يقع لمحمد بن إسماعيل الغلط في أهل الشام، وذاك أنه أخذ كتبهم فنظر فيها فربما ذكر الواحد منهم بكنيته ويذكره في موضع آخر باسمه ويتوهم أنهما اثنان، فأما مسلم فقل ما يقع له الغلط في العلل لأنه كتب المسانيد ولم يكتب المقاطيع والمراسيل⁽¹⁾.

وقال محمد بن عبد الوهاب الفراء: كان مسلم بن الحجاج من علماء الناس وأوعية العلم، ما علمته إلا خيرا(2).

قال القاضي عياض عن الإمام مسلم: "أحد أئمة المسلمين، وحفاظ المحدثين، ومتقن المصنفين، أثنى عليه غير واحد من الأئمة المتقدمين، وأجمعوا على إمامته، وتقديمه وصحة حديثه، وميزه ومعرفته وثقته، وقبول كتابه"(3).

وقال ابن الصلاح: "وقد كان له -رحمه الله وإيانا- في علم الحديث ضرباء $W^{(4)}$ يفضلهم، وآخرون يفضلونه، فرفعه الله تبارك وتعالى بكتابه الصحيح هذا إلى مناط النجوم، وصار إماما حجة يُبدأ ذكره ويعاد في علم الحديث وغيره من العلوم، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء"(5).

وقال أبو العباس القرطبي: "وقد ذكرنا في صدر الكتاب الملحَّص - الذي هذا شرحُهُ- من أقوال العلماء في مسلم من الثناءِ عليه وعلى كتابه: جملةً صالحة، بحيث إذا قوبلتْ بما قيل في البخاري وفي كتابه، كانت مكافئةً لها أو راجحةً عليها.

والحاصل من معرفة أحوالهما أنهما فَرَسا رِهان، وأنَّهما ليس لأحد في حَلْبتهما بمسابقتهما والا مساوَقَتِهما يَدانِ"(6).

 $^{^{(1)}}$ تاریخ بغداد 102/13، وتاریخ دمشق 90/58

⁽²⁾ تاريخ دمشق 89/58.

⁽³⁾ إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض 79/1، ت يحيي إسماعيل، دار الوفاء، ط1، 1419هـ.

⁽⁴⁾ في غنية المحتاج في ختم صحيح مسلم بن الحجاج للسخاوي (ص49)، ت د جمال فرحات صاولي، نشر كنوز إشبيلية، 1425هـ؛ نقل كلام ابن الصلاح بحذف (لا) النافية، وزعم المحقق أنه لا يستقيم المعنى إلا بحذفها! ولإثباتما وجه صحيح، والله أعلم.

 $^{^{(5)}}$ صیانة صحیح مسلم (ص $^{(5)}$).

⁽⁶⁾ المفهم 97/1.

وقال النووي: "واعلم أن مسلمًا رحمه الله أحد أعلام أئمة هذا الشأن، وكبار المبرزين فيه، وأهل الحفظ والإتقان والرحالين في طلبه إلى أئمة الأقطار والبلدان، والمعترف له بالتقدم فيه بلا خلاف عند أهل الحذق والعرفان، والمرجوع إلى كتابه، والمعتمد عليه في كل الأزمان"(1).

وقال ابن دقيق العيد عن مسلم: "أحد الأئمة في هذه الصناعة، والفائزين بالربح في هذه البضاعة، وقد أعظم الله تعالى به النفع للمسلمين، ورفع له وللبخاري ذكرا صالحا في الغابرين، وجعل أفئدة المسلمين بعدهما تقوي إليهما، وربط قلوبهم على الوثوق بهما، والاعتماد عليهما، ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، والله ذو الفضل العظيم"(2).

⁽¹⁾ تهذيب الاسماء واللغات 91/1.

 $^{^{(2)}}$ شرح الإلمام بأحاديث الأحكام $^{(2)}$

المطلب الثاني: أنهما أول من صنف الصحيح المعتبر عند أهل الحديث:

ذهب جمهور العلماء إلى أن البخاري هو أول من صنف في الحديث الصحيح المعتبر عند أهل الحديث، وتبعه مسلم على ذلك.

قال ابن الصلاح:

"أوَّلُ مَنْ صَنَّفَ الصحيحَ البخاريُّ أبو عبدِ اللهِ ...، وتلاهُ أبو الحسينِ مُسْلِمُ ... وكتاباهُما أصحُّ الكُتُبِ بعدَ كتابِ اللهِ العزيزِ. وأمَّا ما رُوِّيْناهُ عنِ الشافعيِّ رضي الله عنه مِنْ أنَّهُ قالَ: ((ما أعلمُ في الكُتُبِ بعدَ كتابِ اللهِ العزيزِ. وأمَّا ما رُوِّيْناهُ عنِ الشافعيِّ رضي الله عنه مِنْ أنَّهُ قالَ: ((ما أعلمُ في الأرضِ كتاباً في العلمِ أكثرَ صواباً مِنْ كتابِ مالكِ)). ومنهم مَنْ رواهُ بغيرِ هذا اللفظِ (1)، فإغًا قالَ ذلكَ قبلَ وجودِ كتابي البخاريِّ ومسلمٍ "(2).

وذكر السخاوي أنه صرح به أبو علي بن السكن⁽³⁾ ومسلمة بن قاسم القرطبي⁽⁴⁾ وغيرهما⁽⁵⁾.

قلت: كالحاكم، فإنه قال:

⁽¹⁾ انظر: نكت الزركشي 165/1، ونكت لابن حجر 281/1، وتنوير الحوالك على موطإ مالك للسيوطي 7/1-8. وانظر: الكافي في علوم الحديث لأبي الحسن التبريزي (ص130)، ت مشهور حسن الله سلمان، الدار الأثرية عمان، ط1/29هـ 1429هـ 1429م، والتقريب للنووي (ص26)، ت محمد عثمان الخشت، نشر دار الكتاب العربي بيروت، ط1/200ه = 1405م، والمقنع في علوم الحديث لابن الملقن (ص56)، ت عبد الله بن يوسف الجديع نشر دار فواز للنشر – السعودية، ط1/200ه. وفتح المغيث للسخاوي 1/200، نشر دار الكتب العلمية – لبنان، ط1/200ه.

⁽³⁾ سعيد بن عثمان بن سعيد بن السكن البغدادي، أبو علي من حفاظ الحديث، نزل بمصر وتوفي بما، أحد الأئمة الحفاظ، والمصنفين الأيقاظ، رحل وطوف، وجمع وصنف. له "الصحيح المنتقى"، و"كتاب الصحابة"، توفي سنة 353هـ. انظر: تذكرة الحفاظ 1010/3، والتبيان لبديعة البيان لابن ناصر الدين الدمشقى 1010/2.

⁽⁴⁾ مسلمة بن القاسم بن إبراهيم بن عبد الله بن حاتم، أبو القاسم القرطبي، من العلماء بالحديث، قام برحلة واسعة، وعاد إلى بلده فكف بصره. له كتب، منها: "التاريخ الكبير" و"تاريخ" في الرجال، شرط فيه أن لا يذكر إلا من أغفله البخاري في تاريخه، و"ما روى الكبار عن الصغار"، مات سنة 353هـ. انظر: تاريخ علماء الأندلس لابن الفرضي 128/2، والسير 110/16، ولسان الميزان لابن حجر 35/6، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت، ط2/ 1406.

 $^{^{(5)}}$ فتح المغيث شرح ألفية الحديث $^{(5)}$

"أول من صنف الصحيح أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي البخاري، ثم أبو الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، وإنما صنفاه على الأبواب لا على التراجم.."(1).

وكالإمام الحميدي الذي قال: "... ووسم كل واحدٍ منهما كتابه بالصحيح، ولم يتقدَّمْهُما إلى ذلك أحدُّ قبلهما، ولا أفصح بعذه التسمية في جميع ما جمعه أحدٌ سواهما فيما علمناه، إذ لم يستمر لغيرهما في كل ما أورده..."(2).

واعترض العلامة مُغلطاي⁽³⁾ على ابن الصلاح فقال: "قوله: ((أول من صنف الصحيح البخاري وتلاه مسلم)) غير جيد –وإن كان قد قاله قبله غيره–، لأن مالكا رحمه الله بلا خلاف بين المحدثين صنف الصحيح قبله!، وتلاه أحمد بن حنبل شيخ البخاري!، وتلاهما الدارمي! (4) وليس لقائل أن يقول: لعله أراد الصحيح المجرد؛ لأن كتاب مالك فيه البلاغ والمقطوع والمنقطع والفقه وغير ذلك، لوجود مثل ذلك في كتاب البخاري" (5).

وقد رد عليه العراقي بقوله: "اعتُرض عليه (أي ابن الصلاح) بأن مالكا صنف الصحيح قبله. والجواب: أن مالكا رحمه الله لم يفرد الصحيح، بل أدخل فيه المرسل والمنقطع والبلاغات، ومن بلاغاته أحاديث لا تعرف كما ذكره ابن عبد البر⁽⁶⁾، فلم يفرد الصحيح إذا. والله أعلم"⁽⁷⁾.

 $^{^{(1)}}$ المدخل إلى كتاب الإكليل (ص $^{(2)}$).

^{.5-4/1} الجمع بين الصحيحين (2)

⁽³⁾ مغلطاى بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحنفي، أبو عبد الله، علاء الدين، المحدث المكثر صاحب التصانيف، منها: إكمال تهذيب الكمال، وشرح البخاري وسنن ابن ماجه، قال ابن حجر: وعمل في فن الحديث "إصلاح ابن الصلاح" فيه تعقبات على بن الصلاح، أكثرها وارد أو ناشئ عن وهم أو سوء فهم، وقد تلقاه عنه أكثر مشايخنا. توفي سنة 762ه. انظر: لسان الميزان 72/6، والبدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع للشوكاني 312/2، ط دار المعرفة-بيروت.

⁽⁴⁾ زعم مغلطاي أن أحمد والدارمي سبقا البخاري إلى جمع الصحيح من أعجب ما وقع له، فانظر في نقضه: التقييد والإيضاح (ص55-57)، ونكت ابن حجر 280/1.

 $^{^{(5)}}$ إصلاح كتاب ابن الصلاح $^{(5)}$

⁽⁶⁾ راجع: التمهيد 370/24، 375، 375، 377.

^{(&}lt;sup>7)</sup> التقييد والإيضاح (ص25).

والصواب في هذه المسألة التفصيل، بينه الحافظ ابن حجر بقوله: "لكن الصواب في الجواب عن هذه المسألة أن يقال: ما الذي أراده المؤلف بقوله: (أول من صنف الصحيح)؟. هل أراد الصحيح من حيث هو؟ أو أراد الصحيح المعهود الذي فرغ من تعريفه؟، الظاهر أنه لم يرد إلا المعهود. وحينئذ فلا يَرِدُ عليه ما ذكره في الموطأ وغيره؛ لأن الموطأ وإن كان عند من يرى الاحتجاج بالمرسل والمنقطع وأقوال الصحابة صحيحا. فليس ذلك على شرط الصحة المعتبرة عند أهل الحديث، والفرق بين ما فيه من المقطوع والمنقطع وبين ما في البخاري من ذلك واضح؛ لأن الذي في الموطأ من ذلك هو مسموع لمالك كذلك في الغالب، وهو حجة عنده وعند من تبعه.

والذي في البخاري من ذلك قد حذف في البخاري أسانيدها عمداً ليخرجها عن موضوع الكتاب، وإنما يسوقها في تراجم الأبواب تنبيها واستشهادا واستئناسا وتفسيرا لبعض الآيات. وكأنه أراد أن يكون كتابه جامعا لأبواب الفقه وغير ذلك من المعاني التي قصد جمعه فيها، وقد بينت في كتاب تغليق التعليق كثيرا من الأحاديث التي يعلقها البخاري في الصحيح فيحذف إسنادها أو بعضها، وتوجد موصولة عنده في موضع آخر من تصانيفه التي هي خارج الصحيح.

والحاصل من هذا أن أول من صنف في الصحيح يصدق على مالك باعتبار انتقائه وانتقاده للرجال، فكتابه أصح من الكتب المصنفة في هذا الفن من أهل عصره وما قاربه كمصنفات سعيد بن أبي عروبة، وحماد بن سلمة، والثوري، وابن إسحاق، ومعمر وابن جريج، وابن المبارك وعبد الرزاق وغيرهم، ولهذا قال الشافعي: "ما بعد كتاب الله أصح من كتاب مالك".

فكتابه صحيح عنده وعند من تبعه ممن يحتج بالمرسل والموقوف.

وأما أول من صنف الصحيح المعتبر عند أئمة الحديث الموصوف بالاتصال وغير ذلك من الأوصاف؛ فأول من جمعه البخاري، ثم مسلم كما جزم به ابن الصلاح"(1).

 $^{^{(1)}}$ النكت على كتاب ابن الصلاح $^{(277-277-279)}$ ، وراجع: هدي الساري (ص $^{(1)}$).

قلت: ومع ما تقدم لم يرتض الشيخ صالح الفلاَّني $^{(1)}$ كلام العراقي وغيره فقال معقبا: "وما ذكره العراقي من أن من بلاغاته ما لا يعرف مردودٌ بأن ابن عبد البر ذكر أن جميع بلاغاته ومراسيله ومنقطعاته كلها موصولة بطرق صحاح إلا أربعة أحاديث. وقد وصل ابن الصلاح الأربعة في تأليف مستقل $^{(2)}$ فظهر بهذا أنه لا فرق بين "الموطإ" والبخاري، وصحَّ أن مالكا أولُ من صنف في الصحيح كما ذكره ابن عبد البر، وابن العربي القاضي $^{(3)}$ ، والسيوطى $^{(4)}$ ، ومغلطاي، وابن ليون $^{(5)}$ ،

⁽¹⁾ صالح بن محمد بن نوح بن عبد الله بن عمر العمري، المالكي، المشهور بالفلاني -نسبة إلى فلان، قطر كبير بالسودان، العلامة المحدث المسنِد. ولد بالسودان، ونشأ بها، وارتحل إلى مراكش وتونس ومصر والحجاز، وأخذ عن علمائها، وقدم المدينة ودرس بها، وتوفي بها في سنة 1218ه. من تصانيفه: إيقاظ هم أولي الأبصار للاقتداء بسيد المهاجرين والأنصار، قطف الثمر في رفع أسانيد المصنفات في الفنون والأثر، تحفة الأكياس، انظر: فهرس الفهارس والأثبات لعبد الحي الكتاني 1982، ت إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط 1982/2.

⁽²⁾ طبع الكتاب بتحقيق عبد الله الغماري سنة 1400هـ، ثم نشره الشيخ عبد الفتاح أبو غدة ضمن خمس رسائل في علوم الحديث (ص179)، دار البشائر الاسلامية، ط1431/2هـ.

وقد ظن كثير من الناس أن تلك البلاغات صحيحة بمجرد علمهم بوصل ابن الصلاح لها، وبنوا على ذلك أن أحاديث الموطأ كلها صحيحة بمرسلاتها وبلاغاتها، ومنهم العلامة الفلاّي ومحمد بن جعفر الكتاني ومحمد حبيب الله الشنقيطي. وذلك غير صحيح لأوجه، منها:

¹⁻ أن ابن الصلاح نفسه قد ضعف حديثين منها، قال: "واثنان منها ورد بعض معناهما من وجه جيد".

²⁻ على فرض أن تلك البلاغات كلها صحيحة، فقد ورد ما يصحح معناها فقط، ولفظها غير وارد إطلاقا، وأحاديث البخاري صحيحة بلفظها ومعناها.

³⁻ أن البخاري صحيح في ذاته، لا يحتاج إلى من يصل بعض أحاديثه، بخلاف الموطإ فإنه محتاج إلى من يصل منقطعاته ومرسلاته وبلاغاته.

أن الموطأ فيه أحاديث مسندة لم تبلغ درجة الصحة، ولم يخرجها البخاري، فكيف يكون الموطأ في درجته؟.
 راجع: مقدمة عبد الله الغماري على رسالة ابن الصلاح في وصل البلاغات الأربعة في الموطإ.

 $^{^{(3)}}$ عارضة الأحوذي $^{(3)}$

^{(&}lt;sup>4)</sup> تنوير الحوالك 1/8.

⁽⁵⁾ سعيد (أو: سعد) بن أحمد بن إبراهيم بن أحمد التجيبي من المرية بالأندلس، يكنى أبا عثمان ويعرف بابن ليون، قال الكتاني: كان من أهل التفنن في العلم، وله نظر في الحديث وألف فيه أرجوزة، واختصر شعب الإيمان للقصري، وعوارف السهروردي، وبحجة المجالس لابن عبد البر، والرسالة العلمية لأبي الحسن الشتري، وأدب الدنيا والدين للماوردي، والفصوص لصاعد وغير ذلك من التآليف التي تزيد على المائة. توفي بالمرية سنة 750هـ انظر: نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب للمقري 543/5، ت إحسان عباس، دار صادر-بيروت، وفهرس الفهارس والأثبات 509/1.

وغيرهم فافهم"(1).

المطلب الثالث: كون "الصحيحين" أصح الكتب بعد كتاب الله كلك:

من المقرر أيضا عند أهل الحديث؛ بل عند جماهير علماء الإسلام؛ أن الصحيحين هما أصح الكتب المصنفة في حديث النبي هي وقد تقدم في كلام الحافظ ابن الصلاح قوله: "وكتاباهما أصح الكُتُب بعدَ كتاب الله العزيز".

وقد قال الإمام النسائي: "ما في هذه الكتب أجود من كتاب محمد بن إسماعيل البخاري"(2).

قال ابن حجر تعليقا على هذا الكلام: "والنسائي لا يعني بالجودة إلا جودة الأسانيد كما هو المتبادر إلى الفهم من اصطلاح أهل الحديث، ومثلُ هذا من مثلِ النسائيِّ غايةٌ في الوصف، مع شدَّة تحرّيه وتوقّيه وتثبُّته في نقد الرجال، وتقدُّمه في ذلك على أهل عصره؛ حتى قدَّمه قوم من الحذاق في معرفة ذلك على مسلم بن الحجاج، وقدَّمه الدارقطني وغيره في ذلك وغيره على إمام الأئمة أبي بكر ابن خزيمة صاحب الصحيح "(3).

وفي أفضلية صحيح البخاري على كتب المحدثين في زمانه يقول أبو بكر الإسماعيلي في "المدخل": "أما بعد، فإني نظرت في كتاب الجامع الذي ألفه أبو عبد الله البخاري فرأيته جامعا كما سمي لكثير من السنن الصحيحة، ودالا على جمل من المعاني الحسنة المستنبطة التي لا يكمل لمثلها إلا من جمع إلى معرفة الحديث ونقلته والعلم بالروايات وعللها علماً بالفقه واللغة، وتمكنا منها كلها وتبحرا فيها، وكان يرحمه الله الرجل الذي قصر زمانه على ذلك، فبرع وبلغ الغاية فحاز السبق، وجمع إلى ذلك حسن النية والقصد للخير، فنفعه الله ونفع به. قال: وقد نحا نحوه في التصنيف جماعة منهم الحسن بن علي الحلواني لكنه اقتصر على السنن، ومنهم أبو داود السجستاني وكان في عصر أبي عبد الله البخاري فسلك فيما سماه سننا ذكر ما روي في الشيء وإن كان في السند ضعف؛ إذا لم يجد في الباب غيره، ومنهم مسلم بن الحجاج وكان يقاربه في العصر فرام مرامه وكان يأخذ عنه أو عن كتبه،

⁽¹⁾ نقله الشيخ محمد حبيب الله بن مايأبي الشنقيطي في كتابه "إضاءة الحالك على دليل السالك إلى موطإ الإمام مالك" (ص14)، ط دار البشائر الاسلامية-حلب، ط1415/2ه عن حواشي القُلاَّني على "فتح الباقي" لزكريا الأنصاري، وقرره وبالغ في الدفاع عنه.

وراجع: الرسالة المستطرفة لمحمد بن جعفر الكتاني (ص4-5)، ت محمد المنتصر الكتاني، نشر دار البشائر الإسلامية، ط5/1414، والحقيقة أن كلام ابن حجر في هذه المسألة دقيق وواضح لا غبار عليه، والله أعلم.

⁽²⁾ تاريخ بغداد 9/2، وتاريخ دمشق 74/52، وتمذيب الكمال 442/24.

 $^{^{(3)}}$ هدي الساري (ص $^{(3)}$

إلا أنه لم يضايق نفسه مضايقة أبي عبد الله، وروى عن جماعة كثيرة لم يتعرض أبو عبد الله للرواية عنهم، وكل قصد الخير، غير أن أحدا منهم لم يبلغ من التشدد مبلغ أبي عبد الله، ولا تسبب إلى استنباط المعاني واستخراج لطائف فقه الحديث وتراجم الأبواب الدالة على ما له وصلة بالحديث المروي فيه تَسَبُّبَه، ولله الفضل يختص به من يشاء"(1).

وبالغ أبو أحمد الحاكم الكرابيسي الحافظ فقال: "رحم الله الإمام محمد بن إسماعيل فإنه الذي الف الأصول وبين للناس، وكل من عمل بعده فإنما أخذ من كتابه؛ كمسلم بن الحجاج فرق كتابه في كتبه وتجلد فيه حق الجلادة حيث لم ينسبه إلى قائله، ولعل من ينظر في تصانيفه لا يقع فيها ما يزيد إلا ما يسهل على من يعده عدا. ومنهم من أخذ كتابه فنقله بعينه إلى نفسه! كأبي زرعة وأبي حاتم، فإن عاند الحقّ معاندٌ فيما ذكرت فليس يخفى صورة ذلك على ذوي الألباب"(2).

وقد أشار إلى نقد عبارة أبي أحمد الحاكم هذه الحافظُ ابن رجب الحنبلي بقوله: "وللبخاري تصانيف كثيرة، وقد سبق الناس إلى تصنيف الصحيح والتاريخ، والناس بعده تَبَع له في هذين الكتابين، إذ كل من صنّف في هذين العلمين يحتاج إلى كتابه. وقد كان أبو أحمد الحاكم يعيب من صنف فيهما بعده، ويزعم أنهم أخذوا كتابي البخاري، ولا ريب أنهم استعانوا بهما، وزادوا عليهما، والله يغفر لنا ولهم أجمعين. آمين "(3).

وقال النووي عن مسلم: "وأجمعوا على جلالته، وإمامته، وعلو مرتبته، وحذقه، الصنعة، وتقدمه فيها، وتضلعه منها، ومن أكبر الدلائل على جلالته، وإمامته، وورعه، وحذقه، وقعوده في علوم الحديث، واضطلاعه منها، وتفنّنه فيها: كتابه الصحيح؛ الذي لم يوجد في كتاب قبله ولا بعده من حُسن الترتيب، وتلخيص طرق الحديث بغير زيادة ولا نقصان، والاحتراز من التحويل في الأسانيد عند اتفاقها من غير زيادة، وتنبيهه على ما في ألفاظ الرواة من اختلاف في متن أو إسناد ولو في حرف، واعتنائه بالتنبيه على الروايات المصرحة بسماع المدلسين وغير ذلك مما هو معروف في كتابه"(4).

وقال: "ومن حقق نظره في صحيح مسلم رحمه الله واطلع على ما أودعه في إسناده وترتيبه، وحُسن سياقه، وبديع طريقه من نفائس التحقيق وجواهر التدقيق، وأنواع الورع والاحتياط والتحري

⁽¹⁾ هدي الساري (ص11)، وتغليق التعليق 426/5...

⁽²⁾ منتخب الإرشاد للخليلي (ص380)، ت عامر أحمد حيدر، نشر دار الفكر، بيروت، ط 1414هـ.

⁽³⁾ شرح علل الترمذي 228/1، ت العتر.

^{(&}lt;sup>4)</sup> تهذيب الاسماء واللغات 90/2.

في الروايات، وتلخيص الطرق واختصارها، وضبط متفرقها وانتشارها، وكثرة اطلاعه واتساع روايته، وغير ذلك ثما فيه من المحاسن والأعجوبات واللطائف الظاهرات والخفيات؛ عَلِمَ أنه إمام لا يلحقه من بعد عصره، وقل من يساويه، بل يدانيه من أهل دهره، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، والله ذو الفضل العظيم"(1).

 $^{^{(1)}}$ المصدر نفسه $^{(1)}$

المطلب الرابع: أنهما احتويا على أرقى شروط الصحة:

ذكر ابن حجر في مقدمة شرح صحيح البخاري⁽¹⁾ أنه "تقرر أنه التزم فيه الصحة وأنه لا يورد فيه إلا حديثا صحيحا، هذا أصل موضوعه وهو مستفاد من تسميته إياه: (الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله في وسننه وأيامه)⁽²⁾". قلت: وكذا سمى مسلم كتابه به: (المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل عن رسول الله في)⁽³⁾، وسيأتي في كلام ابن طاهر المقدسي أن البخاري ومسلما لم ينقل عن واحد منهما أنه قال: "شرطت أن أخرج في كتابي ما يكون على الشرط الفلاني"؛ وإنما يعرف ذلك من سبر كتبهم، فيعلم بذلك شرط كل رجل منهم. ومن أوائل من تكلم على شرط الشيخين الإمام الحاكم النيسابوري صاحب "المستدرك".

قال الحاكم رحمه الله: "والصحيح من الحديث منقسم على عشرة أقسام، خمسة متفق عليها، وخمسة منها مختلف فيها.

فالقسم الأول من المتفق عليها: اختيار البخاري ومسلم، وهو الدرجة الأولى من الصحيح، ومثاله: الحديث الذي يرويه الصحابي المشهور بالرواية عن رسول الله في وله راويان ثقتان، ثم يرويه عنه التابعي المشهور بالرواية عن الصحابة وله راويان ثقتان، ثم يرويه عنه من أتباع التابعين الحافظ المتقن المشهور وله رواة ثقات من الطبقة الرابعة، ثم يكون شيخ البخاري أو مسلم حافظا متقنا مشهورا بالعدالة في روايته. فهذه الدرجة الأولى من الصحيح.

والأحاديث المروية بهذه الشريطة لا يبلغ عددها عشرة آلاف حديث، وقد كان مسلم بن الحجاج أراد أن يخرج الصحيح على ثلاثة أقسام في الرواة؛ ولما فرغ من هذا القسم الأول أدركته المنية رحمة الله عليه وهو في حدّ الكهولة...

القسم الثاني من الصحيح المتفق عليها: الحديث الصحيح بنقل العدل عن العدل رواه الثقات الحفاظ إلى الصحابي وليس لهذا الصحابي إلا راو واحد ... ولم يخرج البخاري ومسلم هذا النوع من الحديث في الصحيح. والأحاديث متداولة بين الفريقين محتج بهذه الأسانيد التي ذكرناها.

 $^{^{(1)}}$ هدي الساري (ص $^{(2)}$).

⁽²⁾ فهرسة ابن خير الإشبيلي (ص94)، مؤسسة الخانجي، 1963، وانظر: 116/1، ت إبراهيم الأبياري، 1410، وبرنامج التجيبي (ص68)، ت عبد الحفيظ منصور، الدار العربية للكتاب، ليبيا - تونس، 1981 م.

 $^{^{(3)}}$ فهرسة ابن خير (-98)، وبرنامج التجيبي (-83).

القسم الثالث الصحيح المتفق عليها: أخبار جماعة من التابعين عن الصحابة والتابعون ثقات إلا أنه ليس لكل واحد منهم إلا الراوي الواحد ... وليس في الصحيح من هذه الروايات شيء، وكلها صحيحة بنقل العدل عن العدل متداولة بين الفريقين محتج بها.

القسم الرابع من الصحيح المتفق عليه: هذه الأحاديث الأفراد الغرائب التي يرويها الثقات العدول، تفرد به ثقة من الثقات وليس لها طرق مخرجة في الكتب ... قال الحاكم: وشواهد هذا القسم كثيرة، كلها صحيحة الإسناد، غير مخرجة في الكتابيين ...

القسم الخامس من الصحيح المتفق عليه: أحاديث جماعة من الأئمة عن آبائهم عن أجدادهم ولم يتواتر الرواية عن آبائهم وأجدادهم إلا عنهم..."(1).

وقال في موضع آخر: "إن محمد بن إسماعيل البخاري ومسلم بن الحجاج شَرَط كُلُّ واحد منهما لنفسه في الصحيح شرطا احتاط فيه لدينه؛ فأما مسلم فقد ذكر في خطبته في أول الكتاب قصدَه فيما صنّفه ونحا نحوه، وأنه عزم على تخريج الحديث على ثلاث طبقات من الرواة، فلم يقدَّر له رحمه الله إلا الفراغ من الطبقة الأولى منهم.

وأما محمد بن إسماعيل فإنه بالغ في الاجتهاد فيما خرجه وصححه، ومتى قصد الفارس من فرسان أهل الصنعة أن يزيد على شرطه من الأصول أمكنه ذلك؛ لتركِهِ كلَّ ما لم يتعلق بالأبواب التي بني كتابه الصحيح عليها، فإذا كان الحال على ما وصفنا بان للمتأمل من أهل الصنعة أن كتابيهما لا يشتملان على كل ما يصح من الحديث، وأنهما لم يحكما أن من لم يخرجاه في كتابيهما مجروح أو غير صادق "(2).

وتبع الحاكم أبو حفص الميانشي (3) فقال: "الصحيح من أحاديث رسول الله على مراتب: 1 ما اتفق على تخريجه الشيخان البخاري ومسلم في صحيحيهما رضى الله عنهما.

⁽¹⁾ المدخل إلى كتاب الإكليل (ص33-40)، وكلام الحاكم منتقد في مواضع كثيرة كما أشار إلى ذلك القرطبي في المفهم (1) 91،98/1 ليس هذا موضع بيانها.

⁽²⁾ المدخل إلى الصحيح (111/1).

⁽³⁾ عمر بن عبد الجيد بن عمر بن حسين أبو حفص القرشيّ، العبدري، الميانشي -نسبة إلى ميانش: من قرى المهدية بإفريقية-، شيخ الحرم. حدَّث عن القاضي أبي المظفَّر الطبري، والإقليشي، والمازري، وأبي طاهر السلفي. توفي بمكة في جمادى الأولى سنة 583. قال الذهبي: كان محدثاً متقناً صالحاً، صنَّف جزءاً في ما لا يسمع المحدث جهله. معجم البلدان 239/5، وتاريخ الاسلام 120/41، وتذكرة الحفاظ 1337/4، وشذرات الذهب 272/4.

- 2- ويتلوه ما انفرد به كلُّ واحد منهما.
- 3- ويتلوه ماكان على شرطهما وإن لم يخرجاه في صحيحيهما؛ لعلة وقعت لهما.
 - مُ دون ذلك في الصحة ما كان إسنادهُ حسناً.

وصفة الصحيح: أن يرويه عن رسول الله على صحابيّ زائلٌ عنه اسم الجهالة، وهو أن يرويَ عنه تابعيان عدلان، ثم يتداوله أهل العلم بالقبول، وهو بمنزلة الشهادة على الشهادة، حكاه الحاكم أبو عبدالله.

فأما الذي شُرَطَهُ الشيخان في صحيحيهما فهو أنهما لا يُدخلان في كتابيهما إلا ما صح عندهما، وذلك ما رواه عن النبي اثنان من الصحابة فصاعداً، وما نقله عن كل واحدٍ من الصحابة أربعةٌ من التابعين فأكثر، وأن يكون عن كل واحد من التابعين أكثر من أربعة"(1).

وقد انتقد كلامَ الحاكم في شرط الشيخين الحافظ أبو الفضل ابن طاهر المقدسي حيث قال:

"اعلم أن البخاري ومسلما ومن ذكرنا بعدهم لم ينقل عن واحد منهم أنه قال: شرطت أن أخرج في كتابي ما يكون على الشرط الفلاني. وإنما يعرف ذلك من سبر كتبهم، فيعلم بذلك شرط كل رجل منهم.

فاعلم أن شرط البخاري ومسلم أن يخرجا الحديث المتفق على ثقة نقلته إلى الصحابي المشهور من غير اختلاف بين الثقات الأثبات، ويكون إسناده متصلا غير مقطوع، فإن كان للصحابي راويان فصاعدا فحسن، وإن لم يكن له إلا راو واحد إذا صح الطريق إلى ذلك الراوي أخرجاه، إلا أن مسلما أخرج أحاديث أقوام ترك البخاري حديثهم لشبهة وقعت في نفسه أخرج مسلم أحاديثهم بإزالة الشبهة مثل حماد بن سلمة وسهيل ابن أبي صالح وداود بن أبي هند وأبي الزبير والعلاء بن عبد الرحمن وغيرهم. جعلنا هؤلاء الخمسة مثالا لغيرهم لكثرة روايتهم وشهرتهم.

فلما تكلم في هؤلاء بما لا يزيل العدالة والثقة ترك البخاري إخراج حديثهم معتمدا عليهم تحريا وأخرج مسلم أحاديثهم بإزالة الشبهة"(2).

وقال ابن طاهر -أيضا- ردا على الحاكم: "الجواب: أن البخاري ومسلماً لم يشترطا هذا الشرط ولا نقل عن واحد منهما أنه قال ذلك، والحاكم قدر هذا التقدير وشرط لهما هذا الشرط على ما ظن. ولعمري إنه شرط حسن لو كان موجوداً في كتابيهما، إلا أنا وجدنا هذه القاعدة التي أسسها

⁽¹⁾ ما لا يسع المحدث جهله للميانشي (ص262-267، ضمن خمس رسائل في علوم الحديث).

^{(&}lt;sup>2)</sup> شروط الأئمة الستة (ص85-87).

الحاكم منتقصة في الكتابين جميعا⁽¹⁾، ... وأما الإمام الحافظ المتقن أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن مندة فأشار إلى نحو ما ذكرناه، وخلاف ما رسمه الحاكم" $^{(2)}$.

وقد انتقد أيضا كلام الحاكم الحافظ أبو بكر الحازمي فقال: "هذا (الذي قاله الحاكم) حكم من لم يمعن الغوص في خبايا الصحيح، ولو استقرأ الكتاب حق استقرائه، لوجد جملة من الكتاب ناقضة عليه دعواه"(3).

ثم قال ما حاصله: "أن شرط الصحيح: أن يكون إسناده متصلا، وأن يكون راويه مسلما صادقا غير مدلس ولا مختلط، متصفا بصفات العدالة، ضابطا متحفظا سليم الذهن، قليل الوهم، سليم الاعتقاد. قال: ومذهب من يخرج الصحيح أن يعتبر حال الراوي العدل في مشايخه العدول، فبعضهم حديثه صحيح ثابت وبعضهم حديثه مدخول. قال: وهذا باب فيه غموض، وطريق إيضاحه معرفة طبقات الرواة عن راوي الأصل، ومراتب مداركهم، فلنوضح ذلك بمثال، وهو أن تعلم أن أصحاب الزهري مثلا على خمس طبقات، ولكل طبقة منها مزية على التي تليها، فمن كان في الطبقة الأولى فهو الغاية في الصحة، وهو مقصد البخاري، والطبقة الثانية شاركت الأولى في التثبت؛ إلا أن الأولى جمعت بين الحفظ والإتقان وبين طول الملازمة للزهري؛ حتى كان فيهم من يزامله في السفر ويلازمه في الحضر، والطبقة الثانية لم تلازم الزهري إلا مدة يسيرة فلم تمارس حديثه فكانوا في الأيليين ومالك بن أنس وسفيان ابن عيينة وشعيب بن أبي حمزة، والثانية: بالأوزاعي والليث بن سعد الأيليين ومالك بن أنس وسفيان ابن عيينة وشعيب بن أبي حمزة، والثانية: بالأوزاعي والليث بن سعد وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر وابن أبي ذئب. قال: والطبقة الثالثة نحو: جعفر بن برقان وسفيان بن حسين وإسحاق بن يحيى الكلي. والرابعة نحو: زمعة بن صالح ومعاوية بن يحيى الصدفي والمثنى بن الصباح. والخامسة نحو: عبد القدوس بن حبيب والحكم بن عبد الله الأيلي ومحمد بن سعيد المصلوب.

فأما الطبقة الأولى فهم شرط البخاري وقد يخرج من حديث أهل الطبقة الثانية ما يعتمده من غير استيعاب، وأما مسلم فيخرج أحاديث الطبقتين على سبيل الاستيعاب، ويخرج أحاديث أهل

⁽¹⁾ قال الحافظ في هدي الساري (ص9): "الشرط الذي ذكره الحاكم وإن كان منتقضا في حق بعض الصحابة الذين أخرج لهم، فإنه معتبر في حق مَن بعدهم، فليس في الكتاب حديث أصل من رواية من ليس له إلا راو واحد قط".

^{(&}lt;sup>2)</sup> المصدر السابق (ص96–99).

^{(&}lt;sup>3)</sup> شروط الأئمة الخمسة (ص129).

الطبقة الثالثة على النحو الذي يصنعه البخاري في الثانية، وأما الرابعة والخامسة فلا يعرجان عليهما"(1).

قال ابن حجر زيادة على ما تقدم: "وأكثر ما يخرج البخاري حديث الطبقة الثانية تعليقا، وربما أخرج اليسير من حديث الطبقة الثالثة تعليقا أيضا، وهذا المثال الذي ذكرناه هو في حق المكثرين، فيقاس على هذا أصحاب نافع وأصحاب الأعمش وأصحاب قتادة وغيرهم، فأما غير المكثرين فإنما اعتمد الشيخان في تخريج أحاديثهم على الثقة والعدالة وقلة الخطإ لكن منهم من قوي الاعتماد عليه فأخرجا ما تفرد به كيحيى بن سعيد الأنصاري، ومنهم من لم يقو الاعتماد عليه فأخرجا له ما شاركه فيه غيره وهو الأكثر "(2).

وأما ابن الصلاح فقد قال: "شرط مسلم في صحيحه: أن يكون الحديث متصل الإسناد بنقل الثقة عن الثقة من أوله إلى منتهاه؛ سالما من الشذوذ ومن العلة؛ وهذا هو حدُّ الحديث الصحيح في نفس الأمر، فكل حديث اجتمعت فيه هذه الأوصاف فلا خلاف بين أهل الحديث في صحته"(3).

وتكلم على شرط الشيخين العلامة أبو العباس القرطبي في "كتاب المفهم" حيث قال: "فشرطهما: أن يخرِّجا في كتابيهما ما صَحَّ عندهما وفي ظنونهما، ولا يلزم مِنْ ذلك نفي المطاعن عن كُلِّ مَنْ تضمَّنه كتاباهما؛ فقد يظهَرُ لغيرهما من النُّقَّاد ما خفي عليهما، ولكنَّ هذا المعنى المشارَ إليه قليل نادرٌ لا اعتبارَ به لندوره"(4).

وقال الحافظ ابن الملقن: "والظاهر أن شرطهما اتصال السند بنقل الثقة عن الثقة، من مبتداه إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علَّة"(⁵⁾.

⁽¹⁾ هذا تلخيص ابن حجر لكلام الحازمي في هدي الساري (ص9-10)، وينظر كلام الحازمي بطوله في كتابه شروط الأئمة الخمسة (ص145-15).

⁽¹⁰⁾ هدى السارى (ص(2)).

⁽⁷²⁾ صیانة صحیح مسلم (ص

⁽⁴⁾ المفهم 1/98–99.

 $^{^{(5)}}$ التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن ($^{(5)}$

المطلب الخامس: أنهما نصا على أنهما لم يدخلا في كتابيهما إلا ما صحَّ:

فقد نص على ذلك البخاري ومسلم نفساهما:

قال السعداني: سمعت بعض أصحابنا يقول: قال محمد بن إسماعيل: أخرجت هذا الكتاب – يعنى الصحيح – من زهاء ستمائة ألف حديث⁽¹⁾.

وقال إبراهيم بن معقل: سمعت محمد بن إسماعيل البخاري يقول: ما أدخلت في كتابي الجامع إلا ما صحّ، وتركت من الصحاح لحال الطول⁽²⁾.

وقال الفربري: قال لي محمد بن إسماعيل البخاري: ما وضعت في كتاب الصحيح حديثا إلا اغتسلت قبل ذلك وصليت ركعتين⁽³⁾.

وجاء من طريقين عن البخاري أنه قال: صنفت كتابي "الصحيح" لست عشرة سنة، خرجته من ست مئة ألف حديث، وجعلته حجة فيما بيني وبين الله تعالى $^{(4)}$.

وقال البخاري: لم أخرج في هذا الكتاب إلا صحيحا وما تركت من الصحيح أكثر.

قال الإسماعيلي: "لأنه لو أخرج كل صحيح عنده لجمع في الباب الواحد حديث جماعةٍ من الصحابة، ولذكر طريق كلَّ واحد منهم إذا صحَّت فيصير كتابا كبيرا جدا"⁽⁵⁾.

وفي "صحيح مسلم" في أثناء كتاب الصلاة قوله: "... وفي حَدِيثِ جَرِيرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ قَتَادَةَ مِنَ الرِّيَادَةِ: «وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا»، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ: فَإِنَّ اللهَ قَالَ عَلَى لِسَانِ نَبِيّهِ قَتَادَةَ مِنَ الرِّيَادَةِ: «مَعِ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» إِلَّا فِي رِوَايَةِ أَبِي كَامِل وَحْدَهُ عَنْ أَبِي عَوَانَةً.

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ (6): قَالَ (7) أَبُو بَكْرٍ ابْنُ أُحْتِ أَبِي النَّضْرِ فِي هَذَا الْحُدِيثِ. فَقَالَ مُسْلِمٌ: تُرِيدُ أَجْتِ أَبِي هُرَيْرَةَ؟ فَقَالَ: هُوَ صَحِيحٌ يَعْنِي: «وَإِذَا قَرَأً

^{.8/2} تاریخ بغداد $^{(1)}$

⁽²⁾ منتخب الإرشاد (ص380)، وتاريخ بغداد 9/2، وطبقات الحنابلة 275/1.

⁽³⁾ طبقات الحنابلة 274/1، وتاريخ بغداد 9/2، وطبقات السبكي 220/2، وهدي الساري (-0.7).

^{(&}lt;sup>4)</sup> طبقات الحنابلة 276/1، وتاريخ بغداد 14/2، ووفيات الأعيان 190/4، وطبقات السبكي 221/2.

 $^{^{(5)}}$ هدي الساري (ص $^{(5)}$).

⁽⁶⁾ إبراهيم بن سفيان صاحب مسلم، راوي الكتاب عنه. شرح النووي 122/4.

⁽⁷⁾ أي: تكلم وطعن فيه. المصدر السابق.

فَأَنْصِتُوا». فَقَالَ: هُوَ عِنْدِي صَحِيحٌ. فَقَالَ: لِم لَمْ تَضَعْهُ هَاهُنَا؟ قَالَ: لَيْسَ كُلُّ شَيْءٍ عِنْدِي صَحِيحٍ وَضَعْتُهُ هَاهُنَا، إِنَّا وَضَعْتُ هَاهُنَا مَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ"(1).

وقد اختلف العلماء في فهم عبارة مسلم هذه على أقوال، فقال ابن الصلاح تعليقا عليها: "وهذا مشكل جدا، فإنه قد وضع فيه أحاديث قد اختلفوا في صحتها! لكونها من حديث من ذكرناه، ومن لم نذكره ممن اختلفوا في صحة حديثه ولم يجمعوا عليه، وقد أجبت عليهما بجوابين؛ أحدهما: ما ذكرته في كتاب "معرفة علوم الحديث"، وهو: أنه أراد بهذا الكلام -والله أعلم- أنه لم يضع في كتابه إلا الأحاديث التي وجد عنده فيها شرائط المجمع عليه، وإن لم يظهر اجتماعها في بعضها عند بعضهم.

والثاني: أنه أراد أنه ما وضع فيه ما اختلفت الثقات فيه في نفس الحديث متنا أو إسنادا، ولم يرد ما كان اختلافهم إنما هو في توثيق بعض رواته، وهذا هو الظاهر من كلامه فإنه ذكر ذلك لما سئل عن حديث أبي هريرة: "وإذا قرأ فأنصتوا" هل هو صحيح؟ فقال: هو عندي صحيح. فقيل له: لم تضعه هاهنا؟ فأجاب بالكلام المذكور. ومع هذا قد اشتمل كتابه على أحاديث اختلفوا في إسنادها أو متنها عن هذا الشرط لصحتها عنده، وفي ذلك ذهول منه رحمنا الله وإياه عن هذا الشرط أو سبب آخر، وقد استدركت عليه وعللت. والله أعلم"(2).

وقال النووي: "قد ينكر هذا الكلام، ويقال: قد وضع أحاديث كثيرة غير مجمع عليها! وجوابه: أنها عند مسلم بصفة المجمع عليه، ولا يلزم تقليد غيره في ذلك"(3).

وذكر بعض العلماء أنه أراد بـ "المجمعين": من لقيه من أهل النقد والعلم بالحديث $^{(4)}$ ، وقيل: يعني: إجماع أئمة الحديث كمالك، والثوري، وشعبة، وأحمد بن حنبل، وابن مهدي وغيرهم $^{(5)}$. وقيل: أراد بقوله: "ما أجمعوا عليه" أربعة؛ أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعثمان بن أبي شيبة، وسعيد بن منصور الخراساني $^{(6)}$.

⁽⁴⁰⁰⁾ حصيح مسلم 304/1، حرقم: (400).

 $^{^{(2)}}$ صيانة صحيح مسلم $^{(2)}$

^{(&}lt;sup>3)</sup> شرح النووي على مسلم 123/4.

^{.100/1} المفهم $^{(4)}$

⁽ص $^{(5)}$ ما لا يسع المحدث جهله للميانشي (ص $^{(5)}$ خمس رسائل في علوم الحديث).

⁽⁶⁾ محاسن الاصطلاح للبلقيني (ص162).

المطلب السادس: الحكم بصحة جميع أحاديثهما المسندة إلا أحرفا يسيرة:

يستفاد ذلك من تسمية الشيخين لكتابيهما بالصحيحين كما تقدم، والْمرادُ بِكُلِّ ذَلكَ مَقَاصِدُ الْكِتَابِ وَمُوضُوعُهُ، ومُتُونُ الْأَبوَابِ دُون التَّرَاجِمِ وَنَحوِهَا؛ لأَنَّ في بَعضِهَا مَا لَيسَ مِن ذَلكَ قَطعًا(1).

وقد تقدم قول أبي المعالي الجويني: "لو حلف إنسان بطلاق امرأته أن ما في كتابي البخاري ومسلم مما حكما بصحته من قول النبي الله الزمته الطلاق ولا حنثته؛ لإجماع علماء المسلمين على صحتهما".

فالمقصود بكلام السجزي والجويني -قطعا- هو الأحاديث المسندة دون المعلقات وتراجم الأبواب.

ونُقِل عن الحافظ الكبير أبي جعفر العقيلي (ت 322هـ) أنه قال: لما ألف البخاري كتابه في صحيح الحديث عرضه على علي بن المديني، ويحيى بن معين، وأحمد بن حنبل وغيرهم،. فامتحنوه (3)، فكلهم قال له: كتابك صحيح إلا أربعة أحاديث. قال العقيلي: والقول فيها قول البخاري، وهي صحيحة (4).

وقد قال أبو العباس القرطبي عن البخاري ومسلم: "أَفُّما قد اجتهدا في تصحيح أحاديث كتابَيْهِمَا غاية الاجتهاد، غير أنَّ الإحاطة والكمال، لم يَكْمُلاً إلاَّ لذي العظمة والجلال، فقد خَرَّجَ

⁽¹⁾ معرفة أنواع علم الحديث "مقدمة ابن الصلاح" (ص26).

⁽²⁾ المصدر نفسه، وقد تقدم.

⁽³⁾ كذا في فهرسة ابن خير طبعة الخانجي؛ عن الأصل المطبوع في مطبعة قومش بسرقسطة، سنة 1893م، وفي طبعة الأبياري 117/1، وفي تمذيب التهذيب 46/9، ووقع في برنامج التجيبي (ص81)، وهدي الساري (ص8، 489)، وتغليق التعليق 423/5: "فاستحسنوه".

⁽⁴⁾ فهرسة ابن خير (ص95) من رواية مسلمة بن قاسم القرطبي قال: سمعت من يقول عن أبي جعفر العقيلي (فذكره)، وجزم الحافظ في هدي الساري (ص8، 489) وتغليق التعليق 423/5 بنسبته للعقيلي، وفي ثبوت ذلك عنه نظر، خصوصا إذا علمنا أن في كتاب الضعفاء له كلاما في بعض الأحاديث التي احتج بما البخاري في صحيحه. والله أعلم.

النقاد - كأبي الحسن الدَّارَقُطْنِيّ وأبي عليّ الجَيَّانِيّ علي متفق على تركه، ولا إسناد مجمَع على ضعفه، عليلة، لكنَّها نادرة قليلة، وليس فيهما حديث متّفق على تركه، ولا إسناد مجمَع على ضعفه، لكنّها ممَّا اختُلِفَ فيه، ولم يَلُح لواحدٍ منهما في شيء منها قدحٌ فيخفيه، بل ذلك على حسبِ ما غلَبَ على ظَنِّه، وحصل في علمه، وأكثرُ ذلك: ممّا أردفاه على إسناد صحيح قبله؛ زيادةً في الاستظهار، وتنبيهًا على الاشتهار، والله أعلم"(1).

قال:

"وأمًّا انعقادُ الإجماعِ على تسميتهما بالصحيحيْن فلا شَكَّ فيه؛ بل قد صار ذِكْرُ "الصحيح" عَلَمًا لهما، وإنْ كان غيرهما بعدهما قد جمَعَ الصحيح واشترطَ الصِّحَّة؛ كأبي بكرٍ الإسماعيليّ الجُرْجَانِيّ، وأبي شيخ ابن حَيَّان الأصبهانِيّ، وأبي بكرٍ البَرْقانيّ، والحاكم أبي عبدالله، وإبراهيمَ بن حمزة، وأبي ذرٍّ الهرَويّ، وغيرهم، لكنِ الإمامان أَحْرَزا قصبَ السِّبَاق، ولُقِّبَ كتاباهما بالصحيحيْن بالاتّفاق؛ قال أبو عبدالله الحاكم: أهلُ الحجازِ والعراقِ والشام يَشْهَدون لأهلِ خراسان بالتقدُّم في معرفةِ الحديث؛ لِسَبْقِ الإماميْنِ البخاريّ ومسلم إليه، وتفرُّدِهمَا بهذا النوع"(2).

وقد استثنى ابن الصلاح في كلامه السابق من الإجماع على تلقي الصحيحين بالقبول ما تكلم فيه بعض النقاد -كالدارقطني وغيره- من الأحرف والألفاظ والأسانيد.

وكلام الحاكم في المدخل إلى كتاب الإكليل (ص32)، ولفظه: "وأهل الحجاز والعراق والشام يشهدون لأهل خراسان بالتقدم في معرفة الصحيح لسبق الإمامين أبي عبد الله البخاري وأبي الحسين النيسابوري إليه، وتفردهما بهذا النوع من العلم، جزاهما الله عن الإسلام خيرا".

⁽¹⁾ المفهم 99/1.

⁽²⁾ المفهم 1/99–100

المطلب السابع: قرائن أحاطت بكتابيهما:

والقرائن -لغة-: جمع قرينة؛ فعيلة بمعنى فاعلة، مأخوذ من المقارنة، واصطلاحا هي: أمر يشير إلى المطلوب، دون التصريح به. وقيل: هي ما يوضح عن المراد لا بالوضع، تؤخذ من لاحق الكلام الدالِّ على خصوص المقصود أو سابقه⁽¹⁾.

قال ابن حجر في "شرح النخبة":

"وقد يقع فيها-أي في أخبار الآحاد المنقسمة إلى: مشهور، وعزيز، وغريب ما يفيد العلم النظريَّ بالقرائن على المختار، خلافاً لمن أبى ذلك. والخلاف في التحقيق لفظيٌّ، لأن مَنْ جَوَّزَ وَطلاقَ العلم العلم قيده بكونه نظرياً، وهو الحاصل عن الاستدلال، ومَن أَبَى الإطلاقَ حَصَّ لَفْظَ العلم بالمتواتر، وما عَدَاهُ عنده ظنيٌّ، لكنه، لا ينفي أنّ ما احْتَفَّ بالقرائن أرجحُ مما خلا عنها.

والخبرُ المُحْتَفُّ بالقرائن أنواغُ:

أ - منها: ما أخرجه الشيخانِ في صحيحيهما، مما لم يبلغ التواتر، فإنه احتفَّتْ به قرائنُ، منها:

- جلالتهما في هذا الشأن.
- وتقدُّمهما في تمييز الصحيح على غيرهما.
- وتلقِّي العلماء لكتابيهما بالقبول، وهذا التلقِّي وحده أقوى في إفادة العِلْم مِن مجردِ كثرةِ الطرق القاصرة عن التواتر. إلا أنّ هذا:
 - 1- يختصُّ بما لم ينتقدْه أحدٌ من الحفّاظ مما في الكتابين.

2- وبما لم يقع التّخالُفُ بين مدلوليه مما وقع في الكتابين، حيث لا ترجيح؛ لاستحالة أن يفيد المتناقِضان العلم بصدقهما من غير ترجيحٍ لأحدهما على الآخر، وما عدا ذلك فالإجماع حاصل على تسليم صحته.

⁽¹⁾ راجع: التعريفات للجرجاني (ص199)، ت عبد المنعم الحفني، دار الرشاد-القاهرة، 1991، والكليّات لأبي البقاء الكفوي (ص734)، مؤسسة الرسالة، وألفاظ وعبارات الجرح والتعديل بين الإفراد والتكرير والتركيب للدكتور أحمد معبد عبد الكريم (ص22-22)، أضواء السلف، ط1425/1ه.

فإن قيل: إنما اتفقوا على وجوبِ العملِ به لا على صحته، منعناه، وسَنَدُ المنعِ: أنهم متفقون على وجوب العمل بكل ما صح، ولو لم يخرّجه الشيخان؛ فلم يَبْقَ للصحيحين في هذا مزية، والإجماع حاصل على أنَّ لهما مزيةً فيما يَرْجع إلى نفس الصحة.

وممن صرح بإفادة ما خَرّجه الشيخان العلمَ النظريَّ:

1- الأستاذُ أبو إسحاق الإسفرائيني.

2- ومِن أئمة الحديث: أبو عبدالله الحميدي.

3- وأبو الفضل بن طاهر، وغيرهما. ويُحْتمل أن يقال: المزية المذكورة كونُ أحاديثهما أصحَّ الصحيح"⁽¹⁾.

الفلاصة:

أن تلقي العلماء للصحيحين بالقبول مبني على أسس علمية ومميزات أحاطت بالكتابين دون غيرهما من المصنفات الحديثية السابقة واللاحقة كموطإ مالك ومسند أحمد وغيرهما من المصنفات والمعاجم والمسانيد؛ رغم جلالة مصنفيها ومكانتهم في العلم والتحقيق.

 $^{^{(1)}}$ نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص58–62).

الفصل الثاني آثار تلقي الصحيح

بالقبول

وفيه ثلاثة مباحث:

- البحث الأول: بيان ثقة المحدثين بالصحيحين وأحاديثهما. 1
- 2 المبحث الثاني: العلاقة بين التلقي بالقبول وصمَّة أحاديث الصحيحين.
 - 3 المبحث الثالث: ضوابط وأسس نقد أحاديث الصحيحين عند الحفاظ.

تممىد:

إذا تقرر تلقي العلماء للصحيحين بالقبول والرضا، فإن لهذا التلقي آثارا ظاهرة في الواقع؛ سواء من حيث الاعتناء بالكتابين والحرص عليهما تدريسا وتعليما وتأليفا، أو من حيث الهالة والتعظيم لأحاديث الكتابين والتحرجُ من نقدهما، ووضع الضوابط الدقيقة لكل من يتصدى لذلك.

وسيتم الكلام في هذا الفصل عن مباحث ثلاثة:

1- المبحث الأول: بيان ثقة المحدثين بالصحيحين وأحاديثهما.

2- المبحث الثاني: العلاقة بين التلقي بالقبول وصحَّة أحاديث الصحيحين.

3- المبحث الثالث: ضوابط وأسس نقد أحاديث الصحيحين عند الحفاظ.

المبحث الأول بيان ثقة المحدثين بالصحيحين وأحاديثهما

تمميد:

من مظاهر تلقي العلماء للصحيحين بالقبول والرضا، اعتناؤهم بهما وبما يتصل بهما من كتب ومسائل تتعلَّق بعلوم الحديث خصوصا وعلوم الشريعة عموما – اعتناءً لا مثيل له بين كتب الحديث الأخرى، ولا شك أن هذا الاعتناء لم يأت من فراغ، وإنما باعِثُه الثقة التامة في علم الشيخين ومعرفتهما، والثقة بصحيحيهما وأحاديثهما.

وهذه الثقة ليست مجرَّد هوى أو تقليدٍ أو تحكُّمٍ كما توهَّم ويتوهَّمُ كثير ممن يقلل من قيمة الصحيحين، وإنما هي مبنية على أسس علمية وتاريخية وواقعية تقدم الكلام عليها في المبحث السابق.

فمن مظاهر ثقة المحدثين بالصحيحين:

المطلب الأول: اعتناء العلماء بنسخهما:

فقد اعتنى علماء المسلمين من المحدثين وغيرهم بالصحيحين رواية وقراءة وتدريسا ونَسْخا وضبطا؛ اعتناء بليغا لا يعلم له مثيل -بعد كتاب الله ﷺ ولا يقارهما في ذلك إلا موطإ الإمام مالك، خصوصا عند المغاربة، مما يدل على الثقة التامة والقبول للكتابين وأحاديثهما.

ولقد كانت عناية الإمام البخاري بمصنفاته كبيرة، وروي عنه أنه قال: صنفت جميع كتبي ثلاث مرات. أي أنه ما زال ينقحها ويراجعها أكثر من مرة.

قال المعلمي معلقا على ذلك:

"يعني -والله أعلم- أنه يصنف الكتاب ويخرجه للناس، ثم يأخذ يزيد في نسخته ويصلح، ثم يخرجه مرة ثانية، ثم يعود يزيد ويصلح حتى يخرجه الثالثة" (1).

وقال البخاري: ما وضعت في كتاب الصحيح حديثاً إلا اغتسلت قبل ذلك وصليت ركعتين، وعنه أنه قال: صنفت ((الجامع)) من ستمائة ألف حديث في ست عشرة سنة، وجعلته حجّة فيما بيني وبين الله، وقال: صنفت كتابي ((الجامع)) في المسجد الحرام، وما أدخلت فيه حديثاً حتى استخرت الله تعالى، وصليت ركعتين وتيقنت صحته (2).

وقد كثر الآخذون لصحيح البخاري عن مؤلفه حتى قال تلميذه الفربري: "سمع كتاب ((الصحيح)) لمحمد بن إسماعيل تسعون ألف رجل، فما بقي أحد يروي عنه غيري⁽³⁾.

ورواة الصحيح هم⁽⁴⁾:

أولاً: المحَدِّثُ الثِّقَةُ، أبو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر بن صالح بن بشر الفَرَبْرِيُّ (5). ورواة الصحيح عن الفَرَبْرِيِّ هم:

1 - الإمام المحدث أبو إسحاق ، إبراهيم بن أحمد بن إبراهيم بن أحمد بن داود البلخي

⁽¹⁾ مقدمة المعلمي على موضح أوهام الجمع والتفريق للخطيب 11/1، ط1/ دار المعارف العثمانية، 1378هـ.

 $^{^{(2)}}$ تاریخ بغداد $^{(2)}$

⁽³⁾ المصدر نفسه.

⁽⁴⁾ يراجع في كل ما سيأتي: فتح الباري لابن حجر 5/1-7، و"روايات ونسخ الجامع الصحيح للإمام أبي عبد الله محمد ابن إسماعيل البخاري" للدكتور محمد بن عبد الكريم بن عبيد، بحث منشور في مجلة جامعة أم القرى بمكة المكرمة، و"الصحيحان: أسانيدهما ونسخهما.." لنزار ريان، نشر مكتبة دار المنارة، 1421هـ.

⁽⁵⁾ السير 51/15

المستمليّ (ت376هـ)⁽¹⁾.

كان سماعه للصحيح في سنة أربع عشرة وثلاثمائة.

قال المستمليّ: انتسخت كتاب البخاري من أصله، كما عند ابن يوسف فرأيته لم يتم بعد، وقد بقيت عليه مواضع مبيَّضة كثيرة، منها تراجم لم يثبت بعدها شيئاً، ومنها أحاديث لم يترجم عليها، فأضفنا بعض ذلك إلى بعض⁽²⁾.

- يوسف بن يوسف بن عبد الله بن أحمد بن حمُّويه بن يوسف بن أعين الحمُّويي خطيب سرخس $(581)^{(3)}$.
- المحدث الثقة، أبو الهيثم محمد بن مكي بن محمد بن مكي بن زُراع الكشميهني 3 (389هـ)
- بعد بن عمر بن شَبُّويه الشَّبويُّ المروزيُّ (بعد 4 الشَّبويُّ المروزيُّ (بعد 378 هـ) $^{(5)}$.
- 5 الإمام الحافظ المجوِّد الكبير، أبو علي سعيد بن عثمان بن سعيد ابن السَّكن المَّسري البزّاز البغدادي الأصل (ت353هـ)⁽⁶⁾.
- الله عبد الله المعنى المعنى القدوة الزاهد شيخ الشافعية، أبو زيد محمد بن أحمد بن عبد الله بن محمد المروزي (-371).
- 7 الإمام أبو أحمد محمد بن محمد بن يوسف بن مكي الجرجاني (ت $^{(8)}$ 6.

ثانيا: ومن رواة الصحيح عن البخاري: الإمام الحافظ الفقيه القاضي، أبو إسحاق إبراهيم

⁽¹⁾ التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد لابن نقطة البغدادي 187/1، وتاريخ الإسلام 26/589.

⁽²⁾ التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح لأبي الوليد الباجي 310/1، تحقيق: د. أبو لبابة حسين، نشر دار اللواء للنشر والتوزيع - الرياض، الطبعة الأولى، 1406-1986.

⁽³⁾ الأنساب للسمعاني 268/2، وتاريخ الإسلام 33/27. والسير 492/16.

^{.189/27} الأنساب .77/5، وتاريخ الإسلام .77/5

^{.150/1} وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة 681/26، والسير 423/16، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة $^{(5)}$

⁽⁶⁾ تاريخ دمشق 218/21، وتاريخ الإسلام 88/26.

 $^{^{(7)}}$ تاريخ بغداد 314/1، وتاريخ دمشق 66/51، وتاريخ الإسلام $^{(7)}$

تاريخ دمشق 207/55، وتاريخ الإسلام 36/26.

بن مَعْقِل بن الحجاج النسفي، قاضي نسف (ت295هـ)(1).

ثالثا: الإمام المحدث الصدوق، أبو محمد حماد بن شاكر بن سوِّية النسفى (ت311هـ)(2).

رابعا: الشيخ المسند، أبو طلحة منصور بن محمد بن علي بن قرينة بن سوية البزديُّ، ويقال: البزدويُّ، النسفي (ت319هـ)(3).

ومن أهم النسخ والروايات وأشهرها عن البخاري: نسخة أبي زيد المروزي⁽⁴⁾، ونسخة الحافظ أبي محمد الأصيلي $(-390)^{(5)}$ ، ونسخة أبي الحسن القابسي⁽⁶⁾، ونسخة الحافظ أبي عمد الأصيلي الثلاثة: السرخسي، والمستملي، والكشميهني⁽⁷⁾، ونسخة الإمام أبي علي الصدفي $(-50)^{(8)}$ ، ونسخة ابن سعادة الأندلسي $(-50)^{(8)}$ ، ونسخة العلامة رضي الدين أبي محمد الصغاني اللغوي $(-50)^{(8)}$ ، والمسماة "النسخة البغدادية" $(-50)^{(8)}$.

وتعد نسخة الإمام الحافظ، محدث الشام شرف الدين أبي الحسين عليّ بن محمد بن أحمد بن عبد الله بن عيسى اليونيني الحنبلي (-701)ه (-701)، من أحسن النسخ وأدقها، قال الذهبي: "استنسخ صحيح البخاري وحرَّره، حدثني أنه قابله في سنة واحدة وأسمعه إحدى عشرة مرة" (-10). وقد ضبط رواية الجامع الصحيح ، وقابل أصله الموقوف بمدرسة آقبغا آص بسويقة العزيّ خارج باب زويلة من القاهرة المعزية، بأصل مسموع على الحافظ أبي ذرّ الهروي، وبأصل العزيّ خارج باب زويلة من القاهرة المعزية، بأصل مسموع على الحافظ أبي ذرّ الهروي، وبأصل

⁽¹⁾ تاريخ الإسلام 102/22، والعبر 106/2.

^{(&}lt;sup>2)</sup> التقييد 257/1، وتاريخ الإسلام 416/23.

⁽³⁾ الإكمال 187/7، والسير 279/15، والبداية والنهاية 31/11.

^{(&}lt;sup>4)</sup> انظر: تاريخ بغداد 314/1، وتحذيب الأسماء واللغات 105/2، وطبقات الشافعية الكبرى 71/3.

انظر: مشارق الأنوار على صحاح الآثار للقاضي عياض 9/1، نشر المكتبة العتيقة ودار التراث، المغرب.

^{.10/1} المصدر نفسه $^{(6)}$

^{(&}lt;sup>7)</sup> تقييد المهمل وتمييز المشكل (ص11-12)، ت الأستاذ محمد أبو الفضل، نشر وزارة الأوقاف المغربية، 1418هـ- 1997م.

 $^{^{(8)}}$ راجع: فهرس الفهارس والأثبات للكتابي $^{(8)}$

^{.1030/2} المصدر نفسه $^{(9)}$

⁽¹⁰⁾ فتح الباري 153/1.

⁽¹¹⁾ ترجمته في: المعجم الكبير للذهبي 542/2، والمعجم المختص 168 له، وذيل طبقات الحنابلة 345/2.

⁽¹²⁾ المعجم الكبير للذهبي 542/2.

مسموع على الأصيلي، وبأصل الحافظ مؤرخ الشام أبي القاسم ابن عساكر، وبأصل مسموع عن أبي الوقت، وذلك بحضرة الإمام اللغوي النحوي جمال الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الله ابن عبد الله ابن مالك الطّائيّ الجيّانيّ الشّافعيّ (ت672هـ)، صاحب الألفية في النحو، وقد حرَّر الإمام اليونيني نسخته أحسن تحرير، وكان ابن مالك حضر المقابلة، وكان إذا مرَّ بلفظ يرى أنه مخالف لقوانين العربية، قال لليونيني: هل الرواية فيه كذلك؟ فإن أجاب بأنه منها؛ شرع ابن مالك في توجيهها حسب إمكانه (1)، وقد طبعت هذه الطبعة في مصر (2).

• أما "صحيح مسلم" فقد اشتهر بروايته ممن أخذ عن مؤلفه:

أولا: العلامة المحدث الثقة، أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن سفيان النيسابوري، من أثمة الحديث (ت308ه $)^{(3)}$.

سمع "الصحيح" من مسلم بفوت، رواه وجادة، وهو في الحج، وفي الوصايا، وفي الإمارة، وذلك محرر مقيد في النسخ⁽⁴⁾.

قال إبراهيم: فرغ لنا مسلم من قراءة الكتاب في شهر رمضان سنة سبع وخمسين ومائتين (5).

روى الصحيح عن ابن سفيان:

الزاهد الرحمن بن عمرویه بن منصور الزاهد الرحمن بن عمرویه بن منصور الزاهد النیسابوری الجلودی (-368).

قال الحاكم: وختم بوفاته سماع كتاب مسلم بن الحجاج، وكل من حدث به بعده عن إبراهيم بن محمد بن سفيان وغيره فإنه غير ثقة⁽⁷⁾.

⁽¹⁾ إرشاد الساري على صحيح البخاري للقسطلاني 40/1.

⁽²⁾ هي المعروفة بالطبعة السلطانية، أمر بطبعها السلطان عبد الحميد رحمه الله، طبعت بمصر في المطبعة الأميرية في سني 1311 - 1313 هـ، ثم الطبعة التالية لها طبعت على مثالها في المطبعة الاميرية سنة 1378 هـ، وعلى النسخة السلطانية تم طبع صحيح البخاري في مصر في مطبعة مصطفى البابي الحلبي سنة 1378هـ 1958م بتقديم العلامة الشيخ أحمد شاكر رحمه الله. راجع: تاريخ التراث العربي لسزكين 1/1/12، والتعليق على السير 47/17.

⁽³⁾ السير 311/14، والبداية والنهاية 131/11.

⁽⁴⁾ السير 14/312.

 $^{^{(5)}}$ صيانة صحيح مسلم (ص $^{(5)}$

^{(&}lt;sup>6)</sup> السير 301/16.

^{(&}lt;sup>7)</sup> المصدر نفسه.

-2 أبو عبدالله محمد بن يزيد العدل -2

ثانيا: أبو محمد أحمد بن على بن الحسن بن المغيرة القلانسي(2).

قال ابن الصلاح: "وقعت روايته عن مسلم عند المغاربة، ولم أجد له ذكرا عند غيرهم، دخلت روايته إليهم من مصر على يدي من رحل منهم إلى جهة المشرق كأبي عبد الله محمد بن يحيى الحذاء التميمي القرطبي وغيره. سمعوها بمصر من أبي العلاء عبد الوهاب بن عيسى بن عبد الرحمن بن ماهان البغدادي قال: حدثنا أبو بكر أحمد بن محمد بن يحيى الأشقر الفقيه على مذهب الشافعي: حدثنا أبو محمد أحمد بن علي بن الحسن القلانسي: حدثنا مسلم بن الحجاج حاشى ثلاثة أجزاء من آخر الكتاب، أولها حديث الإفك الطويل، فإن أبا العلاء ابن ماهان المذكور كان يروي ذلك عن أبي أحمد الجلودي عن ابن سفيان عن مسلم"(3).

ثالثا: مكي بن عبدان بن محمد بن بكر بن مسلم، المحدث الثقة المتقن، أبو حاتم التميمي النيسابوري (ت 325هـ) $^{(4)}$.

ذكر روايته الحافظ ابن حجر في "معجمه"(⁵).

⁽¹⁾ صيانة صحيح مسلم (ص107، 117).

^{(&}lt;sup>2)</sup> مشارق الأنوار 10/1.

 $^{^{(3)}}$ المصدر نفسه (ص $^{(3)}$).

^{.70/15} السير $^{(4)}$

⁽⁵⁾ المعجم المفرس، أو تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنثورة لابن حجر (ص29)، ت محمد شكور المياديني، نشر مؤسسة الرسالة، 1418هـ-1998م.

المطلب الثانى: اعتناء العلماء بأحاديثهما:

فقد اعتنى العلماء والأئمة بالصحيحين شرحا واختصارا وانتقاء، وتعليقا، وبيانا للغريب والألفاظ، واستدراكا، وتخريجا واستخراجا، وجمعا وتبويبا وترتيبا؛ بما لا يعلم مثيل له بين كتب الحديث والمصنفات الأخرى.

أ- الشروح:

اعتنى العلماء قديما وحديثا بشرح الصحيحين فصنفوا كتبا مطولة ومختصرة، وقد ذكر صاحب "كشف الظنون" لصحيح البخاري أكثر من ثمانين شرحا⁽¹⁾، وأوصلها بعض الباحثين إلى حوالى (140) شرحا⁽²⁾.

فمن أهم شروح البخاري:

- ا علام السنن لحمد بن محمد الخطابي (ت386هـ).
- 2- "شرح البخاري" لأبي الحسن على بن خلف بن عبد الملك المشهور بابن بطال القرطبي المالكي (ت449هـ).
- 3- "شرح البخاري" للإمام يحيى بن شرف النووي (ت676هـ)، شرح فيه كتابي "بدء الوحى، والإيمان"، ولم يكمله.
- 4- "البَدْرُ المنِير السَّاري في الكَلام على البخاري"، تأليف عبد الكريم بن عبد النور بن منير الحلبي (ت735هـ).
 - 5- "التنقيح في شرح الجامع الصجيح" لمحمد بن بمادر الزركشي (ت794هـ).
 - 6- "فتح الباري" للحافظ ابن رجب الحنبلي (ت795هـ).
 - 6- "التوضيح شرح الجامع الصحيح" لعمر بن علي بن الملقن (ت805هـ).
- 7- "الإفهام شرح صحيح البخاري" لعبد الرحمن بن عمر بن رسلان البلقيني (ت:824هـ).

⁽¹⁾ كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون لحاجي خليفة 545/1-554.

⁽²⁾ راجع: مقدمة لامع الدراري للكنكوهي (-126)، وسيرة الإمام البخاري لعبد السلام المباركفوري (-126) بتعليق وترجمة الدكتور عبدالعليم بن عبدالعظيم البستوي، ط دار عالم الفوائد، ومقدمة شرح ابن الملقن (-126).

وانظر: "إتحاف القارئ بمعرفة جهود وأعمال العلماء على صحيح البخاري" لمحمد عصام عرار الحسيني، دار اليمامة، دمشق، ط1407/1هـ.

- 8- "مصابيح الجامع الصحيح" لمحمد بن أبي بكر الدماميني (ت827هـ).
- 9- "اللامع الصبيح على الجامع الصحيح" لمحمد بن عبد الدائم بن موسى البرماوي (ت831هـ).
- -10 "المتجر الربيح على الجامع الصحيح" لمحمد بن أحمد بن محمد مرزوق الحفيد (ت842هـ).
- 11- "فتح الباري" لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت852هـ)، وهو أشهر تلك الشروح وأهمها.
 - -12 "عمدة القاري" لمحمود بن أحمد بن موسى العيني -158هـ).
 - 13- "التوشيح شرح الجامع الصحيح" للإمام السيوطي (ت911هـ).
- 14- "إرشاد الساري شرح صحيح البخاري" لشهاب الدين أحمد بن محمد الخطيب القسطلاني المصري الشافعي (ت923هـ).
 - أما "صحيح مسلم" فله شروح كثيرة أيضا(1)، من أشهرها:
 - 1- المعلم بفوائد كتاب مسلم، لمحمد بن على المارزي (ت536هـ).
- 2- إكمال المعلم في شرح مسلم، للقاضي عياض بن موسى اليحصبي المالكي (ت544هـ).
- 3- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، لأبي العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (ت656هـ).
- 4- المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي الشافعي (ت 676هـ).
- 5- إكمال إكمال المعلم، لأبي عبد الله محمد بن خليفة الوشتاني الأبي المالكي (ت 728 هـ).
- 6- مكمل إكمال المعلم، لأبي عبد الله محمد بن محمد بن يوسف السنوسي (ت892). ه).
 - 7- الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج، للسيوطي (ت911 هـ).

ب- المختصرات:

^{.646-634/2} وراجع للتوسع: الإمام مسلم ومنهجه في الصحيح، لمشهور آل سلمان 557/1.

للصحيحين عدة مختصرات، منها:

- -1 مختصر صحيح البخاري للمهلب بن أبي صفرة الأزدي (ت435هـ).
- 2/ مختصر البخاري لعبد الله بن سعد بن أبي جمرة الأندلسي (ت695هـ).
- 3- مختصر البخاري للشيخ الإمام أبي العباس أحمد بن عمر الأنصاري القرطبي (ت656هـ).
- 4- إرشاد السامع والقاري المنتقى من صحيح البخاري، للشيخ بدر الدين حسن بن عمر بن حبيب الحلبي (ت779هـ).
- 5- التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح، لأبي العباس أحمد بن عبد اللطيف الزبيدي (893هـ).
 - 6- مختصر صحيح مسلم للحافظ زكى الدين المنذري (ت656هـ).
 - 7- تلخيص صحيح مسلم لأبي العباس القرطبي (ت656هـ).
 - 8- مختصر مسلم لمحمد بن عبد الله بن تومرت، المتلقب بالمهدي (ت524هـ).
- المرسي عبد الله محمد بن عبد الله محمد بن أبي الفضل المرسي -9 (ت655هر).
 - 10-محتصر مسلم للعز بن عبد السلام (ت660هـ).

ت- كتب الختم:

ومن الكتب المتعلقة بالصحيحين كتب الختم، والختم: "مجلس أو أكثر يبين فيه مصنفه الكتاب الذي كانوا يقرؤون فيه، ولا يخلو الختم من لطائف ونكات علمية، وبيان لسيرة ذلك الإمام صاحب الأصل المقروء، فهذا النوع من المصنفات يعتبر خلاصة الاستقراء لتلك الكتب"(3).

ومن هذه الكتب:

- 1- عمدة القارئ والسّامع في ختم الصحيح الجامع للسخاوي.
- 2- غنية المحتاج في ختم صحيح مسلم بن الحجاج، له أيضا.
- 3- بداية القاري في ختم صحيح البخاري لناصر الدين محمد بن سالم الطبلاوي المصري

⁽¹⁾ طبقات المفسرين للداودي 174/2.

⁽²⁾ المصدر نفسه 320/1

⁽³⁾ مقدمة د. مبارك بن سيف الهاجري لتحقيق عمدة القارئ والسامع في ختم الصحيح الجامع، تأليف الحافظ محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ص 297).

الشافعي (ت966هـ).

ث- كتب الجمع بينهما:

ومن الكتب المتعلقة بالصحيحين المؤلفات في الجمع بين أحاديثهما، ومن أشهرها:

- 1 الجمع بين الصحيحين للحافظ أبي بكر الجوزقي $(-388)^{(1)}$.
- مسند -2 الأبي مسلم عمر بن علي بن أحمد بن الليث، الليث، البخاري (ت466ه) "مسند الصحيحين" ($^{(2)}$.
 - 3- لمحَمَّد بن أبي نصر فتوح بن عبد الله بن حميد الحُميدِي الأندلسي (ت488هـ)⁽³⁾.
 - 4- لأبي محمد البغوي (ت510هـ)(4).
 - 5- لعبد الحق الإشبيلي (ت582هـ)⁽⁵⁾.
- -6 قطب الشَّرِيعَة فِي الجُمع بَين الصَّحِيحَيْنِ، لأبي الحسين مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن سعيد بن أُحُمَّد بن سعيد بن عبد الْبر بن مُجَاهِد الْأَنْصَارِيِّ يعرف بابن زرقون (ت621)⁽⁶⁾.
- 7- لأبي القاسم عبد الرَّحْمَن بن يحيى بن الحُسن بن مُحَمَّد الْقرشِي الْأَمَوِي الإشبيلي الْأَسانِيد (⁷). الزاهد (ت بعد 580هـ)، له كتاب مُفِيد وَضعه عَلَى الِاسْتِقْصَاء والتزام الْأَسَانِيد (⁷).
- 8- لأبي محمد إسماعيل بن أَبِي إِسْحَاق إِبْرَاهِيم بن مُحَمَّد بن عَبْد الرَّحْمَن السَّرْخَسِيّ الْهَرُويِّ القِّراب، المقرئ العابد (ت414هـ)(8).
- المُرِيّيّ المُرِيّيّ المُرِيّيّ المُرِيّيّ المُرِيّيّ المُريّيّ المُريّيّ المُريّيّ المُريّيّ المُريّيّ المُريّيّ المُريّيّ المُريّيّ (9).
 - مشارق الأنوار في الجمع بين الصّحيحين، لرضي الدين الصغَّاني (650)هـ(10).

(¹⁾ مطبوع.

408/18 السير $^{(2)}$

⁽³⁾ مطبوع.

(4) السير 440/19

(⁵⁾ مطبوع.

- .76/45 لتكملة لكتاب الصلة لابن الأبار 124/2، وتاريخ الإسلام $^{(6)}$
 - (7) المصدر نفسه، وتاريخ الإسلام 400/41.
 - (8) تاريخ الإسلام 338/28.
 - (9) تاريخ الإسلام 92/36.
 - (10) مطبوع.

المطلب الثالث: الاستخراج عليهما:

ومن ذلك المستخرجات عليهما، ((والاستخراج أن يَعْمَد حافظ إلى صحيح البخاري مثلا فيورد أحاديثه حديثا حديثا بأسانيد لنفسه، غير ملتزم فيها ثقة الرواةمن غير طريق البخاري إلى أن يلتقى معه في شيخه أو في شيخ شيخه وهكذا))(1).

وقد استخرج على الصحيحين جماعة من الحفاظ، فمن هذه المستخرجات:

أ- على صحيح البخاري:

- -1 لأبي بكر الإسماعيلي $(371)^{(2)}$.
 - 2- لأبي بكر البرقاني (425هـ)⁽³⁾.
- $^{(4)}$ لأبي أحمد الغطريفي (ت377ه).
- 4- لأبي عبد الله بن أبي ذهل الهروي (ت378هـ)(5).
 - 410د الأبي بكر بن مردويه الأصبهاني 410هـ) -5

ب- على صحيح مسلم:

- 1-لأبي بكر بن محمد بن رجاء النيسابوري (ت286هـ) -1
 - 286بي الفضل محمد بن سلمة البزار $(-286)^{(8)}$.
- -4اي عوانة يعقوب بن إسحاق النيسابوري (316هـ) -9.
- 4-لأابي الفضل محمد بن أبي الحسين بن عمار الشهيد (323هـ) $^{(10)}$.
 - 5-لأبي الوليد حسان بن محمد القرشي النيسابوري (344هم) -5

⁽¹⁾ فتح المغيث ⁽¹⁾

⁽²⁾ السير 294-293 (16)

⁽³⁾ تاریخ بغداد 374/4.

 $^{^{(4)}}$ تدریب الراوي $^{(4)}$

⁽⁵⁾ السير 51/16

^{(&}lt;sup>6)</sup> المصدر نفسه 310/17.

⁽⁷⁾ السير 21/569، و492.

⁽⁸⁾ نفسه 373/13

⁽⁹⁾ مطبوع بعضه.

⁽¹⁰⁾ السير 14/540.

 $^{^{(11)}}$ صيانة صحيح مسلم (ص $^{(11)}$

6-لأبي أحمد الشاركي الهروي (-350هـ) $^{(1)}$.

7-لأبي سعيد الحيري (ت353هـ)(2).

الله بن محمد بن جعفر بن حيان أبي الشيخ الأصبهاني $(-369)^{(3)}$.

9-لأبي بكر الجوزقي (ت388هـ)(⁴⁾.

-10لأبي نعيم الأصبهاني (-430هـ).

الله نكريا يحيى بن عبد الوهاب ابن مندة الأصبهاني $(-511 - 1)^{(6)}$.

ت على الصحيحين معا:

1- لحمد بن يعقوب بن الأخرم النيسابوري (ت344هـ) $^{(7)}$.

2لأبي بكر أحمد بن عبدان الشيرازي $(-388ه)^{(8)}$.

3-لأبي بكر البرقاني $^{(9)}$. -4-لعلي بن موسى النيسابوري السكري $(-465)^{(10)}$.

(1) نفسه (ص88–89).

(3) صيانة صحيح مسلم (ص161)، والتحبير في المعجم الكبير للسمعاني 141/2.

(4) صيانة صحيح مسلم (ص89)، والسير 493/16.

 $^{(5)}$ صيانة صحيح مسلم (99)، والسير

(⁶⁾ ذيل طبقات الحنابلة 128/1–129.

(7) تذكرة الحفاظ 864/3، والسير 467/15.

(8) تدریب الراوی 111/1.

(9) السير 9/465.

(10) المصدر نفسه 424/18.

⁽²⁾ السير 29/16

المطلب الرابع: الاستدراك عليهما:

ومن ذلك المستدركات عليهما، و((معنى الاستدراك: هو أن يتتبع إمام من الأئمة إماما آخر في أحاديث فاتته ولم يذكرها في كتابه، وهي على شرطه، أخرج عن رواتما في كتابه أو عن مثلهم فيحصي المستدرك -بكسر الراء- هذه الأحاديث المتروكة ويذكرها في كتاب يسمى: "المستدرك" - بفتح الراء- غالبا أو ما في هذا المعنى))(1).

فمن أشهر المستدركات على الصحيحين:

التتبع" له. -1 الإلزامات للدارقطني (ت385هـ)، مطبوع مع "التتبع" له.

2-المستدرك لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري، وهو أشهرها، مطبوع.

3-لأبي ذر الهروي (ت434هـ)⁽²⁾.

4-الأحاديث المختارة مما ليس في الصحيحين للضياء المقدسي (643هـ)، مطبوع.

المطلب الخامس: الاعتناء بشرطيهما:

فقد اعتنى أئمة الحديث بشرط البخاري ومسلم في صحيحيهما، وألّفا في ذلك المؤلّفات، فمِن أوائل من صنّف في ذلك الحافظ محمد بن إسحاق ابن مندة الأصبهاني (ت395ه) في كتابه "رسالة في فضل الأخبار وشرح مذاهب أهل الآثار وحقيقة السنن"(3)، حيث تكلم على شيء من منهج الشيخين في الصحيحين وشرطيهما في الرجال، ثم الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي (ت507ه) في كتابه "شروط الأئمة الستة"، وبعده الحافظ أبو بكر محمد بن موسى الحازمي (ت584ه) في كتابه "شروط الأئمة الخمسة"، وهما أشهر كتابين في الكلام على مناهج أصحاب الكتب الستة أو الخمسة، وما التزموا به في تخريج الأحاديث.

ولم يقتصر اعتناء المحدثين بشروط الشيخين على هذه الكتب المفردة، بل تعداه إلى كتب المصطلح وغيرها من كتب علوم الحديث.

⁽¹⁾ الوسيط في علوم ومصطلح الحديث للدكتور محمد أبو شهبة رحمه الله (ص239)، ط دار الفكر العربي،دت.

^{(&}lt;sup>2)</sup> الرسالة المستطرفة (ص19).

⁽³⁾ مطبوع بتحقيق د. عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي.

المطلب السادس: الاعتناء برجالهما:

فقد اعتنى بالكلام على رجال الصحيحين وأحوالهم جماعة من الحفاظ والمحدثين، منهم من أفرد رجال البخاري ومنهم من أفرد رجال مسلم، ومنهم من جمع بينهما، ومنهم من ضم إليهما رجال باقى الكتب الستة.

فممن أفرد رجال البخاري بالتأليف:

- -1 الحافظ أبو نصر أحمد بن محمد البخاري الكلاباذي (368هـ)⁽¹⁾، في كتاب "الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد"، وهو مطبوع.
- 2- الإمام أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي (ت474هـ)، في كتابه "التعديل والتجريح لمن روى عنه البخاري في الصحيح"، وهو مطبوع أيضا.

وأفرد رجال مسلم:

1- الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن محمد الأصبهاني المعروف بابن منجويه (ت428) في كتاب مطبوع.

وأفرد رجال الشيخين معا جماعةٌ منهم:

- 1- الحاكم النيسابوري.
- 2- أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري اللاّلكائي (ت418).
 - -3 ابن طاهر المقدسي -3

وجمع جماعة من المحدثين بين رجال الشيخين ورجال باقى الكتب الستة، منهم:

- 1- الحافظ عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي الجماعيلي الدمشقي الحنبلي (ت600هـ) في كتاب "الكمال في أسماء الرجال".
- -2 محمد بن محمود بن الحسن بن هبة الله بن محاسن، أبو عبد الله، محب الدين ابن النجار (ت643هـ) في "الكمال في معرفة الرجال".
- 3- الحافظ أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف المزي (ت742هـ) في "تهذيب الكمال".
- 4- الحافظ شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي

^{.94/17} السير $^{(1)}$

⁽206)، والرسالة المستطرفة (206)، والرسالة المستطرفة (206)، والرسالة المستطرفة (206).

(ت748هـ) في "تذهيب التهذيب"، و"الكاشف".

5- مغلطاي بن قليج بن عبد الله المصري الحنفي (ت762هـ) في "إكمال تمذيب الكمال".

6- الحافظ ابن حجر العسقلاني (ت852هـ) في "تهذيب التهذيب". وغيرهم كثير (1).

المطلب السابع: الاصطلاح على ما اتفقا عليه بـ: "متفق عليه":

فقد أطلق كثير من المحدثين على الحديث الذي اتفق الشيخان على إخراج إسناده ومتنه معا: عبارة (متفق عليه)، قال السيوطي: "وإذا قالوا صحيح متفق عليه أو على صحته، فمرادهم اتفاق الشيخين"(2).

وبعض المحدثين يعُدُّ المتن إذا اتفق الشيخان على إخراجه ولو من حديث صحابيين حديثا واحدا، كما هو مذهب الجوزقي في كتاب "المتفق"، "وفيه نظر على طريقة المحدثين"، "وما يتمشى له ذلك إلا على طريقة الفقهاء"(3).

وممن استعمل مصطلح "متفق عليه": الحافظ أبو نعيم الأصبهاني، وأكثر من ذلك في كتاب "الحلية" (4).

والحافظ أبو عبد الله ابن منده يستعمل مصطلح (حديث ثابت باتفاق) أو (حديث مجمع على صحته)⁽⁵⁾.

ثم تتابع العلماء على حكاية لفظ (المتفق عليه) فيما أخرجه البخاري ومسلم، وبعضهم كالمجد

 $^{^{(1)}}$ راجع: الرسالة المستطرفة (ص $^{(208)}$).

⁽²⁾ تدريب الراوي 131/1.

⁽³⁾ النكت على ابن الصلاح للحافظ ابن حجر 298/1، 364.

⁽⁴⁾ راجع: حلية الأولياء 338/1، 338/1، 171/3، 171/3، 330/4، 191/6، 191/6، 191/6، 258/8، 258/8، 108/7، 191/6، 361/5، 330/4، 171/3، 195/2، 338/1، 258/8، 258/8، 258/9، 258/8.

⁽⁵⁾ راجع: كتاب التوحيد لابن مندة 66/1، 99، 219 وغيرها، والرد على الجهمية له (رقم: 2، 9، 10، 43، (....).

وانظر: منهج الحافظ أبي عبد الله بن منده في الحديث وعلومه، للدكتور عمر بن عبد الله المقبل (ص591)، مكتبة دار المنهاج، الرياض، ط1/1431هـ.

ابن تيمية في "منتقى الأخبار" (1) زاد معهما غيرهما، قال الشوكاني: "الْمَشْهُورُ عِنْدَ الجُمْهُورِ أَنَّ الْمُتَّفَقَ عَلَيْهِ الشَّيْحَانِ مِنْ دُونِ اعْتِبَارِ أَنْ يَكُونَ مَعَهُمَا غَيْرُهُمَا وَالْمُصَيِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - قَدْ جَعَلَ الْمُتَّفَقَ عَلَيْهِ مَا اتَّفَقًا عَلَيْهِ وَأَحْمَدُ وَلَا مُشَاحَّةً فِي الإصْطِلَاح "(2).

الفلاصة

أن ثقة المحدثين بالصحيحين بلغت الذروة مقارنة بسائر المصنفات المتنوعة التي جمعت حديث النبي على اختلاف صورها من أهم آثار تلقي الكتابين بالقبول والرضا والتسليم.

⁽¹⁾ منتقى الأخبار لمجد الدين ابن تيمية الحنبلي 3/1، ت محمد حامد الفقى.

⁽²⁾ نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار للشوكاني 25/1، ت عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، ط1413/1.

المبحث الثاني العلاقة بين التلقي بالقبول وصحة أحاديث الصحيحين

تممىد

ظهر مما سبق أن تلقي الأمة للصحيحين أمر مقرَّر، سبق كثيرٌ من الأئمة الحافظ ابنَ الصلاح في تقريره، وأن هذا التلقي مبني على أسس وسمات واضحة أحاطت بالكتابين وأحاديثهما، فهل يلزم من هذا صحة جميع أحاديث الكتابين؟ أم أنَّ التلقي أعمُّ من ذلك؟.

المطلب الأول: مفهوم الأمة في عبارة ابن الصلاح:

تقدم في عبارة ابن الصلاح أن الأمة تلقت الصحيحين بالقبول، ولم يحدد المقصود بالأمة، إلا أن في كلامه ما يشير إلى شيء من ذلك، حيث قال: "وهو الذي يقولُ فيهِ أهلُ الحديثِ كثيراً: ((صحيحُ متَّفَقُ عليهِ))، يُطْلِقُونَ ذلكَ ويعنونَ بهِ اتِّفاقَ البخاريِّ ومسلمٍ، لا اتِّفاقَ الأمَّةِ عليهِ، لكنَّ اتِّفاقَ الأمَّةِ عليهِ لازمٌ منْ ذلك، وحاصِلٌ معهُ؛ لاتِّفاقِ الأمَّةِ على تلقّي ما اتَّفَقا عليهِ بالقبولِ"(1).

وقال أيضا:

"جميع ما حَكَمَ مسلم بصحّته من هذا الكتاب فهو مقطوعٌ بصحته، والعلمُ النظريُّ حاصل بصحته في نفس الأمر، وهكذا ما حكم البخاري بصحته في كتابه، وذلك لأن الأمة تلقت ذلك بالقبول –سوى من لا يعتد بخلافه ووفاقه في الإجماع–"(2).

وقد استشكل بعض العلماء كلام ابن الصلاح، فنقل الزركشي عن بعضهم: "فقوله: "إن الأمة تلقت الكتابين بالقبول"، إن أراد كل الأمة فلا يخفى فساده لأن الكتابين إنما صنفا في المائة الثالثة بعد عصر الصحابة والتابعين وتابعيهم وأئمة المذاهب المتبعة ورؤوس حفاظ الأخبار ونقاد الآثار، وإن أراد بالأمة الذين وجدوا بعد الكتابين فهم بعض الأمة لا كلهم، فلا يستقيم دليله الذي قدره من تلقي الأمة وثبوت العصمة لهم، والظاهرية إنما يعتدون بإجماع الصحابة خاصة، وأيضا فإن أراد أن كل حديث منها تلقوه بالقبول فهو غير مستقيم، فقد تكلم جماعة من الحفاظ في أحاديث منها كالدارقطني... "(3).

وقال ابن الملقن:

"وأيضا إن أراد كل الأمة فهو أمر لا يخفى فساده.

وإن أراد الأمة الذين وجدوا بعد وضع الكتابين فهم بعض الأمة لا كلها؛ لا سيما على قول أهل الظاهر؛ فإنهم لا يعتدون إلا بإجماع الصحابة خاصة، وكذلك الشيعة، وإن كنا لا نعتبر خلافهم على ما هو المشهور من قول العلماء.

وإن أراد كل حديث منهما تلقي بالقبول من كافة الناس فغير مسلم، لأن جماعة من الحفاظ

⁽¹⁾ علوم الحديث (ص27).

⁽²⁾ صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط (ص85).

 $^{^{(3)}}$ النكت على كتاب ابن الصلاح 279/1.

تكلموا على بعض أحاديثهما، وأيضا فإنه وقع فيهما أحاديث متعارضة لا يمكن الجمع بينهما والقطعي لا يقع فيه التعارض"(1).

ويمكن إبداء بعض الملاحظات على كلام ابن الملقن ومن سبقه فيما يلي:

أ- أن القول بأن ابن الصلاح أراد كلَّ الأمة قول غير صحيح، وغير مطروح أصلا، وفي كلامه ما يرده، منها قوله: ((سوى من لا يعتد بخلافه ووفاقه في الإجماع)). وهو يشير بذلك إلى طوائف أهل البدع والأهواء كالشيعة والروافض وغيرهم.

ب- قول القائل: "وإن أراد بالأمة الذين وجدوا بعد الكتابين فهم بعض الأمة لا كلهم، فلا يستقيم دليله الذي قدره من تلقي الأمة وثبوت العصمة لهم". قول من لم يفهم كلام ابن الصلاح ولا كلام المحدثين في هذه المسألة، قال الشيخ طاهر الجزائري: "وهذا القول عجيب! وكأن قائله لم ينظر في أصول الفقه في كتاب الإجماع!"(2).

• قول الصنعاني في هذه المسألة:

سار العلامة الأمير الصنعاني على مسار ابن الملقن ومن سبقه، فانتقد عبارة ابن الصلاح بقوله: "هذه الدعوى تحتاج إلى استفسار عن طرفيها، هل المراد كل الأمة من خاصة وعامة كما هو ظاهر الإطلاق؟ أو المجتهدون من الأمة؟. وهو معلوم بأن الأول غير مراد فالمراد الثاني؛ وهو دعوى أن كلَّ فردٍ من مجتهدي الأمة تلقى الكتابين بالقبول، ولا بد من إقامة البينة على هذه الدعوى، ولا يخفى أن إقامته عليها من المتعدّرات عادة؛ كإقامة البينة على دعوى الإجماع فإن هذا فرد من أفراده.

وقد جزم أحمد ابن حنبل وغيره بأن من ادعى الإجماع فهو كاذب، وإذا كان هذا في عصره قبل عصر تأليف الصحيحين فكيف بعده؟ مع أن هذا الإجماع بتلقي الأمة لها لا يتم إلا بعد عصر تأليفهما بزمان، حتى ينتشرا ويبلغا مشارق الأرض ومغاربها، وينزلا حيث نزل كل مجتهد، مع أنه يغلب في الظن أن في العلماء المجتهدين من لا يعرف الصحيحين، فإن معرفتهما بخصوصهما ليست شرطا في الاجتهاد قطعا ولا حاصل منع هذه الدعوى "(3).

^{(1&}lt;sup>1)</sup> المقنع لابن الملقن (ص77).

^{(&}lt;sup>2)</sup> توجيه النظر 321/1.

 $^{^{(3)}}$ توضيح الأفكار $^{(3)}$

• مناقشة هذا الكلام:

تقدم أن ابن الصلاح وغيره من العلماء القائلين بتلقي الأمة للصحيحين بالقبول لا يعنون بذلك كل أمة الإسلام، فإن هذا القول ظاهر البطلان، ولا يعنون كذلك كل مجتهدي الأمة، وإنما يقصدون من يُعتدُّ به في علوم الحديث والتمييز بين الصحيح والضعيف، وهم أئمة الحديث من الحفاظ النقاد العالمون بالسنن والآثار، ومن تبعهم من أهل الحديث، وعامة المقتدين بحم المعظمين لهم من عامة الأمة، ولا يدخل في ذلك من المتكلمين والفقهاء والأصوليين وغيرهم، إلا من ارتضى بحم حَكما في تمييز الصحيح من السقيم.

وقد أشار ابن تيمية في كلام له سابق إلى أن الإجماع المعتبر في تصديق الخبر وكونه مفيدا للعلم هو إجماع أهل الحدبث، وقد وافق على ذلك الصنعاني نفسه في موضع آخر فقال: "من يُعتبر تلقيه بالقبول إنما هو من يَعرف الفن، ويميز بين صحيحه وسقيمه، ويعرف رجاله، وذلك خاص بأهل الحديث وأئمة هذا الشأن، وهم الذين تروج دعوى ذلك عليهم، لا الأمة كلها، فلو قال ابن الصلاح وغيره مثل هذا لقبل منه"(1).

وقد بين الشيخ طاهر الجزائري⁽²⁾ بأن المتكلمين غير مقصودين بكلام ابن الصلاح، حيث إنه عُلم من حالهم " أَغَم يردون كل حَدِيث يُخَالف مَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ وَلُو كَانَ من الْأُمُور الظنية، فَإِذا أورد عَلَيْهِم من ذَلِك حَدِيث صَحِيح عِنْد الْمُحدثين أولوه إِن وجدوا تَأْوِيله قريب المأخذ، أو ردُّوهُ مكتفين بقَوْلهمْ: هَذَا من أَخْبَار الْآحَاد، وَهِي لَا تَفِيد غير الظَّن، وَلَا يجوز الْبناء على الظَّن فِي المطالب الكلامية"(3).

أما الفقهاء "فقد عُرف من حَالهم أَنهم يؤولون كل حَدِيث يُخَالف مَا ذهب إِلَيْهِ عُلَمَاء مَذْهَبهم وَلَو كَانَ من الْمُتَأَجِّرِين، أَو يعارضون الحَدِيث بِحَدِيث آخر وَلَو كَانَ غير مَعْرُوف عِنْد أَئِمَّة الحَدِيث، وَلَو كَانَ غير مَعْرُوف عِنْد أَئِمَّة الحَدِيث، وَالْحَدِيث اللَّذِي عارضوه ثَابت فِي الصَّحِيحَيْنِ بل مِمَّا أخرجه السِّتَّة وَمن نظر فِي شُرُوح الصَّحِيحَيْنِ التَّضَح لَهُ الأمر "(4).

أما استدلال الصنعاني بما نقل عن الإمام أحمد: «من ادعى الإجماع فهو كاذب»، فقد حمل

⁽¹⁾ المصدر السابق 124/1.

الشيخ طاهر بن محمد صالح ابن أحمد بن موهب، السمعوني الجزائري، ثم الدمشقيّ، بحاثة من أكابر العلماء باللغة والأدب في عصره، (1268 - 1352 - 1920 هـ = 1338 - 1268 م). راجع: الأعلام 1268

⁽³⁾ توجيه النظر إلى أصول أهل الأثر 318/1.

^{(&}lt;sup>4)</sup> المصدر نفسه 320/1

أهل العلم هذه العبارة على عدة أوجه، لكونه رحمه الله يحتج بالإجماع ويستدل به في كثير من الأحيان، مع أن ظاهر هذه المقالة منع وقوع الإجماع، ومن هذه الأوجه:

أنه قال ذلك من باب الورع لجواز أن يكون هناك خلاف لم يبلغه، أو أنه قال ذلك في حق من ليس له معرفة بخلاف السلف، ويدل على ذلك تتمة كلامه السابق، إذ يقول: "من ادعى الإجماع فهو كاذب لعل الناس اختلفوا، هذه دعوى بشر المريسي والأصمّ، ولكن يقول: "لا نعلم الناس اختلفوا" إذا هو لم يبلغه.

ونقل عنه أيضًا أنه قال: "هذا كذب ما أعلمه أن الناس مجمعون؟" ولكن يقول: "لا أعلم فيه اختلافًا" فهو أحسن من قوله: "إجماع الناس".

لذلك يقول الإمام الشافعي: "وأنت قد تصنع مثل هذا فتقول: هذا أمر مجتمع عليه، قال: لست أقول ولا أحد من أهل العلم هذا مجتمع عليه إلا لما لا تلقى عالما أبدًا إلا قاله لك وحكاه عمن قبله؛ كالظهر أربع، وكتحريم الخمر وما أشبه هذا"(1).

فعلم بالنقل عن هذين الإمامين أن الواجب الاحتياط في نقل الإجماع والتثبت في ادعائه، فإن الجزم باتفاق العلماء وإجماعهم من قبيل عدم العلم وليس من قبيل العلم بالعدم، لا سيما وأن أقوال العلماء كثيرة لا يحصيها إلا رب العالمين، وعدم العلم لا حجة فيه، فلذلك كانت العبارة المختارة في نقل الإجمال أن يقال: لا نعلم نزاعًا، أما أن يقال: "الناس مجمعون" فهذا إنما يصح فيما عُلم واشتهر ضرورة الاتفاق عليه.

قال ابن القيم: "وليس مراده -أي: الإمام أحمد- بهذا استبعاد وجود الإجماع، ولكن أحمد وأئمة الحديث بُلُوا بمن كان يرد عليهم السنة الصحيحة بإجماع الناس على خلافها، فبين الشافعي وأحمد أن هذه الدعوى كذب، وأنه لا يجوز رد السنن بمثلها"(2).

ويلاحظ في كلام الصنعاني برمته في هذه المسألة وفي كلام غيره -مما تقدم في المباحث السابقة كابن رشيد الفهري وغيره-، أنهم يركزون على الإجماع الأصولي وصعوبة تحققه بناء على قاعدة تحصيل القطع وترك الظن، ويحاكمون كلام الحافظ ابن الصلاح وغيره إلى تلك المباحث العقلية،

⁽¹⁾ الرسالة للشافعي (ص534)

⁽²⁾ مختصر الصواعق (ص506).

يراجع في هذه المسألة: الاعتصام للشاطبي 462/1. وإعلام الموقعين 247/2، والمسودة لآل تيمية (ص283)، ومعالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة للدكتور محمَّد بنْ حسَيْن الجيزاني (ص 163).

والخلافات الأصولية، وهذا أمر فيه نظر بيِّن، فكلام المحدثين في مثل هذه المسائل واضح بعيد عن الجدليات والافتراضات العقلية، فحين يتكلم ابن الصلاح عن تلقي الأمة للصحيحين بالقبول لا يغيب عن ذهنه تلك الافتراضات والاعتراضات، بدليل أنه استثنى من الإجماع الذي ذكره طائفتين:

1- من لا يعتد بخلافه ووفاقه في الإجماع، وهو يشير بذلك إلى أكثر من الشيعة والخوارج وسائر الطوائف المبتدعة، بل يتعدى ذلك إلى من لا يُعتد بقوله وخلافه في علم الحديث والتمييز بين المرويات، من المتكلمين والفقهاء والأصوليين، ونحوهم.

2- بعض الحفاظ الذين تكلموا في بعض الأحرف اليسيرة التي يعرفها أهل هذا الشأن.

لذا استجاز ابن الصلاح ومن تبعه من الأئمة نسبة الإجماع للأمة، لأن أهل الحديث هم العمدة في هذا، ولا عبرة بمن خالفهم في ذلك، لذلك قال ابن تيمية في هذا المعنى:

"وَإِذَا كَانَ الْحَبُرُ قَدْ تَوَاتَرَ عِنْدَ قَوْمٍ دُونَ قَوْمٍ، وَقَدْ يَحْصُلُ الْعِلْمُ بِصِدْقِهِ لِقَوْمِ دُونَ قَوْمٍ، وَقَدْ يَحْصُلُ الْعِلْمُ بِهِ وَجَبَ عَلَيْهِ التَّصْدِيقُ بِهِ وَالْعَمَلُ عِمُقْتَضَاهُ، كَمَا يَجِبُ ذَلِكَ فِي نَظَائِرِهِ، وَمَنْ لَمْ يَحْصُلُ لَهُ الْعِلْمُ بِذَلِكَ فَعَلَيْهِ أَنْ يُسَلِّمَ ذَلِكَ لِأَهْلِ الْإِجْمَاعِ الَّذِينَ أَجْمَعُوا عَلَى صِحَّتِهِ، كَمَا عَلَى النَّاسِ أَنْ يُسَلِّمُ الْإِجْمَاعِ الَّذِينَ أَجْمَعُوا عَلَى صِحَّتِهِ، كَمَا عَلَى النَّاسِ أَنْ يُسَلِّمُوا الْأَحْكَامَ الْمُجْمَعَ عَلَيْهَا إِلَى مَنْ أَجْمَعَ عَلَيْهَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ؛ فَإِنَّ اللهَ عَصَمَ هَذِهِ الْأُمَّةَ أَنْ يُسَلِّمُ عَيْرُ الْعَلْمِ؛ فَإِنَّ اللهَ عَصَمَ هَذِهِ الْأُمَّةَ أَنْ يَسُلِمُ عَلَى ضَلَالَةٍ، وَإِنَّمَا يَكُونُ إِجْمَاعُهَا بِأَنْ يُسَلِّمَ عَيْرُ الْعَالِمِ؛ إِذْ غَيْرُ الْعَالِمِ؛ إِذْ غَيْرُ الْعَالِمِ لَا يَكُونُ لَهُ قَوْلُ الْعَلْمِ الْعَلْمِ لِلْعَالِمِ؛ فَإِنَّ اللهَ عَصَمَ هَذِهِ الْأُمَّةَ أَنْ اللهَ عَلَى ضَلَالَةٍ، وَإِنَّمَا أَنَّ مَنْ لَا يَعْرِفُ أَدِلَةَ الْأَحْكَامِ لَا يُعْتَدُّ بِقَوْلِهِ؛ فَمَنْ لَا يَعْرِفُ طُرُقَ الْعِلْمِ وَإِنَّكُ الْقُولُ لِلْعَالِمِ، فَكَمَا أَنَّ مَنْ لَا يَعْرِفُ أَدِلَةَ الْأَحْكَامِ لَا يُعْتَدُ بِقُولِهِ؛ فَمَنْ لَا يَعْرِفُ طُرُقَ الْعِلْمِ الْعِلْمُ الْعَلْمَ الْعَلْمِ الْعِلْمُ الْعِلْمِ الْعِلْمِ الْعِلْمِ الْعِلْمِ الْعَلْمِ الْعِلْمِ الْعِلْمُ الْعِلْمِ الْعِلْمِ الْعِلْمِ الْعُلْمِ الْعِلْمِ الْعِلْمِ

المطلب الثاني: التلقي هو إجماع على صحتهما أو العمل بما فيهما.

الذي نص عليه ابن الصلاح في كلامه السابق أن الأمة أجمعت على صحة ما في الكتابين من أحاديث إلا ما استثني كما تقدم، ويؤيد ذلك نقله عن الحافظ أبي نصر السجزي أنه "أَجْمَعَ أَهْلُ الْعِلْمِ - الْفُقَهَاءُ وَغَيْرُهُمْ - عَلَى أَنَّ رَجُلًا لَوْ حَلَفَ بِالطَّلَاقِ أَنَّ جَمِيعَ مَا فِي كِتَابِ الْبُحَارِيِّ مِمَّا رُوي الْعِلْمِ - الْفُقَهَاءُ وَغَيْرُهُمْ - عَلَى أَنَّ رَجُلًا لَوْ حَلَفَ بِالطَّلَاقِ أَنَّ جَمِيعَ مَا فِي كِتَابِ الْبُحَارِيِّ مِمَّا رُوي عَن النَّبِي فَي وَالمَرْأَةُ بِحَالِمًا فِي حِبَالَتِهِ ".

وكذا نقله عن أبي المعالي الجويني: "لوحلف إنسان بطلاق امرأته أن ما في كتابي البخاري ومسلم مما حكما بصحته من قول النبي لله الزمته الطلاق ولا حَنَّثْتُه؛ لإجماع علماء المسلمين على صحتهما".

⁽¹⁾ مجموع الفتاوي 51/18.

وقد اعترض النووي على كلام ابن الصلاح بقوله:

"وتلقى الأمة بالقبول إنما أفادنا وجوب العمل بما فيهما، وهذا متفق عليه، فإن أخبار الآحاد التي في غيرهما يجب العمل بما إذا صحت أسانيدها ولا تفيد إلا الظن، فكذا الصحيحان، وإنما يفترق الصحيحان وغيرهما من الكتب في كون ما فيهما صحيحا لا يحتاج إلى النظر فيه، بل يجب العمل به مطلقا، وما كان في غيرهم لا يعمل به حتى ينظر وتوجد فيه شروط الصحيح، ولا يلزم من إجماع الأمة على العمل بما فيهما إجماعهم على أنه مقطوع بأنه كلام النّبيّ العمل بما فيهما إجماعهم على أنه مقطوع بأنه كلام النّبيّ العمل بما فيهما إجماعهم على أنه مقطوع بأنه كلام النّبيّ

وقد رد الحافظ ابن حجر كلام النووي بقوله:

"وفيه نظر، وذلك أن ابن الصلاح لم يقل: إن الأمة أجمعت على العمل بما فيهما، وكيف يسوغ له أن يطلق ذلك والأمة لم تجمع على العمل بما فيهما لا من حيث الجملة ولا من حيث التفصيل، لأن فيهما أحاديث ترك العمل بما دلت عليه لوجود معارض من ناسخ أو مخصص.

وإنما نقل ابن الصلاح أن الأمة أجمعت على تلقيهما بالقبول من حيث الصحة، ويؤيد ذلك أنه قال في شرح مسلم ما صورته: "ما اتفقا عليه مقطوع بصدقه لتلقي الأمة له بالقبول وذلك يفيد العلم النظري وهو في إفادة العلم كالمتواتر إلا أن المتواتر يفيد العلم الضروري، وتلقي الأمة بالقبول يفيد العلم النظري".

ثم حكى عن إمام الحرمين مقالته المشهورة أنه لو حلف إنسان بطلاق امرأته أن ما في "كتاب البخاري ومسلم" مما حكم بصحته من قول النبي لله ألزمته الطلاق ولا حنثته لإجماع علماء المسلمين على صحتهما.

فهذا يؤيد ما قلنا أنه ما أراد أنهم اتفقوا على العمل، وإنما اتفقوا على الصحة. وحينئذ فلابد لاتفاقهم من مزية، لأن اتفاقهم على تلقي خبر غير ما في الصحيحين بالقبول، ولو كان سنده ضعيفا يوجب العمل بمدلوله. فاتفاقهم على تلقى ما صح سنده ماذا يفيد؟

فأما متى قلنا يوجب العمل فقط لزم تساوي الضعيف والصحيح، فلابد للصحيح من مزية"(2).

وقال في "شرح النخبة":

"فإن قيل: إنما اتفقوا على وجوبِ العمل به لا على صحته، مَنَعْناهُ، وسَنَدُ المنع: أنهم متفقون

⁽¹⁾ شرح مسلم للنووي 20/1.

 $^{^{(2)}}$ النكت على ابن الصلاح $^{(2)}$

على وجوب العمل بكل ما صحَّ، ولو لم يخرِّجه الشيخان؛ فلم يَبْقَ للصحيحين في هذا مزية، والإجماع حاصلٌ على أنَّ لهما مزيةً فيما يَرْجع إلى نفس الصحة"(1).

المطلب الثالث: التلقي أعمُّ من تصميح أحاديث الصميمين:

ظهر مما سبق أن للصحيحين مزية عن غيرهما من كتب الحديث، وقد بين بعض الباحثين نوع تلقى الأمة للصحيحين فقال الشيخ خليل ملاً خاطر⁽²⁾:

"لقد تلقت الأمة هذين الكتابين بالقبول، وظهر ذلك واضحا في العمل بهما، وقراءتهما، والتسليم لهما، والعناية بهما، واقتنائهما؛ إذ لا تخلو مكتبة من المكتبات منهما -إلا نادرا-، وليس ذلك خاصا بطلاب العلم، بل إننا نرى إقبال الشباب المثقف عليهما بشكل منقطع النظير، ولا نرى هذا الإقبال على غيرهما من كتب الحديث. وهذا التلقي -عملا وتصديقا- يعتبر من أكبر الدلائل على الجزم بصحة أحاديث الكتابين وإفادتهما العلم، وخاصة إذا عرفنا أن الأمة معصومة من الخطإ"(3).

وقال الصنعاني:

" فإن كان المخبر بالصحة مثل أبي عبدالله البخاري ومسلم، ومن في طبقتهما، ومن خرَّج على كتابيهما، فخبره بالصحة مقبول، قد تتبع أئمة هذا الشأن وفرسان هذا الميدان ما صححه الشيء الشيخان فوجدوه مبنيا على أساس صحيح وخبرة بالرواية ومعرفة وإتقان، وإن وجد الشيء اليسير في رجالهما ممن انتقد الحفاظ من بعدهما كانتقاد الحافظ أبي الحسن الدارقطني على الشيخين... لكن إذا عرفت عدة ما اشتمل عليه الكتابان من الأحاديث الصحيحة والرجال الموثقين علمت أن صحة ما فيها الأغلب هي فالحكم له فيعمل بما فيها ما لم يظن أو يعلم أنه من المغلوب، علمت مزية الصحيحين "(4).

وقال المهلب بن أبي صفرة عن صحيح البخاري:

"ونقلت الأمة، وصحَّحت الأئمة، واجتمعت على هذا الكتاب الجامع الصحيح الآثار،

⁽¹⁾ نزهة النظر (ص61).

⁽²⁾ الدكتور خليل بن إبراهيم ملا خاطر، من علماء سورية، مولده بدير الزور سنة 1357هـ. ترجم له محمد المجدوب في: علماء ومفكرون عرفتهم 25/3، دار الشواف، ط الرابعة.

 $^{^{(3)}}$ مكانة الصحيحين (ص $^{(3)}$).

⁽ص119-120)، ت تحقيق صلاح الدين مقبول أحمد، الدار السلفية، الكويت، 1405.

وقنعت به عن أمات أهل الإكثار، واقتصرت قرون الإسلام عليه، ولجأ المخالف والمؤآلف إليه، ولن تحتمع الأمة على ضلال، ولا تتفق على اختلال "(1).

وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية كلاما دقيقا في صحة أحاديث البخاري ومسلم، وتلقي العلماء لهما بالقبول، فقال في رده على الرافضي:

"ومثل هؤلاء الجهال يظنون أن الأحاديث التي في البخاري ومسلم إنما أُخذت عن البخاري ومسلم، كما يظن مثلُ ابن الخطيب⁽²⁾ ونحوه ممن لا يعرف حقيقة الحال، وأن البخاري ومسلما كان الغلط يَرُوجُ عليهما أو كانا يتعمدان الكذب، ولا يعلمون أن **قولنا: (رواه البخاري ومسلم) علامةٌ** لنا على ثبوت صحته، لا أنه كان صحيحا بمجرد رواية البخاري ومسلم!؛ بل أحاديث البخاري ومسلم رواها غيرهما من العلماء والمحدثين مَن لا يحصى عدَدَه إلا اللهُ، ولم ينفرد واحد منهما بحديث؟ بل ما من حديث إلا وقد رواه قبل زمانه وفي زمانه وبعد زمانه- طوائف، ولو لم يخلق البخاري ومسلم لم ينقص من الدين شيء، وكانت تلك الأحاديث موجودة بأسانيد يحصل بها المقصود وفوق المقصود، وإنما قولنا: (رواه البخاري ومسلم) كقولنا: (قرأه القراء السبعة)، والقرآن منقول بالتواتر لم يختص هؤلاء السبعة بنقل شيء منه، وكذلك التصحيح لم يقلِّد أئمةُ الحديث فيه البخاري ومسلما، بل جمهور ما صحَّحاه كان قبلهما عند أئمة الحديث صحيحا متلقى بالقبول، وكذلك في عصرهما، وكذلك بعدهما قد نظر أئمة هذا الفن في كتابيهما، ووافقوهما على تصحيح ما صحَّحاه إلا مواضع يسيرة نحو عشرين حديثا غالبها في مسلم، انتقدها عليهما طائفة من الحفاظ، وهذه المواد المنتقدة غالبها في مسلم، وقد انتصر طائفة لهما فيها، وطائفة قررت قول المنتقِدة، والصحيح التفصيل؛ فإن فيها مواضع منتقدة بلا ريب، مثل حديث أم حبيبة، وحديث خلق الله التربة يوم السبت، وحديث صلاة الكسوف بثلاث ركوعات وأكثر، وفيها مواضع لا انتقاد فيها في البخاري فإنه أبعد الكتابين عن الانتقاد، ولا يكاد يروي لفظا فيه انتقاد إلا ويروي اللفظ الآخر الذي يبين أنه منتقد، فما في كتابه لفظ منتقد إلا وفي كتابه ما يبين أنه منتقد، وفي الجملة: من نقد سبعة آلاف درهم فلم يرُجْ عليه فيها إلا دراهم يسيرة، ومع هذا فهي مغيرة ليست مغشوشة محضة، فهذا إمام في صنعته، والكتابان سبعة آلاف حديث وكسر.

⁽¹⁾ الْمُخْتَصَرُ النَّصِيحُ فِي تَهْذِيبِ الْكِتَابِ الجَّامِعِ الْصَّحِيحِ 147/1، ت أَحْمَد بْن فَارِس السَّلوم نشر: دار التوحيد، دار أَهُلُ السنة – الرياض ط1، 1430هـ – 2009 م.

⁽²⁾ هو الفخر الرازي.

إذا تقرر ذلك فإن الانتقادات الموجهة للصحيحين لا تنافي تلقي الأمة للكتابين بالقبول، ولا يعني ذلك تصحيح كل ما فيهما من أحاديث وأسانيد حرفا حرفا، كيف وقد استثنى ابن الصلاح وغيره من أئمة الحديث الأحرف اليسيرة المنتقدة من الدارقطني وغيره، إلا أن ذلك لا يعني تضعيف كل ما تكلّم فيه النقاد —كما يتمسك بذلك من يطعن في أحاديث الصحيحين من أهل العصر فقد أجاب العلماء على تلك الانتقادات أو أكثرها، كما قال النووي في مقدمة شرح مسلم:

"قد استدرك جماعة على البخارى ومسلم أحاديث أخلا بشرطهما فيها ونزلت عن درجة ما التزماه ... وقد ألف الإمام الحافظ أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني في بيان ذلك كتابه المسمى بالاستدراكات والتتبع وذلك في مائتي حديث ثما في الكتابين⁽²⁾، ولأبي مسعود الدمشقي أيضا عليهما استدراك، ولأبي علي الغساني الجياني في كتابه "تقييد المهمل" في جزء العلل منه استدراك أكثره على الرواة عنهما، وفيه ما يلزمهما، وقد أجيب عن كل ذلك أو أكثره"⁽³⁾.

وقد تكلم الحافظ ابن حجر على الأحاديث المنتقدة على البخاري في صحيحه بالتفصيل في مقدمة شرحه، ثم قال في ختام ذلك:

"هذا جميع ما تعقبه الحفاظ النقاد العارفون بعلل الأسانيد المطلعون على خفايا الطرق، وليست كلها من أفراد البخاري بل شاركه مسلم في كثير منها ... وعدة ذلك اثنان وثلاثون حديثا، فأفراده منها ثمانية وسبعون فقط، وليست كلها قادحة، بل أكثرها الجواب عنه ظاهر والقدح فيه مندفع، وبعضها الجواب عنه محتمل، واليسير منه في الجواب عنه تعسف، كما شرحته مجملا في أول الفصل وأوضحته مبينا أثر كل حديث منها، فإذا تأمل المصنف ما حررته من ذلك عظم مقدار هذا المصنف في نفسه، وجل تصنيفه في عينه، وعذر الأئمة من أهل العلم في تلقيه بالقبول والتسليم وتقديمهم له على كل مصنّف في الحديث والقديم، وليسا سواء من يدفع بالصدر فلا

⁽¹⁾ منهاج السنة النبوية 7/153-155.

⁽²⁾ انتقد الدارقطني على الشيخين (218) حديثا، منها (10) مكررة، و(7) ذكرها لإلزام من لم يخرجها من الشيخين، والحديث الأخير ليس في الصحيحين.

راجع: الإلزامات والتتبع (ص382).

⁽³⁾ شرح النووي على مسلم 27/1.

يأمن دعوى العصبية، ومن يدفع بيد الإنصاف على القواعد المرضية والضوابط المرعية، فلله الحمد الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، والله المستعان، وعليه التكلان "(1).

الخلاصة:

أن تلقي الأمة للصحيحين يراد به تلقي علماء الحديث -الذين هم أهل هذا الشأن وإليهم المرجع فيه ومن تبعهم من الفقهاء والأصوليين وغيرهم من علماء المسلمين، وأنه لما كان مبنيا على أسس علمية صحيحة ومميزات أحاطت بالكتابين نتج عنه اهتمام وعناية منقطعا النظير، نَسْخا ورواية وشرحا وتدريسا، وأن هذا التلقي أعم من الحكم على جميع أحاديث الكتابين بالصحة، والقول بإفادتها للعلم والقطع؛ فقد نازع بعض المحدثين في صحة بعض الألفاظ والأسانيد الواقعة فيهما.

⁽¹⁾ هدي الساري (ص383).

اللبحث الثالث ضوابط وأسس نقد أحاديث الصحيحين عند المحدثين

تمميده

قد تقررت ثقة المحدثين وغيرهم من العلماء بالصحيحين وأحاديثهما، وتلقوهما بالقبول كما تقدم إلا أحرفا يسيرة انتقدها بعض الأئمة الحفاظ على الشيخين؛ كما فعل الدارقطني في "التتبع"، وأبو مسعود الدمشقي في "أجوبته"، وابن عمار الشهيد في "علل أحاديث صحيح مسلم"، وأبو علي الجياني في "تقييد المهمل"، وهذه الانتقادات تميزت بطابعها الحديثي البحت، واتسمت بسمات منهج النقد العلمي الأصيل.

المطلب الأول: أقسام الأحاديث المنتقدة على الصحيحين:

فالأحاديث التي انتقدت عليهما تنقسم أقساما:

القسم الأول منها: ما تختلف الرواة فيه بالزيادة والنقص من رجال الإسناد، فإن أخرج صاحب الصحيح الطريق المزيدة وعلله الناقد بالطريق الناقصة فهو تعليل مردود كما صرح به الدارقطني، لأن الراوي إن كان سمعه فالزيادة لا تضر لأنه قد يكون سمعه بواسطة عن شيخه ثم لقيه فسمعه منه، وإن كان لم يسمعه في الطريق الناقصة فهو منقطع، والمنقطع من قسم الضعيف، والضعيف لا يعل الصحيح.

وإن أخرج صاحب الصحيح الطريق الناقصة وعلله الناقد بالطريق المزيدة تضمن اعتراضه دعوى انقطاع فيما صححه المصنف، فينظر إن كان ذلك الراوي صحابيا أو ثقة غير مدلس قد أدرك من روى عنه إدراكا بينا أو صرح بالسماع إن كان مدلسا من طريق أخرى، فإن وجد ذلك اندفع الاعتراض بذلك، وإن لم يوجد وكان الانقطاع فيه ظاهرا فمحصل الجواب عن صاحب الصحيح: أنه إنما أخرج مثل ذلك في باب ماله متابع وعاضد، أو ما حفته قرينة في الجملة تقويه، ويكون التصحيح وقع من حيث المجموع.

وربما علل بعض النقاد أحاديث أدعى فيها الانقطاع لكونها غير مسموعة، كما في الأحاديث المروية بالمكاتبة والإجازة، وهذا لا يلزم منه الانقطاع عند من يسوغ الرواية بالإجازة، بل في تخريج صاحب الصحيح لمثل ذلك دليل على صحة الرواية بالإجازة عنده.

القسم الثاني منها: ما تختلف الرواة فيه بتغيير رجال بعض الإسناد. فالجواب عنه: إن أمكن الجمع بأن يكون الحديث عند ذلك الراوي على الوجهين جميعا فأخرجهما المصنف ولم يقتصر على أحدهما حيث يكون المختلفون في ذلك متعادلين في الحفظ والعدد كما في الحديث الثامن والأربعين وغيره، وإن أمتنع بأن يكون المختلفون غير متعادلين بل متقاربين في الحفظ والعدد فيخرج المصنف الطريق الراجحة ويعرض عن الطريق المرجوحة أو يشير إليها، فالتعليل بجميع ذلك من أجل مجرد الاختلاف غير قادح، إذ لا يلزم من مجرد الاختلاف اضطراب يوجب الضعف، فينبغي الإعراض أيضا عما هذا سبيله والله أعلم.

القسم الثالث منها: ما تفرد بعض الرواة بزيادة فيه دون من هو أكثر عددا أو أضبط ممن لم يذكرها، فهذا لا يؤثر التعليل به إلا إن كانت الزيادة منافية بحيث يتعذر الجمع، إما إن كانت الزيادة

لا منافاة فيها بحيث تكون كالحديث المستقل فلا، اللهم إلا إن وضح بالدلائل القوية أن تلك الزيادة مدرجة في المتن من كلام بعض رواته، فما كان من هذا القسم فهو مؤثر.

القسم الرابع منها: ما تفرد به بعض الرواة ممن ضعف من الرواة، وليس في هذا الصحيح من هذا القبيل غير حديثين، وتبيين أن كلا منهما قد توبع.

القسم الخامس منها: ما حكم فيه بالوهم على بعض رجاله فمنه ما يؤثر ذلك الوهم قدحا، ومنه ما لا يؤثر.

القسم السادس منها: ما اختلف فيه بتغيير بعض ألفاظ المتن فهذا أكثره لا يترتب عليه قدح لإمكان الجمع في المختلف من ذلك أو الترجيح، على أن الدارقطني وغيره من أثمة النقد لم يتعرضوا لاستيفاء ذلك من الكتابين كما تعرضوا لذلك في الإسناد، فمما لم يتعرضوا له من ذلك: حديث جابر في قصة الجمل ، وحديثه في وفاء دين أبيه ، وحديث رافع بن خديج في المخابرة ، وحديث أبي هريرة في قصة ذي اليدين 4، وحديث سهل بن سعد في قصة الواهبة نفسها 5، وحديث أنس في افتتاح القراءة بالحمد لله رب العالمين 6، وحديث ابن عباس في قصة السائلة عن نذر أمها وأختها 7، وغير ذلك.

قال الحافظ ابن حجر بعد أن أورد الأقسام المذكورة:

"فهذه جملة أقسام ما انتقده الأئمة على الصحيح، وقد حرَّرتها وحقَّقتها وقسَّمتها وفصَّلتها، لا يظهر منها ما يؤثر في أصل موضوع الكتاب بحمد الله إلا النادر"(8).

¹ تقدم تخریجه، وسیأتی.

 $^{^{2}}$ صحيح البخاري، كتاب البيوع (2127).

 $^{^{3}}$ صحيح البخاري، كتاب المزارعة، (2332)، وصحيح مسلم، كتاب البيوع، (1548).

⁴ صحيح البخاري، كتاب الصلاة، (482 وغيره)، وصحيح مسلم، كتاب المساجد، (573).

 $^{^{5}}$ صحيح البخاري، كتاب النكاح، (5141)، وصحيح مسلم، كتاب النكاح، (1425).

 $^{^{6}}$ صحيح البخاري، كتاب الأذان، (743)، وصحيح مسلم، كتاب الصلاة، (399).

 $^{^{7}}$ صحيح البخاري، كتاب جزاء الصيد، (1852) والأيمان والنذور (6699).

⁽⁸⁾ هدي الساري (ص 347-348)، وقد تكلم على ذلك بالتفصيل فليراجع.

المطلب الثاني: سمات المنهج العلمي في نقد أعاديث الصعيمين عند المعدثين:

قد تميزت مدرسة المحدثين المنضبطة عن غيرها من المدارس التي وجهت بعض الانتقادات إلى الصحيحين بالسمات الآتية⁽¹⁾:

السمة الأولى: سلامة الدافع والتجرد للدليل:

فمن أهم ما امتاز به المحدثون في الكلام بعض الروايات في الصحيحين التجرُّد للحق والإنصاف، وسلامةُ الدافع نحو النقد، فلم تكن انتقادات الدارقطني، وأبي مسعود الدمشقي، وابن عمار، والجياني، وغيرهم بدافع الاختلاف الفقهي أو التعصب المذهبي، أو غير ذلك من الأهواء والأعراض الشخصية، وإنما هي مبنية على دوافع علمية منضبطة، ترجع في الأساس إلى الغيرة على الشريعة والسنة النبوية المطهرة.

فإذا أخذنا مثلا انتقادات الدارقطني وجدناها قائمة على العدل والإنصاف، والبعد عن الهوى والتعصب الاعمى، وقد بين ذلك الشيخ مقبل بن هادي الوادعي في تحقيقه لـ"التبع"، فقال:

((ولم تكن هذه الاستدراكات صادرة عن الحافظ الدارقطني رحمه الله عن تشبه ولا هوى، والدليل على ذلك أنه يذكر أحاديث في "التتبع" ثم ينهي البحث بتصويب ما في "الصحيح"، فهذا يدل على مبلغ حرصه على بيان الحق وعظيم إنصافه رضى الله عنه.

فلا يتسنى لذوي الأهواء من العصريين أن يطعنوا في أحاديث الصحيحين بحجة أن الدارقطني قد استدرك عليهما، فإنهم في واد، والدارقطني في واد:

سارَتْ مشرِّقةً وسرتُ مغرِّبا شتَّان بين مشرِّق ومغرِّب))(2).

ويتضح إنصاف المحدثين في نقد الصحيحين وتجرُّدهم للحق في أمرين:

- 1- اتباع القواعد العلمية المنضبطة، وبيان النَّاقد ما له وما عليه.
 - 2- التجرُّد العلمي وعدم المحاباة.

يقول الشيخ الوادعي في تتمة كلامه السابق:

⁽¹⁾ استفدت في هذه السمات من بحث: "المنهجية المنضبطة في تعليل بعض أحاديث الصحيحين عند النقاد المتقدمين"، إعداد الباحث جميل أبو سارة، المقدم لمؤتمر الانتصار للصحيحين بالجامعة الأردنية.

الإلزامات والتتبع ، (-382)، ت الوادعي، دار الكتب العلمية، ط(-382)ه ((-382)

((لو كان للمحدثين محاباةٌ لما تعرَّض الدارقطني للصحيحين، مع علمه بما هما في نفوس الكانة))(1).

السمة الثانية : اتباع القواعد الحديثية .

فانتقادات الحفاظ لبعض أحاديث الصحيحين مبنية على قواعد علمية حديثية، تتعلق بعلم العلل، والترجيح بين الأسانيد، من الاختلاف في الوصل والإرسال، أو الرفع والوقف، أو الزيادة وعدمها، أو السماع والانقطاع، أو المخالفة، أو التفرُّد، أو كلام في ضبط بعض الرواة (2).

وهذا ما لا يوجد في انتقادات غيرهم من القدامي والمعاصرين، فأكثرها مبني على الأهواء والآراء، وسوء الفهم والجهل، دون اتباع قواعد علمية ومنهجية منضبطة، كما ستأتي الإشارة إليه.

ثم إن انتقادات الحفاظ لبعض الألفاظ والأسانيد في الصحيحين أكثرها من باب المناقشات العلمية، وليست من قبيل الطعن في الأحاديث ومتونها، كما يتوهم ذلك من لا ينفكُ يحتج بالدارقطني وغيره في هذا الباب، وهو -ربما- لم يطلَّع حتى على كتب القوم وكلامهم في ذلك.

إذا تقرر ذلك فينبغي اعتبار ما يلي في الاستدلال بانتقادات هؤلاء الحفاظ:

1- التفريق بين ما انتقد من أسانيد الصحيحين دون المتون:

فكثير من تلك الانتقادات تتوجه إلى الأسانيد دون المتون، بأن يكون الحديث ثابتا بأسانيد أخرى في "الصحيح" وغيره، والناقد لا يعني بالضرورة نقد أصل الحديث ومتنه، مثال ذلك:

أخرج مُسلم حَدِيث عبيد الله الْأَشْجَعِيّ عَن مَالك بن مغول عَن طَلْحَة ابْن مصرف عَن أبي صَالح عَن أبي هُرَيْرَة قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُول الله ﷺ فِي مسير قَالَ: فنفدت أزواد الْقَوْم. قَالَ: حَتَّى همَّ بنحر بعض حمائلهم... إِلَى آخِره(3).

هَذَا الحَدِيثِ مِمَّا استدركه الدَّارَقُطْنِيّ وَعلَّله من جِهَة أَن أَبَا أُسَامَة وَغَيره رَوَوْهُ عَن مَالك ابن مغول عَن طَلْحَة عَن أبي صَالح مُرْسلا.

⁽¹⁾ المصدر السابق (ص386).

⁽²⁾ يراجع في هذه الأمثلة: هدي الساري لابن حجر (ص347 وما بعدها).

⁽³⁾ صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب: الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعا (ح: 27).

وقد أخرجه مُسلم أَيْضا من حَدِيث الْأَعْمَش عَن أبي صَالح عَن أبي هُرَيْرَة أَو عَن أبي سعيد، فَتكلم عَلَيْهِ الدَّارَقُطْنِيّ أَيْضا، وَذكر أَنه اختلف فِيهِ على الْأَعْمَش فقيل فِيهِ أَيْضا: عَنهُ عَن أبي صَالح عَن جَابِر، وَكَانَ الْأَعْمَش يشك فِيهِ⁽¹⁾.

قال ابن الصلاح: "وَهَذَا الْإِسْتِدْرَاك من الدَّارَقُطْنِيّ مَعَ أَكثر استدراكاته على الشَّيْخَيْنِ قدحٌ في أسانيدهما، غيرُ مخرج لمتون الحَدِيث من حيّز الصِّحَة"(2).

قال: "فَذكر فِي هَذَا الْحَدِيث أَبُو مَسْعُود إِبْرَاهِيم بن مُحَمَّد الدِّمَشْقِي الْحَافِظ⁽³⁾ فِيمَا أَجَاب بِهِ الدَّارَقُطْنِيِّ عَن استدراكاته على مُسلم أَن الْأَشْجَعِيِّ ثِقَة مجوِّد، فَإِذا جوَّد مَا قصر فِيهِ غَيرُه حكم لَهُ الدَّارَقُطْنِيِّ عَن استدراكاته على مُسلم أَن الْأَشْجَعِيِّ ثِقَة مجوِّد، فَإِذا جوَّد مَا قصر فِيهِ غَيرُه حكم لَهُ بِهِ، وَمَعَ ذَلِك فَالْحُدِيث لَهُ أَصل ثَابت عَن رَسُول الله عَلَى بِرَوايَة الْأَعْمَش لَهُ مُسْندًا، وبرواية يزيد بن أَي عبيد وَإياس بن سَلمَة بن الْأَكْوَع عَن سَلمَة.

قلت: رَوَاهُ البُحَارِيّ عَن سَلَمَة عَن رَسُول الله ﷺ. وَأَما شَكَّ الْأَعْمَش فَهُوَ غير قَادِح فِي مَن الحَدِيث، فَإِنَّهُ شَكَّ فِي عين الصَّحَابِيّ الرَّاوِي لَهُ، وَذَلِكَ غير قَادِح لِأَن الصَّحَابَة كلهم عدُول وَالله أَعلم"(4).

ويدخل في هذا الباب مثل حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي الله تزوَّج ميمونة وهو مُحرِم (5).

⁽¹⁾ الإلزامات والتتبع (رقم: 19).

⁽²¹⁷⁾ صیانة صحیح مسلم (ص(217)).

⁽³⁾ أبو مسعود، إبراهيم بن محمد بن عبيد الدمشقي الحافظ المجود البارع، صاحب كتاب "أطراف الصحيحين"، قال الذهبي: وقفت على جزء فيه أحاديث معللة لأبي مسعود يقضي بإمامته. توفي رحمه الله سنة 400 أو 401ه. ترجمته في: تاريخ بغداد 6/ 172، والسير 227/17.

^{(&}lt;sup>4)</sup> المصدر السابق.

^{(&}lt;sup>5)</sup> أخرجه البخاري، كتاب جزاء الصيد، باب: تزويج المحرم، (ح: 1837)، و(4258، 4259، 5114)، ومسلم في النكاح، باب تحريم نكاح المحرم، (ح 1410).

⁽⁶⁾ مسلم في النكاح، باب تحريم نكاح المحرم، (ح 1409).

^{(7) &}quot;المسند" 332/6. وهو في صحيح مسلم (ح 1411) بنحوه.

فقال الأثرم: قلت لأحمد: إن أبا ثور يقول: بأي شيء يدفع حديث ابن عباس؟ -أي مع صحته- قال: فقال: الله المستعان! ابن المسيب يقول: وهم ابن عباس، وميمونة تقول: تزوجني وهو حلال!⁽¹⁾.

وقال في موضع آخر: " وَحَدِيثُهُ بِذَلِكَ صَحِيحٌ ثَابِتٌ مِنْ نِكَاحِ مَيْمُونَةَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مُتَعَارِضًا مَعَ رِوَايَةِ غَيْرِهِ فَيَسْقُطُ الاحْتِجَاجُ بِكَلَامِ الطَّائِفَتَيْنِ وَتُطْلَبُ الْحُجَّةُ مِنْ غَيْرِ قِصَّةِ مَيْمُونَةَ "(4).

والحاصل أن حديث ابن عباس المذكور صحيح ثابت عنه لا مطعن فيه من جهة الرواية، إلا أنه معارض بأحاديث أخرى، وكذلك أحاديث أخرى في الصحيح، يسلك معها مسلك الجمع أو الترجيح.

2- الأحاديث المنتقدة التي يصحُّحها الشيخان بالمتابعات والشواهد:

فبعض الانتقادات موجهة لبعض الأسانيد الواردة في الصحيحين دون النظر إلى ثبوت الحديث عند الشيخين بكثرة الشواهد والمتابعات، فالبخاري ومسلم قد يوردان في الصحيح روايات بعض الرواة المتكلم فيهم، -ومنهم من يضعفه الشيخان نفساهما- أو أسانيد منقطعة لوقوفهما على شواهد ومتابعات تدل على ثبوت أصل الحديث، وإنما أورداه دون غيره في الصحيح لمقاصد خاصة كما أشار إلى ذلك الإمام مسلم نفسه.

قال البرذعي:

"ذكرت لمسلم بن الحجاج إنكار أبي زرعة عليه روايته في هذا الكتاب عن أسباط ابن نصر وقطن بن نسير وأحمد بن عيسى، فقال لي مسلم: إنما قلت: صحيح، وإنما أدخلت من حديث أسباط وقطن وأحمد ما قد رواه الثقات عن شيوخهم؛ إلا أنه ربما وقع إلي عنهم بارتفاع، ويكون

⁽¹⁾ فتح البار*ي* 165/9.

^{(&}lt;sup>2)</sup> في ذلك نظر، يراجع له: الفتح 166/9.

⁽³⁾ التمهيد (3/3 153)

 $^{^{(4)}}$ الاستذكار $^{(4)}$

عندي من رواية من هو أوثق منهم بنزول، فأقتصر على أولئك، وأصل الحديث معروف من رواية الثقات "(1).

لأجل ذلك يقول الحافظ ابن حجر: "وينبغي أن يزاد في التعريف بالصحيح فيقال: هو الحديث الذي يتصل إسناده بنقل العدل التام الضبط أو القاصر عنه إذا اعتضد عن مثله إلى منتهاه ولا يكون شاذا ولا معللا.

وإنما قلت ذلك لأنني اعتبرت كثيرا من أحاديث الصحيحين فوجدتها لا يتم الحكم عليها بالصحة إلا بذلك.

ومن ذلك حديث أبي بن العباس بن سهل بن سعد عن أبيه عن جده رضي الله تعالى عنه في ذكر خيل النبي الله عنه الله تعالى عنه في ذكر خيل النبي الله عنه الله تعالى عنه في الله عنه الله تعالى عنه في الله تعالى الله

وأبي هذا قد ضعَّفه لسوء حفظه أحمد بن حنبل ويحي بن معين والنسائي⁽³⁾، ولكن تابعه عليه أخوه عبد المهيمن بن العباس؛ أخرجه ابن ماجه من طريقه. وعبد المهيمن أيضا فيه ضعف⁽⁴⁾، فاعتضد.

وانضاف إلى ذلك أنه ليس من أحاديث الأحكام، فلهذه الصورة المجموعية حكم البخاري بصحته.

كذا حكم بصحة حديث معاوية بن إسحاق بن طلحة عن عمته عائشة بنت طلحة عن عائشة رضي الله عنها أنها سألت النبي عن الجهاد فقال عن "جهادكن الحج والعمرة" (5).

ومعاوية ضعفه أبو زرعة ووثقه أحمد والنسائي.

وقد تابعه عليه عنده حبيب ابن أبي عمرة فاعتضد. في أمثلة كثيرة قد ذكرت الكثير منها في "مقدمة شرح البخاري".

ويوجد في كتاب مسلم منها أضعاف ما في البخاري. والله أعلم"(⁶⁾.

⁽¹⁾ سؤالات البرذعي لأبي زرعة الرازي (ص676). وراجع: تاريخ بغداد 272/4، وتهذيب الكمال 419/1.

⁽²⁷⁵⁵ صحيح البخاري، كتاب الجهاد، باب اسم الفرس والحمار (حديث 2755)

⁽³⁾ تهذيب الكمال 259/2.

 $^{^{(4)}}$ المصدر نفسه $^{(4)}$

⁽⁵⁾ صحيح البخاري، كتاب الجهاد، باب جهاد النساء، (حديث 2875)، دون كلمة "والعمرة".

^{(&}lt;sup>6)</sup> النكت على ابن الصلاح 417/1–419.

3- الأسانيد المنتقدة التي أشار الشيخان إلى وجه العلة فيها:

فقد أشار الشيخان إلى بعض الألفاظ والأسانيد المعللة في الصحيح، وقد أكثر من ذلك البخاري، من أمثلة ذلك:

قال البخاري: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن جابر بن زيد عن ابن عباس "أن النبي الله وميمونة كانا يغتسلان من إناء واحد".

وقال يزيد بن هارون وبهز والجُدّي عن شعبة : قدر صاع .

قال أبوعبدالله: كان ابن عيينة يقول أخيرا: عن ابن عباس عن ميمونة .

والصحيح: ما روى أبو نعيم $^{(1)}$.

ومن أشهر الأمثلة على ذلك حديث جابر الشهير، قال البخاري: حدثنا أبو نعيم، حدثنا زكريا قال: سمعت عامرا يقول: حدثني جابر على: "أنه كان يسير على جمل له قد أعيا فمر النبي فضربه فدعا له فسار بسير ليس يسير مثله، ثم قال: بعنيه بوقيّة. قلت: لا، ثم قال: بعنيه بوقية، فضربه فدعا له فسار بسير ليس يسير مثله، ثم قال: بعنيه بوقية، فبعته فاستثنيت حملانه إلى أهلي، فلما قدمنا أتيته بالجمل، ونقدي ثمنه، ثم انصرفت فأرسل على إثري، قال: ما كنت لآخذ جملك فخذ جملك ذلك فهو مالك".

قال شعبة عن مغيرة عن عامر عن جابر: "أفقرني رسول الله عن طهره إلى المدينة".

وقال إسحاق عن جرير عن مغيرة: "فبعته على أن لي فقار ظهره حتى أبلغ المدينة".

وقال عطاء وغيره: "لك ظهره إلى المدينة".

وقال محمد بن المنكدر عن جابر: "شرط ظهره إلى المدينة"

وقال زيد بن أسلم عن جابر: "ولك ظهره حتى ترجع".

وقال أبو الزبير عن جابر: "أفقرناك ظهره إلى المدينة".

وقال الأعمش عن سالم عن جابر: "تبلغ عليه إلى أهلك".

وقال عبيد الله وابن إسحاق عن وهب عن جابر: "اشتراه النبي على الله وابن إسحاق عن وهب عن جابر: "اشتراه النبي على الله وابن إسحاق عن وهب عن جابر.

وقال ابن جريج عن عطاء وغيره عن جابر: "أخذته بأربعة دنانير".

وهذا يكون وقية على حساب الدينار بعشرة دراهم .

⁽¹⁾ كتاب الغسل، باب الغسل بالصاع ونحوه، رقم (253).

ولم يبين الثمن مغيرة عن الشعبي عن جابر، وابن المنكدر وأبو الزبير عن جابر.

وقال الأعمش عن سالم عن جابر: وقية ذهب.

وقال أبو إسحاق عن سالم عن جابر: بمائتي درهم.

وقال داود بن قيس عن عبيد الله بن مقسم عن جابر: اشتراه بطريق تبوك أحسبه قال: بأربع أواق.

وقال أبو نضرة عن جابر: اشتراه بعشرين دينارا .

وقول الشعبي: بوقية أكثر.

الاشتراط أكثر وأصح عندي قاله أبو عبد الله $^{(1)}$.

وقد أشار إلى صنيع البخاري هذا شيخ الإسلام ابن تيمية فقال: "... في البخاري فإنه أبعد الكتابين عن الانتقاد، ولا يكاد يروي لفظا فيه انتقاد إلا ويروي اللفظ الآخر الذي يبين أنه منتقد، فما في كتابه لفظ منتقد إلا وفي كتابه ما يبين أنه منتقد"(2).

4- الأحاديث المنتقدة لبيان الأصح من أوجه الحديث دون الطعن في ثبوتما:

فالدارقطني وغيره قد ينتقدون الشيخين في إخراج بعض الأحاديث في الصحيح وترك ما هو أصح منها، مع تسليمهم بكون ما فيهما صحيح، لكن غرض الناقد طلب الكمال.

يقول الشيخ أحمد شاكر: "لم يفهموا اعتراض المتقدمين الذين أرادوا بنقدهم أن بعض أسانيدهما خارجة عن الدرجة العليا من الصحة التي التزمها الشيخان، لم يريدوا أنها أحاديث ضعيفة قط"(3).



⁽¹⁾ الصحيح، كتاب الشروط، باب إذا اشترط البائع ظهر الدابة، رقم (2718).

 $^{^{(2)}}$ منهاج السنة النبوية $^{(2)}$

^{(&}lt;sup>3)</sup> تحقيق المسند 125/12.

السمة الثالثة: المحافظة على مضمون النص لاعتبارات أخرى:

فالنقاد الأوائل لأحاديث الصحيحين من أشد الناس عملا بالحديث وتعظيما له ومحافظة على السنن، فهم عاملون بأكثر الأحاديث المنتقدة، إما لأن النقد موجه أصلا لبعض الأسانيد دون المتون كما تقدم، وإما لجريان العمل على مضمون الحديث، تحت أبواب تقوية المرسل، والاعتضاد بالموقوفات وأقوال الصحابة التي لا يعرف لها مخالف، والثقة بحديث المستور في الصدر الأول، ونحو ذلك.

فمن ذلك أن الإمام أحمد أعلَّ حديث جابر في الاستخارة الذي في "صحيح البخاري"(1)، لتفرد ابن أبي الموال به (2).

لكنه بالمقابل يقول بمشروعية صلاة الاستخارة (3)، لاندراجها تحت أصل عام، ولأنها مروية عن بعض الصحابة (4).

في حين أنك تجد أبرز سمات النقد المعاصر لأحاديث الصحيحين التنكر لمتن الحديث، والاستهزاء بمضمونه، والطعن في كل من يصدقه، وتصنيفه في دائرة الخرافة التي يجب السعي في تطهير الدين منها.

السمة الرابعة: تقدير الخلاف وقبول الاحتمال:|

وذلك من خلال تلطيف العبارة، واستعمال الكلمات المناسبة، كقولهم: وهذا أشبه، وهذا أصح.. ونحو ذلك من الألفاظ والعبارات المحتملة. دون استعمال كلمات التكذيب والإنكار والبطلان وغير ذلك، وكل من اطلع على كلام الأئمة في هذا الباب اتضح له هذا الأمر غاية الإيضاح.

⁽¹⁾ كتاب الدعوات، باب الدعاء عند الاستخارة، (حديث رقم: 6382).

 $^{^{(2)}}$ الكامل في الضعفاء $^{(2)}$

⁽³⁾ كما في كتب الحنابلة، راجع: المغنى لابن قدامة 804/1، والفروع لابن مفلح 403/2.

^{(&}lt;sup>4)</sup> راجع: فتح الباري 184/11.

السمة الخامسة: قلة الانتقاد.

لأن انضباط العملية النقدية يضيق الباب أمام الناقد ، فلا يجرؤ على النقد إلا بما ظهر برهانه، وثبتت أدلته، ولذلك كانت الأحاديث المنتقدة – التي تصفو بعد استبعاد الأنواع الأربعة المذكورة في بداية البحث – قليلة جدا ، وقد وصفها الحافظ ابن الصلاح بأنها "أحرف يسيرة"، في حين أنها عند المدرسة المعاصرة المضطربة بالمئات، حتى اضطر بعضهم إلى فصلها في كتاب خاص بعنوان: "ضعيف صحيح البخاري"!! (1).

فهذه هي أهم السمات والضوابط التي سار عليها المحدثون والحفاظ في نقد أحاديث الصحيحين، ولا مجال للمقارنة بينها وبين ما يأتي من سمات ومنطلقات كثير من المعاصرين المعارضين لتلقي الأمة للكتابين بالقبول.

الخلاصة.

أن لنقد الأحاديث النبوية عموما وأحاديث الصحيحين خصوصا شروطا وضوابط علمية دقيقة ينبغي أن تتوفر في الناقد من جهة، وفي ما ينتقده من جهة أخرى؛ عليها سار العلماء قديما وحديثا، وكل من خالفها ولم يلتزم بها يقع الخلل في انتقاداته بقدر ما أخل بهذه الضوابط والأسس.

^{(1) &}quot;المنهجية المنضبطة في تعليل بعض أحاديث الصحيحين عند النقاد المتقدمين" لجميل أبو سارة (ص17-20).

الفصل الثالث

موقف المعاصرين من

تلقي الصحيحين بالقبول

وفيه ثلاثة مباحث:

- 1 المبحث الأول: اتجاهات المعاصرين في نقد أحاديث الصحيحين.
- البحث الثاني؛ منطلقات المعاصرين في نقد أحاديث الصميحين. 2
 - 3 -المبحث الثالث: شروط الناقد لأحاديث الصحيحين.

بميده

رغم وضوح تلقي الصحيحين بالقبول في كلام العلماء المتقدمين من السلف والخلف إلا أنه ظهر من يخالف وينازع في هذا الأصل من الجانبين النظري والتطبيقي، وهؤلاء المنازعين لهم منطلقات مختلفة سيتم بيانها في هذا الفصل الذي يحتوي على ثلاثة مباحث:

1- المبحث الأول: اتجاهات المعاصرين في نقد أحاديث الصحيحين.

2-المبحث الثاني: منطلقات المعاصرين في نقد أحاديث الصحيحين.

3-المبحث الثالث: شروط الناقد لأحاديث الصحيحين.

المبحث الأول الجاهات المعاصرين في نقد أحاديث الصحيحين

تمهيد:

رغم وضوح مسألة تلقي الأمة للصحيحين بالقبول، وتقررها عند علماء المسلمين وفق ما تقدم شرحه وإيضاحه في المباحث السابقة، وأنها قائمة على أسس علمية، وقرائن خاصّة أحاطت بالكتابين وبالشيخين البخاري ومسلم، لذلك لم يقع هذا التلقي لكتب الحديث الأخرى التي اشترط مؤلفوها الصحة كصحيح ابن خزيمة وابن حبان وغيرهما، بل لم يقع لكتب الشيخين غير الصحيحين، كالأدب المفرد للبخاري وكتب مسلم الأخرى، مما يدل دلالة واضحة على تميز الكتابين وتوفرهما على خصوصيات لم توجد في غيرهما من كتب السنة؛ إلا أن ذلك لم يمنع من استمرار الانتقادات والطعون في الشيخين وكتابيهما، خصوصا في هذا العصر فظهرت اتجاهات مختلفة للمعاصرين في نقد أحاديث الصحيحين، وهو ما نسعى لتوضيحه في هذا المبحث.

المطلب الأول: أقسام أهاديث الصعيعين:

مما تقدم من كلام الحفاظ والمحدثين يتبين أن أحاديث الصحيحين تنقسم إلى أقسام 1:

1- القسم الأول: ما لَمْ يتكلَّمْ فيه أَحدٌ مِنَ الأَئمَّةِ الحُفَّاظِ، فهذا صحيحٌ، مُجْمَعٌ على صِحَّتِه مُتلقَّى بَالقَبُول، وهو غالبُ أحاديثهما سوى أحاديث قليلة.

2- القسم الثاني: ما تكليم فيه بَعْضُ العُلماءِ، أو المُنتسبينَ إلى العِلمِ، أو بَعْضُ أهل الأهواء، ولئم يَسْبِقْهُمْ أَحَدُ مِنَ الأَئمَّة إلى ذلك، فهؤلاء لا قيمة لطعْنِهم ولا اعتبار، سَوَاءٌ ذكروا عِلَّة، أَوْ لَمْ يَسْبِقْهُمْ أَحَدُ الإجماعُ على صِحَّتِهما قَبْلَ كلامِهم.

3- القسم الثالث: ما تكلَّمَ فيه بَعْضُ الحُفُّاظِ المُتُقَدِّمِين، وكانوا مِنْ أَئمَّةِ الحديثِ والعِلل ومَعْرِفةِ الرِّجال.

فَأُحاديثُ هذا القِسْم في «الصَّحيحين» قليلة، وهي خارجةٌ عن إجماعِ الأُمَّةِ النَّذِي تقدم ذكره، وعَنْ تلقيِّها لها بالقَبُّول.

وحَالُ أحاديث هذا القِسْمِ، كَحَالِ غَيرِها مِنْ أحاديث المسانيد والسُّنَن وغيرِها، لِكُلِّ عَالَمٍ مُحْتَهدٍ اجتهادُه، قرُبَّما كَانَ الصَّوابُ فيها التَّصْحيحَ، كما هو قوْلُ الشَّيْخين، أَوِ التَّضْعيفَ كَمَا هو قوْلُ الشَّيْخين، أَوِ التَّضْعيفَ كَمَا هو قوْلُ الشَّيْخين، أَوِ التَّضْعيفَ كَمَا هو قوْلُ الْفَهما.

ثم إن كثيرا مِنْ أحاديثِ هذا القِسْم ليس نِزَاع العُلمَاء في صِحَّةِ أَصْلِهَا، وإثَّما نِزَاعُهم في بَعْض ألفاظِه، أو طرُّقِه ونحو ذلك فحَسْب، كما تقدمت الإشارة إليه.

فما كان من القسمين الأولين فلا عبرة بكلام من تكلم فيهما، وإنما النظر والبحث في القسم الثالث.

المنافع من الشيخ عبد العزيز بن فيصل الراجحي في مزاعم الإباضي القنوبي، بحث منشور على شبكة الانترنت. 1

المطلب الثاني: اتجاهات المعاصرين في نقد أحاديث الصحيحين:

ويمكن تقسيم المنتقدين لأحاديث الصحيحين من المعاصرين إلى ثلاثة اتجاهات:

الاتجاه الأول: نقد ما نقده الحفاظ الأوائل وفق الضوابط السابقة المقررة عندهم:

وهذا الاتجاه لا إشكال فيه، لأنه هو الحق الذي لا مرية فيه من جهة، ولأن هؤلاء متبعون للأمة النقاد العالمون بالطرق والعلل، دائرون في فلكهم من جهة أخرى، ولا أعني بالنقد هنا -كما يتوهم البعض- مجرد التضعيف والطعن في الأحاديث، بل أعني المناقشات العلمية وفق القواعد الحديثية التي سار عليها الدارقطني وأبو مسعود الدمشقي وغيرهما ممن تكلم في الصحيحين، مع مراعاة خصائص الكتابين، ومقاصد الشيخين في التصحيح والاحتجاج بالأحاديث.

وهذا المسلك هو الذي سار عليه أكثر العلماء المعاصرين والباحثين الدارسين للسنة وعلومها على اختلاف في مراتبهم في هذا العلم، فإن كان المحدثون قد نصُّوا على أن أحاديث الصحيحين كلها مقبولة، إلا أحاديث يسيرة انتقدها بعض النقاد الكبار، الذين بلغوا رتبة الاجتهاد المطلق في علم الحديث؛ فما سوى تلك الأحاديث اليسيرة، وهي جمهور أحاديث الكتابين متلقاة بالقبول عند الأمة جميعها على المفهوم الذي تقدم بيانه.

وقد قال العلامة جمال الدين القاسمي: ((صحة الحديث توجب القطع به كما اختاره ابن الصلاح في الصحيحين، وجزم بأنه هو القول الصحيح))(1).

بل يذهب بعض العلماء المعاصرين إلى القول بصحة جميع أحاديث الصحيحين، حتى ما انتقده الدارقطني وغيره.

قال الشيخ أحمد شاكر: ((الحق الذي لا مرية فيه عند أهل العلم بالحديث من المحققين وممن اهتدى بمديهم وتبعهم على بصيرة من الأمر: إن أحاديث الصحيحين صحيحة كلها ليس في واحد منها مطعن أو ضعف، وإنما انتقد الدارقطني وغيره من الحفاظ بعض الأحاديث على معنى أن ما انتقدوه لم يبلغ في الصحة الدرجة العليا التي التزمها كل منهما في كتابه، وأما صحة الحديث في نفسه فلم يخالف أحد فيها، فلا يهولنّك إرجاف المرجفين وزعم الزاعمين أن في الصحيحين أحاديث غير صحيحة))(2).

ولا شك أنه لا مطعن على الشيخ شاكر في ذلك، لأنه متبع لإمامين في الحفظ والمعرفة، إلا أن



⁽¹⁾ قواعد التحديث (ص87).

⁽²⁵⁾ الباعث الحثيث (ص35).

في كلامه بعض المبالغة والمخالفة للواقع، فقد ناقش النقاد في صحة بعض الأحاديث وثبوتها، فكان على على الشيخ أن يحتج بما ذكر الحافظ ابن حجر في "مقدمة الفتح" من تقديم قول الشيخين على غيرهما، حيث قال ما نصه:

"لا ريب في تقديم البخاري ثم مسلم على أهل عصرهما ومن بعده من أئمة هذا الفن في معرفة الصحيح والمعلل، فإنهم لا يختلفون في أن علي بن المديني كان أعلم أقرانه بعلل الحديث، وعنه أخذ البخاري ذلك؛ حتى كان يقول: ما استصغرت نفسي عند أحد إلا عند علي بن المديني. ومع ذلك فكان علي بن المديني إذا بلغه ذلك عن البخاري يقول: دعوا قوله فإنه ما رأى مثل نفسه. وكان محمد بن يحيى الذهلي أعلم أهل عصره بعلل حديث الزهري وقد استفاد منه ذلك الشيخان جميعا، وروى الفربري عن البخاري قال: ما أدخلت في الصحيح حديثا إلا بعد أن استخرت الله تعالى وتيقنت صحته. وقال مكي بن عبدان: سمعت مسلم بن الحجاج يقول: عرضت كتابي هذا على أبي زرعة الرازي فكل ما أشار أن له علة تركته.

فإذا عرف وتقرر أنهما لا يخرجان من الحديث إلا ما لا علة له، أو له علة إلا أنها غير مؤثرة عندهما، فبتقدير توجيه كلام من انتقد عليهما يكون قوله معارضا لتصحيحهما، ولا ريب في تقديمهما في ذلك على غيرهما، فيندفع الاعتراض من حيث الجملة"(1).

الاتجاه الثانى: التوسع في نقد أحاديث الكتابين من منطلقات حديثية وعلمية:

وهذا الاتجاه اشتهر به بعض العلماء المعاصرين من أهل العلم بالحديث، على اختلاف بينهم في كثرة الأحاديث المنتقدة والمتكلم فيها، ومن هؤلاء العلماء:

الكوثري (ت1371هـ):

الشيخ محمد زاهد بن حسن بن علي الجركسي الكوثري الحنفي، نسبة لقرية الكواثرة بضفة نمر شبز القوقاز. ولد في قرية الحاج حسن أفندي من أعمال دوزجة بشرقي القسطنطينية في (27 أو شوال سنة 1296هـ) وتلقى مبادئ العلوم من شيوخ دوزجة وغادرها إلى القسطنطينية فتفقه في جامع الفاتح، ولما أراد الاتحاديون أن يحجّموا أمر الدروس الدينية وينقصوا منها عارضهم الكوثري وحذر منهم وألب عليهم ، فعمل الاتحاديون على إبعاده إلى معهد فرعي وسط الأناضول ثم عاد الأستانة فعين أستاذاً في جامعة إستنبول، ثم جعله الشيخ مصطفى صبري وكيلاً للدرس في معهد سليمان الشرعي.

⁽¹⁾ هدي الساري (ص 346–347).

اضطر للهجرة إلى مصر بعد استيلاء كمال أتاتورك على الحكم، حيث استقر فيها عام 1922م فعيّن موظفا في دار المحفوظات المصرية لترجمة الكتب والوثائق التركية.

له مؤلفات كثيرة قد تزيد على خمسين مؤلفاً ومنها: (الإشفاق على أحكام الطلاق)، و(تأنيب الخطيب على ما ساقه في ترجمة أبي حنيفة من الأكاذيب)، ورسالة (إحقاق الحق وإبطال الباطل)، و(مُغيث الخلق في ترجيح القول الحق)، ورسائل في سير وتراجم كثير من علماء الحنفية..

توفي بتاريخ 19 من ذي القعدة 1371هـ/ الموافق 11 أغسطس 1952م، عن خمس وسبعين $^{(1)}$.

يعد الشيخ الكوثري من أكثر العلماء تضعيفا وانتقادا لأحاديث الصحيحين، وله في ذلك توسُّع غير مرضي، حيث تعج كتبه الحديثية والفقهية وتخريجاته وتعليقاته بالطعن في تلك الأحاديث، وأغلبها لم يسبق إلى الكلام فيها، ومن هذه الأحاديث⁽²⁾:

- 1 حدیث خلق التربة. في صحیح مسلم $^{(3)}$.
- 2- حديث مراجعة موسى عليه السلام للنبي في الخمسين صلاة في ليلة الإسراء. في الصحبحين⁽⁴⁾.
 - -3 حديث الرؤية يوم القيامة، وأن الله يأتي المنافقين في غير صورته. في الصحيحين -3
 - 4 حديث تكون الأرض يوم القيامة خبزة. في الصحيحين (6).
 - 5- حديث ضحكه على تصديقا لليهودي. في الصحيحين⁽⁷⁾.
 - 6– حديث الحشر والساق. في الصحيحين⁽⁸⁾.
 - 7- حديث قول النبي على للجارية: أين الله؟. في صحيح مسلم (9).

⁽¹⁾ راجع: معجم المؤلفين لكحالة 4/10، والأعلام 129/6.

⁽²⁾ ذكر هذه الأحاديث الشيخ الألباني في مقدمة تحقيق "شرح العقيدة الطحاوية" لابن أبي العز الحنفي (ص32-33)، ط المكتب الإسلامي، بيروت، ط7/1403هـ.

⁽³⁾ التعليق على الأسماء والصفات للبيهقي (ص26، 383).

^{(&}lt;sup>4)</sup> المصدر نفسه (ص189).

^{(&}lt;sup>5)</sup> المصدر السابق (ص189).

⁽⁶⁾ المصدر السابق (ص320).

^{(&}lt;sup>7)</sup> المصدر نفسه (ص336).

⁽⁸⁾ المصدر نفسه (ص344).

 $^{^{(9)}}$ المصدر نفسه $^{(9)}$

- 8 حدیث أن الطلاق الثلاث كان يحسب في عهد النبي في وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر طلقة واحدة. في صحیح مسلم (1).
 - 9 حديث أمر النبي عليا عليا عليا هذه القبور. في صحيح مسلم(2).
 - سلم $^{(3)}$. عن تحصيص القبور. في صحيح مسلم $^{(3)}$.
 - 11 حديث مالك بن الحويرث في رفع اليدين عند الركوع وعند الرفع منه. في الصحيحين $^{(4)}$.
 - -12 حديث وائل بن حجر في رفع اليدين. في صحيح مسلم
 - (6). عدیث أنس في رضخ رأس یهودي لرضخه رأس جاریة. في الصحیحین (6).
 - 14 حديث ابن عباس أن النبي رفض قضى بيمين وشاهد. في صحيح مسلم (7).

ولم يقتصر الكوثري على الطعن في بعض الأحاديث بل تعدى ذلك إلى الطعن في كثير من أئمة الحديث، منهم البخاري حيث قال فيه:

"ومن الغريب أن بعض من يعدُّونه من أمراء المؤمنين في الحديث يتبجح قائلاً: أي لم أخرج في كتابي عمن لا يرى أن الأيمان قول وعمل يزيد أو ينقص، مع أنه أخرج عن غلاة الخوارج"(8).

والملاحظ على هذه الأحاديث -وغيرها مما لم يذكر - أن تضعيف الكوثري لها لمخالفتها مذهبه الفقهي والعقدي، وقد رد كلامه في أكثرها بعضُ العلماء، وبيَّنوا خطأه في ذلك وتعصُّبه لمذهبه، ووهاء انتقاداته من الناحية العلمية والحديثية (9).

⁽¹⁾ الإشفاق على أحكام الطلاق للكوثري (ص52–56)، ط حمص

⁽²⁾ مقالات الكوثري (ص159).

⁽³⁾ المصدر نفسه (ص159).

⁽⁴⁾ تأنيب الخطيب على ما ساقه في ترجمة أبي حنيفة من الأكاذيب (ص83).

^{(&}lt;sup>5)</sup> المصدر نفسه (ص83).

⁽⁶⁾ المصدر نفسه (ص23).

 $^{^{(7)}}$ المصدر نفسه (ص $^{(7)}$).

⁽⁸⁾ التأنيب (ص76).

⁽⁹⁾ يراجع في ذلك: التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل لعبد الرحمن المعلمي، و"تنبيه الباحث السري إلى ما في رسائل وتعاليق الكوثري" للعلامة الشيخ محمد العربي التباني الجزائري، و"بيان تلبيس المفتري محمد زاهد الكوثري" لأحمد الغماري، ومقدمة الألباني على شرح الطحاوية.

وانظر: جهود الكوثري في علوم الحديث للأستاذ ضيف الله المناصير.

2) أحمد بن محمد الصديق الغماري (ت1380هـ):

الشيخ أحمد بن محمد بن الصديق بن أحمد بن محمد بن قاسم الإدريسي الحسني الغماري، ولد يوم الجمعة السابع والعشرين من رمضان سنة 1320 هـ (1901 م) بقبيلة بني سعيد، تلقى مبادئ العلوم في بلده على يد والده وتلامذته، ثم توجه إلى مصر للدراسة بالأزهر سنة 1339 هـ، وذلك بأمر من والده الذي عين لَه كيفية التلقي وما ينبغي أن يقدمه من العلوم، ووصف له العلماء الذين ينبغي الأخذ عنهم وحضور دروسهم.

وبعد سنتين عاد إلى المغرب لحضور جنازة والدته.

ثم رجع إلى القاهرة، واعتكف في بيته يدرس كتب الحديث، حتى إنه بقي سنتين لا يخرج من بيته إلا لصلاة الجمعة، ولا ينام حتى يصلى الضحى، اغتناما للوقت، وسهرا في المطالعة والحفظ.

وفي سنة 1344ه قدم والده القاهرة لحضور مؤتمر الخلافة، فسافر برفقته لدمشق قصد زيارة محمد بن جعفر الكتاني المقيم إذ ذاك بها، ثم رجع ووالده إلى المغرب، حيث قام برحلة موسعة قصد فيها لقاء علماء المغرب.

وبقي بالمغرب حوالي أربع سنوات، أقبل فيها على الاشتغال بالحديث حفظا ومطالعة وتصنيفا وتدريسا، فدرَّس ((نيل الأوطار)) و((الشمائل المحمدية))، وفي هذه الفترة كتب شرحا موسعا على الرسالة، يذكر لكل مسألة أدلتها، سماه ((تخريج الدلائل لما في رسالة القيرواني من الفروع والمسائل))، كتب منه مجلدا ضخما إلى كتاب النكاح، ثم عدل منى التطويل إلى الاختصار، وسمى المختصر ((مسالك الدلالة على متن الرسالة)).

وفي سنة 1349 ه عاد إلى مصر بصحبة أخويه: عبد الله ومحمد الزمزمي ليدرسا بالأزهر، وفي هذه الفترة كتب العديد من مصنفاته في علم الحديث، وتردد عليه علماء الأزهر للاستفادة من علومه، وطلب منه جماعة -رغم صغر سنه- أن يقرأ معهم ((فتح الباري)) سردا، ويشرح لهم مقدمة ابن الصلاح.

وجلس للإملاء في المسجد الحسيني ومسجد الكيخيا إلى أن اضطر للرجوع إلى المغرب بسبب وفاة والده سنة 1354هـ، فاستلم الزاوية وقام بالخلافة عن والده، واعتنى بتدريس كتب السنة المطهرة، وأملى مجالس حديثية بالجامع الكبير بطنجة، فكان يملي أكثر من خمسين حديثا في المرة الواحدة بأسانيدها من حفظه بلا تلعثم، حتى إذا فرغ منها رجع للأول، فتكلم على سنده وغريبه وفقهه، ثم الثاني وهكذا.

واشتغل في هذه الفترة للتأليف، وأخذ يعلن عن أفكاره الداعية إلى تقديم العمل بالحديث، ونبذ

التقليد والتمذهب.

وكان يكره التشبه بالكفار في اللباس والهيئة والشكل، ولا يرى النظر في الجرائد، ويكره الوظائف الحكومية.

له مؤلفات كثيرة قاربت المئتين أكثرها أجزاء حديثية، منها المطبوع والمخطوط، من أشهرها: "الهداية في تخريج أحاديث البداية"، و"المغير على الأحاديث الموضوعة في الجامع الصغير"، و"بيان تلبيس المفتري محمد زاهد الكوثري"، و"المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي"، و"إقامة الدليل على حرمة التمثيل"، و"فتح الوهاب بتخريج أحاديث الشهاب"، وغيرها كثير.

توفته المنية متأثرا بمرض القلب يوم الأحد أول جمادي الآخرة سنة 1380 هـ(1).

للشيخ أحمد الغماري انتقادات كثيرة لأحاديث في الصحيحين، لكنها لا تصل في الكثرة إلى ما انتقده الكوثري، وبالغ فحكم ببطلان بعض أحاديث الصحيحين.

قال: "ومنها أحاديث الصحيحين فإن فيهما ما هو مقطوع ببطلانه فلا تغتر بذلك، ولا تتهيب الحكم عليه بالوضع لما يذكرونه من الإجماع على صحة ما فيهما، فإنها دعوى فارغة لا تثبت عند البحث والتمحيص، فإن الإجماع على صحة جميع أحاديث الصحيحين غير معقول ولا واقع، ولتقرير ذلك موضع آخر، وليس معنى هذا أن أحاديثهما ضعيفة أو باطلة، أو يوجد فيهما أحاديث غير صحيحة لمخالفتها للواقع، وإن كان سندهما صحيحا على شرطهم، وقد يوجد من بينهما ما هو على خلاف شرطهما أيضا، كما هو مبسوط في محله"(2).

3) محمد ناصر الدين الألباني (ت1420هـ):

الشيخ أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني، الأرنؤوطي، شخصية إسلامية علمية فذة، وصاحب مدرسة متميزة في علم الحديث أغنى الحقل العلمي بها. وقد أفاد بعلمه الغزير ومؤلفاته ودروسه عدداً كبيراً من طلاب العلم ودارسي الحديث النبوى الشريف.

⁽¹⁾ راجع: الأعلام 253/1، ومقدمة الهداية في تخريج أحاديث البداية، ومقدمة "حصول التفريج بأصول التخريج" له بتحقيق بشرى الحديوي، وكتاب "الحافظ أحمد بن الصديق ومنهجه في النقد الحديثي من خلال كتابه الهداية في تخريج أحاديث البداية"، لهشام حيجر.

⁽²⁾ المغير على الأحاديث الموضوعة في الجامع الصغير لأحمد بن الصديق الغماري (ص136-139)، طبعة دار الرائد العربي 1402.

ولد الشيخ محمد ناصر الدين الألباني السوري الجنسية، رحمه الله في أشقودرة بألبانيا عام 1332هـ/1914م. وتلقى تعليمه في دمشق على يد عدد من الشيوخ وكبار رجال العلم. حبب الله سبحانه وتعالى إليه علم الحديث النبوي الشريف، فعكف على دراسته طوال سني عمره، وتفوق فيه على جميع معاصريه. بدأ التأليف منذ مطلع شبابه حتى بلغ عدد مؤلفاته أكثر من مائة كتاب، وطبع نحو سبعين منها. ومن أبرز كتبه: "إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل"؛ "سلسلة الأحاديث الضعيفة"؛ تحقيق كتاب "مشكاة المصابيح" للتبريزي؛ "صحيح الجامع الصغير وزياداته"؛ "ضعيف الجامع الصغير وزياداته"، وغيرها من مؤلفات ومراجع لا غنى عنها لدارسي الحديث.

حاز الألباني جائزة الملك فيصل العالمية للدراسات الإسلامية عام 1419هـ، 1999م.

توفي قبيل غروب الشمس يوم السبت لثمان أيام بقيت من جمادي الآخرة سنة 1420هـ، الموافق لـ 1999/10/2م(1).

لقد اشتهر الشيخ الألباني بالكلام في بعض أحاديث الصحيحين، وخصوصا في "صحيح مسلم" من رواية أبي الزبير عن جابر، لكنها -مقارنة بمن سبق- قليلة، وأكثرها هو مسبوق فيها.

والمتتبع لهذه الانتقادات يجد أن مدارها على الإسناد من حيث ضعفُ بعض الرواة أو الانقطاع، وبعض ألفاظ المتون من حيث غرابتُها أو شذوذها ونكارتها⁽²⁾.

وقد سئل بعض الباحثين عن تضعيف الشيخ لبعض أحاديث البخاري فأجاب بقوله:

"لقد ضعّف الشيخ الألباني أحاديث قليلة جداً في صحيح البخاري، ولكن لا يلزم من تضعيف الشيخ لها أن تكون ضعيفة بالفعل، بل قد تكون صحيحة كما ذهب إلى ذلك البخاري من قبل، وقد تكون ضعيفة فعلاً. فتضعيف الشيخ الألباني -عليه رحمة الله- اجتهاد منه، قابل للقبول والرد.

لكن العلماء قد نصوا أن أحاديث الصحيحين صحيح البخاري وصحيح مسلم كلها مقبولة، إلا أحاديث يسيرة انتقدها بعض النقاد الكبار، الذين بلغوا رتبة الاجتهاد المطلق في علم الحديث. وأن ما سوى تلك الأحاديث اليسيرة ، فهي متلقاة بالقبول عند الأمة جميعها.

⁽¹⁾ ترجمته في: حياة الألباني وآثاره وثناء العلماء عليه لمحمد إبراهيم الشيباني، ومجلة الأصالة (عدد خاص عن الألباني) السنة الرابعة، عدد 22، 1420، وجهود الشيخ الألباني في الحديث رواية ودراية، تأليف عبد الرحمن بن محمد بن صالح العيزري، رسالة ماجستير من جامعة صنعاء، مكتبة الرشد.

راجع: الأحاديث التي ضعفها الألباني في صحيح البخاري، للدكتور محمد حمدي أبو عبده (-4-5)، ضمن بحوث مؤتمر الانتصار للصحيحين.

وبناء على ذلك فإن الحديث الذي يضعفه الشيخ الألباني في صحيح البخاري له حالتان: الأولى: أن يكون ذلك الحديث الذي ضعفه الألباني قد سبقه إلى تضعيفه إمام مجتهد متقدم ، فهذا قد يكون حكم الشيخ الألباني فيه صواباً، وقد يكون خطأ، وأن الصواب مع البخاري.

الثانية: أن يكون الحديث الذي ضعفه الألباني لم يسبق إلى تضعيفه، فهذا ما لا يقبل من الشيخ -رحمه الله-؛ لأنه عارض اتفاق الأمة على قبول ذلك الحديث"(1).

والشيخ الألباني حتى وإن تكلم في بعض الأحاديث في البخاري ومسلم، إلا أنه معظِّم للكتابين، لا يخالف في تلقى الأمة لهما بالقبول.

قال الشيخ:

"فقد أطلت الكلام على هذا الحديث وراويه دفاعا عن السنة ولكي لا يتقول متقول، أو يقول قائل من جاهل أو حاسد أو مغرض: إن الألباني قد طعن في "صحيح البخاري" وضعف حديثه، فقد تبين لكل ذي بصيرة أنني لم أحكم عقلي أو رأيي كما يفعل أهل الأهواء قديما وحديثا، وإنما تمسكت بما قاله العلماء في هذا الراوي وما تقتضيه قواعدهم في هذا العلم الشريف ومصطلحه من ردحديث الضعيف، وبخاصة إذا خالف الثقة. والله ولى التوفيق"(2).

وقال أيضا:

"كيف والصحيحان هما أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى باتفاق علماء المسلمين من المحدثين وغيرهم، فقد امتازا على غيرهما، من كتب السنة بتفردهما بجمع أصح الأحاديث الصحيحة، وطرح الأحاديث والمتون المنكرة، على قواعد متينة، وشروط دقيقة، وقد وفقوا في ذلك توفيقا بالغان لم يوفق إليه من بعدهم ممن نحا نحوهم في جمع الصحيح، كابن خزيمة وابن حبان والحاكم وغيرهم، حتى صار عرفا عاما أن الحديث إذا أخرجه الشيخان أو أحدهما فقد جاوز القنطرة، ودخل في طريق الصحة والسلامة.

ولا ريب في ذلك وأنه هو الأصل عندنا، وليس معنى ذلك أن كل حرف أو لفظة أو كلمة في الصحيحين هو بمنزلة ما في القرآن؛ لا يمكن أن يكون فيه وهم أو خطأ في شيء من ذلك من بعض الرواة، كلا فلسنا نعتقد العصمة لكتاب بعد كتاب الله تعالى أصلا، فقد قال الإمام الشافعي وغيره:

⁽¹⁾ هل في البخاري أحاديث ضعيفة، المجيب د. الشريف حاتم بن عارف العوني، عضو هيئة التدريس بجامعة أم القرى، التصنيف السنة النبوية وعلومها/مسائل في المصطلح، التاريخ 1424/12/24هـ.

 $[\]underline{\text{http://www.ahlalhdeeth.com/vb/showthread.php?s=\&threadid=16828\&highlight=\%C3\%CD\%C7\%CF\%ED\%CB+\%D6\%DA\%ED} \\ \underline{\text{\%DD\%C9}}$

⁽²⁾ سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة 465/3، ط دار المعارف الرياض، 1412هـ/1992م.

((أبي الله أن يتم إلا كتابه))، ولا يمكن أن يدعي ذلك أحد من أهل العلم ممن درسوا الكتابين دراسة تفهم، وتدبر مع نبذ التعصب، وفي حدود القواعد العلمية الحديثية، لا الأهواء الشخصية، أو الثقافة الأجنبية عن الإسلام وقواعد علمائه..."(1).

الاتجاه الثالث: عدم الثقة بأحاديث الكتابين وأنه لا مزية لهما على غيرهما من الكتب:

وهذا الاتجاه هو الغالب على المعاصرين المنتقدين للصحيحين، من الشيعة، والإباضية والحداثيين، والقرآنيين، والمستشرقين، وغيرهم، وهم المقصودون ببيان تمافت مناهجهم ومنطلقاتهم في نقد أحاديث الصحيحين وغيرها من السنن الثابتة عن رسول الله .

الخلاصة:

أن من المعاصرين من انتقد بعض روايات الصحيحين التي انتقدها بعض الحفاظ المتقدمين، ومنهم من توسّع في ذلك لدوافع حديثية وعلمية بحتة قد يصيبون فيها وقد يخطئون، وهؤلاء جميعا لا يعارضون مبدأ تلقي الأمة للصحيحين بالقبول ولا ينكرون المكانة المميزة للكتابين وأنهما أصح الكتب المصنفة في الحديث كما تقدم بيانه.

أما غير هؤلاء من المنتقدين للكتابين من الكتاب والمفكرين المعاصرين على اختلاف مدارسهم ومشاركهم الفكرية فلا مزية عندهم للكتابين أو لأحدهما على غيرهما من كتب السنة، بل كثير منهم يطعن في علم وأمانة الشيخين.

وسيأتي في المبحث التالي بيان للمنطلقات والأسس التي انتهجها هؤلاء في الطعن في الصحيحين وأحاديثهما.

 $^{^{(1)}}$ مقدمة شرح العقيدة الطحاوية (ص $^{(14}$

المبحث الثاني منطلقات المعاصرين في نقد أحاديث الصحيحين

تمميد:

إن لمدارس الطعن في الصحيحين التي ظهرت في هذا العصر منطلقات فكرية وعقدية تظهر بوضوح في كتاباتهم، وهي امتداد للطعون التاريخية للشيعة والخوارج والمعتزلة وغيرهم من المنكرين للسنة وحجيتها، وهي غير مبنية على أساس متين، ولا على قواعد النقد العلمي، كما سيتضح ذلك فيما يأتي من نُقول عن هؤلاء.

يقول المعلمي في بيان ظهور أوائل الطعون في السنة ورد الاحتجاج بما:

"وأما المتكلمون فأول من بلغنا أنه خاض في ذلك عمرو بن عبيد، ذُكر له حديث يخالف هواه، رواه الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الله بن مسعود عن النبي الله عمرو: «لو سمعت الأعمش يقول هذا لكذبته، ولو سمعته من زيد بن وهب لما صدقته ولو سمعت ابن مسعود يقوله لما قبلته، ولو سمعت رسول الله الله يقول هذا لرددته، ولو سمعت الله الله يقول هذا لقلت: ليس على هذا أخذت ميثاقنا»(2)....

ثم كان في القرن الثاني جماعة ممن عرف بسوء السيرة والجهل بالسنة ورقة الدين كثمامة بن أشرس والنظام والجاحظ خاضوا في ذلك كما أشار إليه ابن قتيبة وغيره، وجماعة آخرون كانوا يتعاطون الرأي والكلام يردون الأخبار كلها، وآخرون يريدون أخبار الآحاد أي ما دون المتواتر، كسر الله تعالى شوكتهم بالشافعي، حتى أن شيوخه ومن في طبقتهم من الأكابر كيحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي انتفعوا بكتبه.

قال الشافعي في (الأم) ج 7 ص 250: «باب حكاية قول الطائفة التي ردت الأخبار كلها». ثم ذكر مناظرته لهم، ثم قال بعد ذلك: «باب حكاية قول من رد خبر الخاصة» فذكر كلامه معهم. وبسط الكلام في ذلك في (الرسالة)، وفي (كتاب اختلاف الحديث).

ثم كانت المحنة وويلاتها وكان دعاتها لا يجرؤون على رد الحديث ... ثم جاء محمد بن شجاع بن

أمه أربعين يوماً، ثم يكون علقةً مثل ذلك.." وهو في البخاري، كتاب بدء وحديث: "إن أحدكم يُجْمَع حَلْقه في بطن أُمه أربعين يوماً، ثم يكون علقةً مثل ذلك.." وهو في البخاري، كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة، رقم: 3036، (وأطرافه: 3154 ، 3154 ، 6221)، وصحيح مسلم، كتاب القدر، باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه رقم 2643.

قال ابن رجب في "جامع العلوم والحكم" 153/1: "هَذَا الْحُدِيثُ مُتَّفَقٌ عَلَى صِحَّتِهِ، وَتَلَقَّتُهُ الْأُمَّةُ بِالْقَبُولِ".

⁽²⁾ ميزان الاعتدال للذهبي 273/3، ترجمة عمرو بن عبيد.

الثلجي $^{(1)}$ فلم يجرؤ على الرد وإنما لفق ما حاول به إسقاط حماد بن سلمة ... وجمع كتاباً تكلف فيه تأويل الأحاديث، وتبعه من الأشعرية ابن فورك في كتابه المطبوع $^{(2)}$ ، ثم اشتهر بين المتكلمين أن النصوص الشرعية من الكتاب والسنة لا تصلح حجة في صفات الله عز وجل ونحوها من الاعتقاديات وصرحوا بذلك في كتب الكلام والعقائد كالمواقف وشرحها، والأمر أشد من ذلك $^{(3)}$.

إن المنطلقات التي يعتمد عليها من يطعن في الصحيحين من المعاصرين من الشيعة والروافض، والإباضية، والمستشرقين، والحداثيين، والقرآنيين، ترجع في الأصل إلى أسس متقاربة رغم اختلاف توجهات أصحابها وعقائدهم، إلا أنهم مشتركون في غاية واحدة، وهي: التشكيك في السنة وحجيتها عموما، وفي منهج أصحاب الحديث وعلومهم.

ومن هذه المنطلقات:

المنطلق الأول: تعظيم الحس وضعف الإيمان بالغيب:

إن الإيمان بالغيب ركن من أركان الدين وأصل من أصول الشريعة، لذلك امتدح الله سبحانه المؤمنين المتصفين به وأثنى عليهم بقوله: ﴿ الَّهَ ﴿ فَلِكَ ٱلۡكِتَابُ لَا رَبُّ فِيهِ هُدَى لِلْمُنَقِينَ ﴾ اللَّذِينَ يُؤْمِنُونَ الطَّهُونَ وَمِمَّا رَزَقَتُهُمُ يُنفِقُونَ ﴾ البقرة: ١ – ٣ ، وقد جاء في الكتاب والسنة من الأخبار ما لا يمكن للعقل الاستقلال بعلمه وفهمه وإدراكه على حقيقته.

فالعقلانيون والمتكلمون يلجؤون إلى المعقولات لاستثقالهم المنقولات، والملاحدة لم يلجئوا إلى المطالبة بالدليل الحسي إلا لأنهم أفحموا في الدليل العقلي، وظنوا أنهم بهذا الاشتراط قد وجدوا لأنفسهم مخرجا، والحقيقة أن الإسلام غني أيضا بالأدلة الحسية كما هو غني بالأدلة النقلية والعقلية، فتلك معجزات الأنبياء المنقولة بالتواتر الذي يستحيل فيه الكذب، وهناك دليل حسي أعظم ما يكون، ألا وهو الشقاء الملازم للكافر الذي يفر منه بكل ما يستطيع ولا يزال يلاحقه أينما ذهب.

وعلى الجانب الآخر يجد المؤمن الدليل الحسي الذي يحس به أعظم من إحساس الجوع والعطش، فهو إحساس الحياة بعد الموت كما قال الله سبحانه: ﴿ أَوَمَنَ كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَكُ وَجَعَلْنَا لَهُ, نُورًا

⁽¹⁾ محمد بن شجاع البغدادي أبو عبد الله الثلجي القاضي البلخي الفقيه الحنفي المتوفى سنة 266هـ، اتهمه ابن عدي بوضع أَحَادِيث في التَّشْبِيه ينسبها إِلَى أصحاب الحَدِيث ليثلبهم بذلك، وكان ينال من الشافعي وأحمد.

راجع: لسان الميزان 7/361، وتوضيح المشتبه 588/1، والجواهر المضية في طبقات الحنفية للقرشي 60/2.

⁽²⁾ يعني: كتاب مشكل الحديث وبيانه.

 $^{^{(3)}}$ التنكيل للمعلمي $^{(3)}$

يَمْشِي بِهِ فِي ٱلنَّاسِ كَمَن مَّثُلُهُ, فِي ٱلظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا كَذَالِكَ زُيِّنَ لِلْكَنفِرِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿ ﴿ اللَّهِ عَنْهَا كَذَالِكَ زُيِّنَ لِلْكَنفِرِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ الأنعام: ١٢٢.

فإن الإيمان بالله وبنبوة رسوله على -كما قال ابن تيمية - "أصل إن لم يصحب الناظر والمريد والطالب في كل مقام؛ وإلا خسر خسرانا مبينا، وحاجته إليه كحاجة البدن إلى الغذاء أو الحياة إلى الروح. فالإنسان بدون الحياة والغذاء لا يتقوّم أبدا، ولا يمكنه أن يعلم ولا أن يعلم. كذلك الإنسان بدون الإيمان بالله ورسوله لا يمكنه أن ينال معرفة الله ولا الهداية إليه وبدون اهتدائه إلى ربه لا يكون إلا شقيا معذبا"(1).

ومن أمثلة الأحاديث المنتقدة في الصحيحين التي يشكك فيها بعض المعاصرين قول النبي على: "إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم"(2).

قال الشيخ عبد الله القصيمي (1996هـ):

"وقد يستشكل هذا الحديث من يتحكَّم فيه الحس، ومن يصعب عليه أن يؤمن إلا بما وقع عليه بصره ورآه بكلتا عينيه، ويقول: كيف يدخل الشيطان في أجسامنا ونحن لا نشعر به ؟ أم كيف يدخل جسم في جسم ؟ بل قد يشك في وجود الشيطان لأنه لا يراه.

هذا ما يقع فيه كثير من الناس الذين لم يعرفوا من العلوم إلا أنهم سمعوا أن العالم العصري المثقف هو الذي لا يثق بشيء قالته الأسلاف، أو جاءت به الديانات إلا أن يلمسه بكلتا يديه أو يسمعه بكلتا أذنيه"(3).

إن هذا المنطلق يشترك فيه كل من يطعن في أحاديث الصحيحين دون مستند علمي أو حديثي، وهو مرتبط ارتباطا وثيقا بما يأتي بعده.

^{(&}lt;sup>1)</sup> مجموع الفتاوي 67/2.

⁽²⁾ أخرجه البخاري في كتاب الاعتكاف، باب هل يخرج المعتكف لحوائجه إلى باب المسجد؟، (ح2035)، وفي مواضع أخرى (ح: 2038، 2038، 3101، 3281، 6219)، ومسلم في كتاب السلام، باب بيان أنه يستحب لمن رئي خاليا بامرأة وكانت زوجة أو محرما له أن يقول هذه فلانة، ليدفع ظن السوء به، (ح 5808) من حديث صفية بنت حيي رضي الله عنها.

ورواه مسلم (ح5807) من حديث أنس بن مالك راي

⁽³⁾ مشكلات الأحاديث النبوية وبيانها، لعبد الله القصيمي النجدي، (ص25).

المنطلق الثانى: عدم الإيمان بالأدلة النقلية:

من الأسباب التي تدفع بعض المعاصرين للتشكيك في أحاديث الصحيحين هو عدم الإيمان بالدليل النقلى الصادق كما يذهب إلى ذلك الحداثيون، فهذا زعيمهم حسن حنفي (1) يقول:

"لا يعتمد على صدق الخبر سنداً أو متناً، وكلاهما لا يثبتان إلا بالحس والعقل طبقاً لشروط التواتر، فالخبر وحده ليس حجةً ولا يثبت شيئاً على عكس ما هو سائد في الحركة السلفية المعاصرة على اعتمادها المطلق على: "قال الله"، و"قال الرَّسُول"، واستشهادها بالحجج النقلية وحدها دون إعمال الحس والعقل، وكأن الخبر حجة، وكأن النقل برهان، وأسقطت العقل والواقع من الحساب في حين أنَّ العقل أساس النقل"(2).

وقد توسع بهم الأمر إلى نقد علوم الحديث الكاشفة عن صحة الأحاديث وضعفها، واضعين أنفسهم أوصياء عليها، مشككين في قدرات تلك العلوم على العمل بمقتضاها، مقترحين إعادة النظر فيها والعمل على أساس تعديلها، هكذا دون أسس علمية محضة بل قياساً على ما يعايشه العالم الإسلامي من صراع الحضارات⁽³⁾.

"وهكذا أسقطوا أي دليل نقلي، وحمّلوا العقل والتجربة مهمة البحث عن الحقيقة، ونزعوا عن هذه الأمة أهم ما ميزها الله به عن الأمم؛ كعلم الإسناد، ومرجعية الأصول، ومنهج الاتباع، والذي يعد حتى حسب منطقهم على درجة غير مسبوقة من العلم والبحث والتدقيق، وحقلاً زاخراً بالعلوم العقلية والمنطقية، وهذا وحده يُثبت أن العقل وحده لا يستطيع أن يحكم على الأشياء والأفكار؛ لأن المستندات العقلية التي يتبعها الحداثيون هي في الأصل منقولة لديهم، فهم في دوامة النقل شاؤوا أم أبوا"(4).

http://www.ahlalhdeeth.com/vb//showthread.php?t=225458

⁽¹⁾ حسن حنفي (1935 -) هو مفكر مصري، يقيم في القاهرة، يعمل أستاذا جامعيًا. واحد من منظّري تيار اليسار الإسلامي، وتيار علم الاستغراب. موقع ويكيبيديا:

 $[\]frac{https://ar.wikipedia.org/wiki/\%D8\%AD\%D8\%B3\%D9\%86_\%D8\%AD\%D9\%86\%D9\%81\%D9}{\%8A}$

⁽²⁾ التُّراث والتجديد من العقيدة إلى الثورة، حسن حنفي، (ص318).

⁽³⁾ نافذة على الإسلام، محمد أركون، ترجمة صياح الجهيم، (ص75)، دار عطية للنشر، بيروت، 1996.

⁽⁴⁾ يراجع: المنطلقات الفكرية والعقدية عند الحداثيين للطعن في الصحيحين، للدكتور أنس سليمان المصري النابلسي، بحث منشور في شبكة الانترنت:

المنطلق الثالث: التشكيك في عدالة النقلة، ومنهم الصحابة:

إن كثيرا من الطاعنين في كتب الحديث -ومنها "الصحيحان" - ينطلقون في ذلك من مبدإ التشكيك في رواة الحديث ونَقَلة الأخبار، من الصحابة رضوان الله عليهم إلى من دونهم -خصوصا المكثرون منهم -، ورميهم بالعظائم من الكذب والجهل والتخليط وغير ذلك من التُّهم التي ألصقوها بحم، كل ذلك بسبب روايتهم لأحاديث تخالف عقول هؤلاء وأهواءهم.

وهذه الطعون بنقلة الأخبار -وعلى رأسهم الصحابة- قد تكون مباشرة وغير مباشرة:

أما المباشرة: فبالهامهم في عدالتهم ودينهم.

فهذا محمود أبو ربة عرض "لترجمة الصحابي الجليل أبي هريرة - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - فيما يربو على خمسين صفحة، ولم يدع منقصة ولا مذمة إلا الصقها به، وعلى أنَّ الفصل معقود لأبي هريرة، فقد نال من غيره من الصحابة كما نال منه، وَجَرَّحَهُمْ كما جَرَّحَهُ، وَتَهَكَّمَ بجمهور أهل العلم الذين قالوا إنَّ الصحابة كلهم عدول، وقوَّهم ما لا يقولون"(1).

وأما غير المباشرة: فكاتمام بعض الصحابة كابن عباس وعبد الله بن عمرو بن العاص وأبي هريرة رضي الله عنهم بالأخذ عن أهل الكتاب ونسبة ذلك للنبي هي مظهرين أنفسهم في مظهر الغيرة على السنة والدفاع عنها من الإسرائيليات، لكنهم يسحبون هذه الشبهة على كثير من أحاديث الصحيحين التي لا تروق لهم دون حجة أو برهان، ثما يدل على أن مقصدهم هو هدم السنة كلها (2).

إن التشكيك في نقلة الأخبار ورواة الأحاديث مردُّه إلى أمرين أساسين:

- 1- محاولة الطعن والتشكيك في الشريعة نفسها، كما يفعل المستشرقون وأتباعهم، كما هو ظاهر في كتابات أبي رية وأحمد أمين وغيرهما.
- 2- الجهل بأخبار المحدثين والرواة وسيرهم ومناهجهم ومناقبهم، وجهودهم العظيمة في حفظ السنة وتدوينها وتمييز الصحيح من السقيم، والأصيل من الدخيل.

⁽¹⁾ دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين، محمد أبو شهبة (-91)، مكتبة السنة، ط(-1989).

⁽²⁾ راجع: أضواء على السنة المحمدية، محمود أبو رية (ص118 وما بعدها)، دار المعارف، ط5. وراجع في الرد عليه: الأنوار الكاشفة للمعلمي (ص99-133).

المنطلق الرابع: تقديم العقل على النقل:

وهذا المنطلق من أهم الأسس التي يعتمد عليها العقلانيون والحداثيون وغيرهم من الطاعنين في الصحيحين وكتب الحديث، إذ يتهمون المحدثين بتصحيح ما لا يقبله العقل، لذلك ردُّوا كل ما جاء في كتب الحديث -ومنها الصحيحان- مما يعتقدون منافاته مع المعقولات، وبنوا على ذلك أصولا في قبول الأخبار والتفريق بين المتواتر والآحاد، وبين العقائد والأحكام، وغير ذلك مما أحدثه المعتزلة والجهمية، وسائر الفرق المخالفة لأهل السنة والجماعة وأصحاب الحديث.

ويعتمد العقلانيون على عدد من المبادئ الأساسية وهي:

- -1 العقل لا الوحى، هو المرجع الوحيد في تفسير كل شيء في الوجود.
- 2- يمكن الوصول إلى المعرفة عن طريق الاستدلال العقلي وبدون لجوء إلى أية مقدمات تحريبية.
 - 3- عدم الإيمان بالمعجزات أو خوارق العادات.
 - العقائد الدينية ينبغى أن تختبر بمعيار عقلى $^{(1)}$.

يقول القاضي عبد الجبار المعتزلي (ت415هـ):

"فإن قيل: ما الأدلة؟ قيل له: الأربعة، حجة العقل، والسنة، والكتاب، والإجماع. ومعرفة الله لا تنال إلا بالنظر في حجة العقل"(2).

ويقول محمود أبو رية بعد ذكره أهمية الحديث النبوي:

«وعلى أنه بهذه المكانة الجليلة والمنزلة الرفيعة، فإن العلماء والأدباء لم يولوه ما يستحق من العناية والدرس، وتركوا أمره لمن يسمون رجال الحديث يتداولونه فيما بينهم ويدرسونه على طريقتهم، وطريقة هذه الفئة التي اتخذتما لنفسها قامت على قواعد جامدة لا تتغير ولا تتبدل، فترى المتقدمين منهم وهم الذين وضعوا هذه القواعد قد حصروا عنايتهم في معرفة رواة الحديث والبحث على قدر الوسع في تاريخهم، ولا عليهم بعد ذلك إن كان ما يصدر عن هؤلاء الرواة صحيحاً في نفسه أو غير صحيح، معقولاً أو غير معقول، إذ وقفوا بعلمهم عند ما يتصل بالسند فحسب، أما المعنى فلا

⁽¹⁾ الموسوعة الميسرة في المذاهب والأديان والأحزاب المعاصرة 297/2، الندوة العالمية للشباب الإسلامي، إشراف ومراجعة د. مانع بن حماد الجهني.

⁽²⁾ شرح الأصول الخمسة، المنسوب لعبد الجبار الهمذاني المعتزلي، (-66)، ت فيصل بدير عون، الكويت، (-20)م.

یعنیهم من أمره شیء ...» $^{(1)}$.

وقد رد المعلمي هذا الكلام بقوة فقال -بعد أن بيَّن علمَ الصحابة والتابعين وأئمة الحديث وسدادً عقولهم-:

"قد يقال: أما نفي العلم والعقل عنهم فلا التفات إليه، ولكن هل راعوا العقل في قبول الحديث وتصحيحه؟

أقول: نعم، راعوا ذلك في أربعة مواطن:

- 1- عند السماع.
- 2- وعند التحديث.
- 3- وعند الحكم على الرواة.
- 4- وعند الحكم على الأحاديث.

فالمتثبتون إذا سمعوا خبرا تمتنع صحته أو تبعد لم يكتبوه ولم يحفظوه، فإن حفظوه لم يحدثوا به، فإن ظهرت مصلحة لذكره ذكروه مع القدح فيه وفي الراوي الذي عليه تبعته.

قال الإمام الشافعي في الرسالة ص 399: «وذلك أن يستدل على الصدق والكذب فيه بأن يحدث المحدث ما لا يجوز أن يكون مثله أو ما يخالفه ما هو أثبت أو أكثر دلالات بالصدق منه».

وقال الخطيب في الكفاية في علم الرواية ص 429: «باب وجوب إخراج المنكر والمستحيل من الأحاديث».

وفي الرواة جماعة يتسامحون عند السماع وعند التحديث، لكن الأئمة بالمرصاد للرواة، فلا تكاد تجد حديثاً بين البطلان إلا وجدت في سنده واحداً أو اثنين أو جماعة قد جرحهم الأئمة، والأئمة كثيراً ما يجرحون الراوي بخبر واحد منكر جاء به، فضلاً عن خبرين أو أكثر.

ويقولون للخبر الذين تمتنع صحته أو تبعد: «منكر» أو «باطل». وتجد ذلك كثيراً في تراجم الضعفاء، وكتب العلل والموضوعات، والمتثبتون لا يوثقون الراوي حتى يستعرضوا حديثه وينقدوه حديثاً حديثاً.

فأما تصحيح الأحاديث فهم به أعنى وأشد احتياطا، نعم ليس كل من حكي عنه توثيق أو تصحيح متثبتاً، ولكن العارف الممارس يميز هؤلاء من أولئك.

وهذا الكلام غير موجود بهذا اللفظ في الطبعة الخامسة المزيدة والمنقحة، فلعله غيّر فيما بعد.

 $^{^{(1)}}$ أضواء على السنة المحمدية (ص $^{(4)}$)، نقلا عن "الأنوار الكاشفة" (ص $^{(2)}$).

هذا وقد عرف الأئمة الذين صححوا الأحاديث، أن منها أحاديث تثقل على بعض المتكلمين ونحوهم، ولكنهم وجدوها موافقة للعقل المعتد به في الدين، مستكملة شرائط الصحة الأخرى، وفوق ذلك وجدوا في القرآن آيات كثيرة توافقها أو تلاقيها، أو هي من قبيلها، قد ثقلت هي أيضاً على المتكلمين، وقد علموا أن النبي كان يدين بالقرآن ويقتدي به، فمن المعقول جداً أن يجيء في كلامه نحو ما في القرآن من تلك الآيات"(1).

ثم قال المعلمي:

"من الحقائق التي يجب أن لا يغفل عنها أن الفريق الأول وهم الصحابة ومن اهتدى بمديهم من التابعين وأتباعهم ومن بعدهم عاشوا مع الله ورسوله، فالصحابة مع النبي في وهديه ومع القرآن، والتابعون مع القرآن والصحابة والسنة وهلم جرا. وأن الفريق الثاني وهم المتكلمون والمتفلسفون ونحوهم عاشوا مع النظريات والشبهات والأغلوطات والمخاصمات، والمؤمن يعلم أن الهدي بيد الله، وأنه سبحانه إذا شرع إلى الهدى سبيلاً فالعدول إلى غيره لن يكون إلا تباعداً عنه وتعرضاً للحرمان منه، وبمذا جاء القرآن، وعليه تدل أحوال السلف واعتراف بعض أكابرهم في أواخر أعمارهم، والدقائق الطبيعية شيء والحقائق الدينية شيء آخر، فمن ظن الطريق إلى تلك طريقاً إلى هذه فقد ضل ضلالاً بعيداً"(2).

وفي هذا السياق يقول زكريا أوزون(3):

"وإذا كان ما في صحيح البخاري محاطا بالهالة والقدسية، فإن إعمال العقل والتخلص من أوهام النقل هو ما تم السعي إليه في هذا الكتاب الذي جاءت أبحاثه مبسطة، مركزة، مباشرة، وبعيدة عن التعقيد والتكرار والاستطراد الذي اتصفت به معظم كتب التراث!".(4)

 $^{^{(1)}}$ الأنوار الكاشفة (ص14–15).

⁽²⁾ المصدر السابق (ص15).

⁽³⁾ كاتب سوري، له ثلاث كتب في هدم قواعد الدين: "جناية سيبوبه .. الرفض التام لما في النحو من أوهام"، و"جناية الشافعي .. تخليص الأمة من فقه الأئمة"، و"جناية البخاري .. إنقاد الدين من إمام المحدثين"!.

وقد رد على كتابه الأخير جماعة منهم: الدكتور حاكم المطيري في "جناية أوزون .. عندما يتحدث الجنون"، وهو مطبوع.

⁽⁴⁾ جناية البخاري، زكرياء أوزون، (ص 12).

ويقول جعفر السبحاني(1):

"إنّ المشكلة تكمن في أنّ المحدّثين والباحثين وصفوا جامع البخاري ومسلم بالصحيحين وحكموا بصحّة كلّ ما جاء فيهما من الأحاديث، فعاق ذلك كثيراً من المحقّقين عن الفحص والتنقيب بما جاء فيهما من الروايات المخالفة للكتاب والسنّة والعقل!، ولأجل ذلك بقي الكتابان في منأى عن التحقيق بخلاف السنن الأربع الباقية من الأصول الستة، فقد تطرق إليها التحقيق منذ زمن بعيد". (2)

وتقدم كلام حسن حنفي في هذا الاتجاه، حيث يقول:

"لا يعتمد على صدق الخبر سنداً أو متناً، وكلاهما لا يثبتان إلا بالحس والعقل طبقاً لشروط التواتر، فالخبر وحده ليس حجةً ولا يثبت شيئاً على عكس ما هو سائد في الحركة السلفية المعاصرة على اعتمادها المطلق على: "قال الله"، و"قال الرَّسُول"، واستشهادها بالحجج النقلية وحدها دون إعمال الحس والعقل، وكأن الخبر حجة، وكأن النقل برهان، وأسقطت العقل والواقع من الحساب في حين أنَّ العقل أساس النقل".

فهذه النقولات وغيرها تدل دلالة واضحة على اتفاق الطاعنين في الصحيحين وكتب الحديث عموما على هذا المنطلق، سواء كانوا من المعتزلة أو الشيعة، أو العلمانيين، أو الحداثيين، أو القرآنيين، وأن غرضهم هو هدم السنة وإبطال حجيتها، لا الغيرة على حديث رسول الله على كما يظهرون أنفسهم، والله المستعان.

⁽¹⁾ جعفر محمد حسين الخياباني السبحاني، فقيه شيعي معاصر، ولد في تبريز سنة 1928م، له مشاركات في مؤمرات التقريب بين المذاهب المنعقدة في مكة المكرمة!. من نشاطاته إدارة مؤسسة الإمام الصادق، وهي مؤسسة ثقافية إسلامية يتركز نشاطها في مجالات التأليف والتحقيق.

https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%AC%D8%B9%D9%81%D8%B1_%D8%A7%D9%84%D8 %B3%D8%A8%D8%AD%D8%A7%D9%86%D9%8A

⁽⁷⁰ ص ين الرواية والدراية، جعفر السبحاني، (-70)

⁽³⁾ التُّراث والتجديد من العقيدة إلى الثورة، حسن حنفي، (ص318).

المنطلق الخامس: الطعن في تدوين كتب السنة، ومنها الصحيحان:

وهذا المنطلق مستفاد من كتب المستشرقين، وعنهم أخذه من أخذ من الكتاب المعاصرين، حتى وإن أظهروه في صور مختلفة وقوالب مغايرة، تارة باسم الحداثة والواقعية، وتارة باسم العلم والتنوير وإعمال العقل.

يقول الشيخ محمد أبو شهبة (ت 1403هـ) رحمه الله في بيان حال المستشرقين وأهدافهم من دراسة السنة النبوية:

"ثم جاء بَعْضُ المستشرِّوِينَ فوقعوا على أقوال هؤلاء المتحاملين (1) فأخذوا وزادوا وأعادوا فيها، ثم طلعوا علينا بآراء مبتسرة وأحكام جائرة، ولعل من نافلة القول أنْ أنبه إلى الأغراض السيئة التي يقصدها المستشرِّوُونَ من وراء حملاتهم، التي هي امتداد للحملات الصليبية، والتي يقصدون منها تقويض دعائم الإسلام والعروبة، وإضعاف الروح الدينية في المسلمين، كي يتم لدولهم ما تريد من الاستعمار والاستئثار بخيرات البلاد واستذلال رقاب العباد، وَهُمْ - يشهد الله - يريدون من الطعن في الصحابة حِينًا وفي السئنة وينا آخر تشكيك المسلمين في الأصل الثاني من أصول التشريع في الإسلام وهي السئنة وتقليل الثقة بما، وإذا تشكّك المسلمون في السئنة وقللوا الثقة بما استعجم عليهم فهم القرآن وَمُعِينة لَهُ، وإذا استعجم عليهم فهم القرآن وَمُعونة حقيقة المراد منه، إذ السئنة شارحة للقرآن وَمُعِينة لَهُ، وإذا استعجم عليها بينات، بل وزادوا عليها من عند أنفسهم، وكل هؤلاء وأولئك نفثوا سمومهم باسم البحث عليها بينات، بل وزادوا عليها من عند أنفسهم، وكل هؤلاء وأولئك نفثوا سمومهم باسم البحث والمعرفة وَحُرِيَّة النقد، والله يعلم والراسخون في العلم يعلمون أنَّ ما زعموا أبعد ما يكون عن العلم الصحيح، والبحث القويم والنقد النزيه"(2).

إن كلام الطاعنين في الصحيحين وكتب السنة عموما من المعاصرين قائم على الجهل بتاريخ تدوين السنة النبوية، وكتب الحديث، والبعد عن معرفة واقع الرواية والنقد الحديثي الذي كان عليه المحدثون والنقاد، وعلى رأسهم الشيخان البخاري ومسلم.

⁽¹⁾ يعنى: من المعتزلة وأهل الكلام.

⁽²⁾ دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين (ص94-95).

يقول محمد أركون(1):

"إن السنة كُتبت متأخرة بعد موت الرسول في بزمن طويل، وهذا ولّد خلافات لم يتجاوزها المسلمون حتى اليوم بين الطوائف الثلاث السنية والشيعية والخارجية، وصراع هذه الفرق الثلاث جعلهم يحتكرون الحديث ويسيطرون عليه لما للحديث من علاقة بالسلطة القائمة... وهكذا راح السنة يعترفون بمجموعتى البخاري ومسلم المدعوتين بالصحيحين!".(2)

فهذا المفكر والباحث الشهير لا يفرِق بين كتابة السنة وحديث النبي في وبين تدوين كتب الحديث والمصنفات، ويرمي الاتمامات جزافا على أهل السنة والمحدثين على طريقة أساتذته من المستشرقين، دون بحث أو تمحيص أو تحقيق علمي، فكيف بمن هو دونه؟!

إن أخطاء المستشرقين وتخليطاتهم وشبههم في تدوين السنة النبوية يمكن تفهمها لأنها صادرة عن أناس بعيدين كل البعد عن معرفة حقائق علوم المسلمين، وخصائصها الإسنادية المتصلة برسول الله والصحابة والتابعين وأئمتهم وعلمائهم، لكن أن تصدر ممن يزعم معرفته بالحضارة الإسلامية، وتاريخ علوم هذه الأمة فذلك مما يدعو إلى الأسف، ويوضح جهل القوم وسوء مقاصدهم.

وهذا التخليط في فهم تدوين الصحيحين قديم نبَّه إليه الإمام ابن تيمية في رده على ابن المطهر الحلى الرافضي حيث قال:

"ومثل هؤلاء الجهال يظنون أن الأحاديث التي في البخاري ومسلم إنما أخذت عن البخاري ومسلم كما يظن مثل ابن الخطيب⁽³⁾ ونحوه ثمن لا يعرف حقيقة الحال، وأن البخاري ومسلما كان الغلط يروج عليهما أو كانا يتعمدان الكذب، ولا يعلمون أن قولنا: (رواه البخاري ومسلم) علامة لنا على ثبوت صحته، لا أنه كان صحيحا بمجرد رواية البخاري ومسلم!؛ بل أحاديث البخاري ومسلم رواها غيرهما من العلماء والمحدثين مَن لا يحصى عدده إلا الله، ولم ينفرد واحد منهما

⁽¹⁾ محمد أركون (1928 – 14 سبتمبر 2010 م)، مفكر وباحث أكاديمي ومؤرخ جزائري، درس الأدب العربي والقانون والفلسفة والجغرافيا بجامعة الجزائر، ثم بتدخل من المستشرق الفرنسي لوي ماسينيون (Louis Massignon) قام بإعداد التبريز في اللغة والآداب العربية في جامعة السوربون في باريس. ثم اهتم بفكر المؤرخ والفيلسوف ابن مسكويه الذي كان موضوع أطروحته.

فارق الحياة في 14 سبتمبر 2010م عن عمر ناهز 82 عاما بعد معاناة مع المرض في العاصمة الفرنسية، ودفن بالمغرب. https://ar.wikipedia.org/wiki/%D9%85%D8%AD%D9%85%D8%AF_%D8%A3%D8%B1%D9%86%D8%D9%88%D9%88%D9%86

⁽²⁾ الفكر الإسلامي نقد واجتهاد، محمد أركون، (ص101).

⁽³⁾ هو الفخر الرازي.

بحديث؛ بل ما من حديث إلا وقد رواه قبل زمانه وفي زمانه وبعد زمانه وطوائف، ولو لم يخلق البخاري ومسلم لم ينقص من الدين شيء، وكانت تلك الأحاديث موجودة بأسانيد يحصل بما المقصود وفوق المقصود، وإنما قولنا: (رواه البخاري ومسلم) كقولنا: (قرأه القراء السبعة)، والقرآن منقول بالتواتر لم يختص هؤلاء السبعة بنقل شيء منه، وكذلك التصحيح لم يقلّد أئمة الحديث فيه البخاري ومسلما بل جمهور ما صحّحاه كان قبلهما عند أئمة الحديث صحيحا متلقى بالقبول، وكذلك في عصرهما وكذلك بعدهما قد نظر أئمة هذا الفن في كتابيهما، ووافقوهما على تصحيح ما صححاه إلا مواضع يسيرة نحو عشرين حديثا غالبها في مسلم ... وفي الجملة: من نقد سبعة آلاف حديث و كسر. والمقصود أن أحاديثهما انتقدها الأئمة الجهابذة منعته، والكتابان سبعة آلاف حديث و كسر. والمقصود أن أحاديثهما انتقدها الأئمة الجهابذة قبلهم وبعدهم، ورواها خلائق لا يحصي عددهم إلا الله، فلم ينفردا لا برواية ولا بتصحيح، والله سبحانه وتعالى هو الكفيل بحفظ هذا الدين، كما قال تعالى: ﴿ إِنّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكُرُ وَإِنّا لَهُ لَكُوظُونَ ﴾ سبحانه وتعالى هو الكفيل بحفظ هذا الدين، كما قال تعالى: ﴿ إِنّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكُرُ وَإِنّا لَهُ لَكُوظُونَ ﴾ الحجر: ٩ "(١).

 $^{^{(1)}}$ منهاج السنة النبوية $^{(1)}$ منهاج

المنطلق السادس: الجهل بعلوم الحديث عموما وقواعد النقد خصوصا:

وهذا المنطلق يرتبط بما قبله ارتباطا وثيقا، وهذه السمة -أعني الجهل بالحديث وعلومه- هي البارزة في طعونات المعاصرين في الصحيحين وكتب الحديث، وانتقاصهم من المحدثين وحملة الآثار، في أمثال كتابات أبي رية، وأحمد أمين، وحسن حنفي، وجمال البنا، وأوزون، وسامر إسلامبولي، والجابري، وأركون، وغيرهم كثير، فلا تكاد تجد فيها استدلالا بكلام المحدثين، وأصول علم الحديث، وقواعد الجرح والتعديل، وإن وجد كان خطأ وجهلا وتخليطا، والله المستعان.

إن نقّاد الحديث هم المرجع والأساس في معرفة صحيح الحديث وسقيمه، والقواعد العلمية السليمة تقتضي التسليم لهم بذلك لأنهم أهل اختصاص شهد لهم العلماء في القديم والحديث بالمعرفة والفهم، حتى خصومهم ومخالفوهم في الأصول والفروع.

قال الجاحظ المعتزلي -بعد تضعيفه حديثا يحتج به الشيعة على إمامة على الله على الله المعتزلي الم

"ومتى ادّعينا ضعف حديث وفسادَه فاقّمتم رأْيَنَا وخفتم مَيْلنا أو غلَطنا؛ فاعترضوا حُمَّالَ الحديث وأصحابَ الأثر، فإنّ عندهم الشفاءَ فيما تنازعنا فيه، والعلمَ بما التَبَسَ علينا منه.

وقد أنصف كلَّ الإنصاف مَن دعاكم إلى المَقْنَع مع قرب داره وقلَّة جَوْره، وأصحابُ الأثر من شأنهم روايةُ كل ما صحَّ عندهم، عليهم كان أو لهُم "(1).

وفي بيان رجوع التمييز بين الأحاديث والكلام عليها صحة وضعفا إلى أهل الحديث العارفين به يقول أبو المظفر السمعاني في رده على أبي زيد الدبوسي الفقيه الحنفي:

"والعجب من هذا الرجل أنه جعل هذا الباب باب نقد الأحاديث، ومتى سلم له ولأمثاله نقد الأحاديث؟ وإنما نقد الحديث لمن يعرف الرجال وأحوال الرواة، ويقف على كل واحد منهم حتى لا يشذ عنه شيء من أحواله التي يحتاج إليها، ويعرف زمانه، وتاريخ حياته ووفاته، ومن روى عنه، ومن روى هو عنه، ومن صحب من الشيوخ وأدركهم. ثم يعرف تقواه وتورعه في نفسه، وضبطه لما يرويه، وتيقظه في رواياته، وهذه صنعة كبيرة وفن عظيم من العلم. وقد قال النبي هذا "لا تنازعوا الأمر أهله"(2).

 $^{^{(1)}}$ كتاب العثمانية للجاحظ (ص151–152)، ت عبد السلام هارون، نشر مكتبة الخانجي بمصر، 1374هـ- 1955م.

⁽²⁾ الحديث في صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب، (كيف يبايع الإمام الناس)، رقم: 7200 وصحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب، (وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية)، رقم: 1709.

وهذا الرجل -أعني الدبوسي- وإن كان قد أعطي حظا من الغوص في معاني الفقه على طريقة اختارها لنفسه؛ ولكن لم يكن من رجال صنعة الحديث ونقد الرجال، وإنما كان غاية أمره الجدال والظفر بطرف من معاني الفقه لو صحت أصوله التي يبني عليها مذهبه، ولكن لم يحتمل الأساس الضعيف من البناء عليه؛ لا جرم لم ينفعه ما أعطي من الذكاء والفهم إلا في مواضع يسيرة أصاب فيها الحق، وأما في أكثر كلامه وعامته تراه يبني على قواعد ضعيفة ويستخرج بفضل فطنته معاني لا توافق الأصول، ولم يوافقه عليها أحد من سلف أهل العلم، ثم يحمله عُجبه برأيه على خوضه في كل شيء، فتراه دخًالا في كل فن، هجوما على كل علم وإن كان لا يحسنه، فيهجم ويعثر، ولا يشعر أنه يعثر.

وقد اتفق أهل الحديث أن نقد الأحاديث مقصور على قوم مخصوصين، فما قبلوه فهو المقبول وما ردوه فهو المردود، وهم أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني، وأبو زكريا يحيى بن معين البغدادي، وأبو الحسن علي بن عبد الله المديني، وأبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، وأبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، وأبو زرعة عبد الله بن عبد الكريم الرازي، وأبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، وأبو حاتم محمد بن إدريس الحنظلي، وأبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، وأبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، ومثل هذه الطبقة يحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، والثوري وابن المبارك وشعبة ووكيع وجماعة يكثر عددهم، وذكرهم علماء الأمة.

فهؤلاء وأشباههم أهل نقد الأحاديث وصيارفة الرجال، وهم المرجوع إليهم في هذا الفن، وإليهم انتهت رئاسة العلم في هذا النوع. فرحم الله امرأ عرف قدر نفسه وقدر بضاعته من العلم فيطلب الربح على قدره"(1).

وقال أيضا في هذا السياق:

"وأما الغريب الذي لا يستنكر، والغريب الذي يستنكر، فهو أيضا إلى أهل الصنعة.

وأنا أعلم قطعا أنه (2) لم يكن له في هذا العلم حظ -أعني العلم بصحيح الأخبار وسقيمها ومشهور الأخبار وغريبها ومنكراتها وغير منكراتها- لأن هذا أمر يدور على معرفة الرواة، ولا يمكن أن يُقترب من مثل هذا بالذكاء والفطنة، فكان الأولى به عفا الله عنه أن يترك الخوض في هذا الفن ويحيله على أهله، فإن من خاض فيما ليس من شأنه فأقل ما يصيبه افتضاحه عند

⁽¹⁾ قواطع الأدلة لأبي المظفر السمعاني 370-369/1.

^{(&}lt;sup>2)</sup> يعني: الدبوسي.

أهله، وليست العبرة بقبول الجهلة، وإن لكل ساقطة لاقطة، ولكل ضالة ناشدا، ولكن العبرة في كل علم بأهله الأدنين، ولكل عمل رجال، فينبغى أن يسلم لهم ذلك (1).

إذا اتضح هذا الأمر وتقرر، فالسؤال الوارد: هل يحق لهؤلاء الطاعنين في الصحيحين الكلام على حديث رسول الله على تصحيحا وتضعيفا؟

يقول الدكتور الشريف حاتم العوبي ردا على من يطعن في الصحيحين من المعاصرين:

"أنّ مخالفة بعض كبار النقّاد للبخاري في عدد قليل جدًّا من أحاديث كتابه، لا يبيح لمن لم يتعمّق في علم الحديث تعمُّق أولئك النقّاد أن ينتقد أحاديث أخرى لم ينتقدوها، ولا يجعل تضعيف أحاديث البخاري حقًّا مُشَاعًا لكل من أحب ذلك، بل لا شك أنه ليس من حقِّ غير العالم بالسنّة أن يُدخل نفسه في مناقشة الحديث الذي وقع فيه الاختلاف بين البخاري والإمام الآخر الذي خالفه؛ لأن هذه المناقشة تستلزم أن يُنصِّب نَفْسَه حَكَمًا بين علماء وأئمة السنّة، ومَنْ هو الذي يتَصَوّر أن هذه المنزلة مُكنةٌ لكل أحد؟!

فانتقاد الدارقطني (وهو النَّقَّادُ الكبير) لقليل من أحاديث البخاري لا يجيزُ لمن لم يبلغ نحواً من منزلته في العلم بالسنة أن يفعل فعله؛ وذلك لسببين كبيرين:

الأول: أن كل علم من العلوم له أعماق سحيقةٌ وقمِمٌ رفيعة، لا يغوص ولا يسمو إليها إلا كبار علماء ذلك العلم، فإن خاض فيها غيرهم أتى بالجهالات والعجائب؛ بسبب أنه يتكلم فيما يجهل، والكلام بجهل لا يقبله عاقل لنفسه ولا من غيره.

ومَثَلُ من يحتجّ بنقد الدارقطني وأمثاله من النقّاد لبعض أحاديث البخاري ليمارس هو هذا النقد، مع عدم بلوغه قريبًا من منزلتهم في علمهم الذي مارسوه= مَثَلُ من يريد أن يُجُري عمليّة جراحيّة خطيرة لأحد الناس؛ بحجّة أن الطبيب العالمي فلان قد أجرى هذه العمليّة! هل يحق لأكبر مهندس أو أجل فيزيائي أن يفعل ذلك؟! بل هل يحق لطبيب غير جرّاح أن يفعل ذلك؟! بل هل يحق لجرّاح لا يصل إلى قريب من مهارة ذلك الطبيب العالمي أن يمارس عمليّة تفوق مهاراته؟!!! هذه حقيقة ما يُريدُهُ أولئك القوم، الذين يُبيحون لأنفسهم الخوض في علوم السنة، بل في أعمق علوم السنة!!!

الثاني: أن إجماع علماء الأمة على تلقّي الصحيحين بالقبول لا يمكن أن لا يكون له أثر، ولا يصحّ أن يتساوى كتابٌ لقى تلك العناية (كصحيح البخاري وصحيح مسلم) وكتابٌ آخر لم يَلْقَها،

 $^{^{(1)}}$ المصدر السابق $^{(1)}$

ولا يمكن أن يقبل منصف أن يجعل المتِلقي بالقبول من علماء الأمّة كالذي لم يَنَلُ هذه المكانة السامية. ونَقْدُ بعض أحاديث الصحيحين لا يُلْغي تلك الحقوق؛ لأنه ما من كتاب (حاشا كتاب الله) إلا وقد وُجِه إليه نقد، مع اتّفاق الأمة على صحّة غير هذا القدر اليسير المؤتقد؟

الجواب هو ما ذكره ابن الصلاح أن كل ما لم ينتقده الأئمةُ الحقاظ الذين كانت لديهم أهليّة الخوض في أعمق مسائل علم الحديث، أنه داخلٌ ضمن إجماع الأمة على صحّته، وأن نجاته من نقد الناقدين يدل على قبوله عند هؤلاء الناقدين؛ ولذلك كان كل مالم ينتقده أولئك النقّاد من أحاديث الصحيحين مفيدًا لليقين بصحّته عند علماء السنة، كما سبق عن ابن الصلاح. فما لم يُنتقد من أحاديثهما ليس فقط صحيحًا، ولا خرج عن أن يحق لغير كبار النقّاد أن ينتقدوه فَحَسْب، بل تجاوز ذلك: إلى أن يكون مقطوعًا بصحّته مجزومًا بثبوته عن رسول الله على بدليل ذلك التلقّي بالقبول من علماء السنة لهذين الكتابين، بمن فيهم أولئك العلماء الذين انتقدوا، ممّا يدل على أن ذلك التلقّي لم يكن تقليدًا من علماء الأمة للبخاري ومسلم، بل هو موافقةٌ لصحّة النتائج التي توصّلا إليها بناءً على النظر في الأدلّة والبراهين التي أوصلتهم إلى تلك النتائج، ولذلك خالف أولئك العلماء في قليل من تلك الأحاديث، وبقي الجزء الأكبر من أحاديث الصحيحين عندهم صحيحًا لا يخالفون في من تلك الأحاديث، وبقي الجزء الأكبر من أحاديث الصحيحين عندهم صحيحًا لا يخالفون في أبوت وصف الصحّة له.

وبهذا يصبح انتقادُ أولئك النقّاد لبعض أحاديث الصحيحين سببًا لمنع من لم يصل إلى درجتهم في العلم أن يلج هذه الساحة؛ وصار دليلاً ضِدّ هؤلاء المتجرئين!!"(1).

ومن أمثلة هذه الانتقادات الدالة على جهل أصحابها بعلوم الحديث:

يقول محمد عابد الجابري⁽²⁾:

"وكتب الحديث الصحيحة، كصحيح البخاري وصحيح مسلم إنما هي صحيحة بالنسبة للشروط التي وضعها أصحابها لقبول الحديث، الحديث الصحيح ليس صحيحا في نفسه - بالضرورة - وإنما هو صحيح بمعنى أنه يستوفي الشروط التي اشترطها جامع الحديث كالبخاري ومسلم،

⁽¹⁾ راجع: الجواب عن طعون في صحيح البخاري، د. الشريف حاتم بن عارف العوني:

http://www.ahlalhdeeth.com/vb/showthread.php?t=82710

⁽²⁾ مفكر وباحث مغربي، ولد عام (1936م)، وتوفي سنة (2010م)، له 30 مؤلفاً في قضايا الفكر المعاصر، أبرزها: "نقد العقل العربي" الذي تمت ترجمته إلى عدة لغات أوروبية وشرقية.

https://ar.wikipedia.org/wiki/%D9%85%D8%AD%D9%85%D8%AF_%D8%B9%D8%A7%D8%A8%D8%AF_%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%A7%D8%A8%D8%B1%D9%8A

ونقد الحديث يتناول نقد السند، كما قد يتناول مضمونه، أما نقد السند أو الرواية فلهم في ذلك قواعد وأساليب تقوم على "التعديل والتجريح"، أما نقد المضمون –ولو أن الاهتمام به أقل فيقوم على اعتبار السنة النبوية (قولا وعملا وإقرارا) مبينة للدين شارحة للقرآن، وبالتالي يجب ألا يتناقض الحديث مع القرآن، وإذن "فالنقد التاريخي" بالنسبة للحديث قد مورس على نطاق واسع منذ عصر التدوين، وهو يشكل جزءا من التراث وهو قابل للنقد كغيره من أجزاء التراث الأخرى". (1)

وهذا الكلام يحمل في طياته تناقضا واضحا، فهو يدعي من جهة أن أحاديث البخاري ومسلم صحيحة عندهما، لا أنها صحيحة في نفس الأمر في إشارة إلى اعتمادهما على ظواهر الأسانيد دون النظر في المتون، ثم يصرح بأن النقد الحديثي قد مورس على نطاق واسع منذ عصر التدوين سندا ومتنا (أو مضمونا كما قال)، وهو قابل للنقد كغيره.

⁽¹⁾ في قضايا الدين والفكر، محمد عابد الجابري، (ص 8).

المنطلق السابع: الجهل بالشريعة وقواعد الدين:

وهذا المنطلق أعمُّ من الذي قبله، لكنه لا يختلف عنه في الوضوح والبيان، فإن أكثر الطاعنين في الصحيحين، المعارضين لأحاديثهما، تارة بدعوى مخالفتها للقرآن، وتارة بدعوى معارضتها للعقل، جاهلون بالشريعة، وقواعد الدين، وأصول الفقه واللغة، وإن ادعوا خلاف ذلك.

وهذه طائفة من أقوالهم تبرز أن انتقاداتهم ليست مبنية على قواعد العلم والدليل والحجة:

يقول نيازي عز الدين(1):

"وفي كتابي هذا سوف أدرس فقط صحيح البخاري بتركيز، ثم آتي على ذكر أحاديث مسلم بتركيز أقل، ولن أتطرق بالدراسة والبحث لأحاديث باقي العلماء التي يعتبرها مذهب أهل السنة من الصحيح أيضا، لأن غايتي من الدراسة ليست حصر الحديث وتبيان الموضوع فحسب، وإنما مقصدي من الدراسة إظهار وتوضيح حقيقة تغاضى عنها أغلب المسلمين إلى اليوم، وتلك الحقيقة هي تناقض أغلب الأحاديث المروية في الصحيحين مع صريح آيات الله في القرآن الكريم". (2)

وقال: "وبما أن المسلمين بشكل عام يجهلون ماذا في الصحيحين من الأحاديث، ومن الروايات فأحببت أن أكشف ما فيها للناس، وأبرهن بالأدلة والشواهد من القرآن بأن أغلبها مجرد أباطيل وأوهام لا حقيقة فيها ولا علم"(3).

كذا قال! وهو في كتابه لا يزيد عن إيراد شبه المعتزلة، والمستشرقين، التي أجاب عنها بوضوح علماءُ الأمة قديما وحديثا، وبيَّنوا وهاءها وتمافتها.

ويقول سامر إسلامبولي⁽⁴⁾:

"فقصة السحر للنبي في قصة مختلقة، من صنع اليهود ومن يكيد للإسلام حتى يشكك بنبوة سيدنا محمد في من خلال إثبات وقوع السحر عليه، وبالتالي يصبح رجلا مسحورا بعقله وبما يخبر عن ربه.

فلذا يجب على المسلمين أن يكون تفكيرهم سليما وموضوعيا، ولا يثبتوا أي خبر حتى يتثبتوا من صحته متنا قبل السند، ويبعدوا هذه الخرافات والضلالات عن ثقافتهم وتربيت أولادهم، ويرفضوا

⁽¹⁾ كاتب سوري من أصل شركسي، من المنكرين لحجية السنة، له عدة مؤلفات في ذلك.

⁽²⁾ دين السلطان، نيازي عز الدين، (ص37- 38).

⁽³⁾ المرجع نفسه (ص113).

⁽⁴⁾ كاتب سوري من القرآنيين، له نشاط على شبكة الإنترنت:

http://www.ahl-alquran.com/arabic/profile.php?main_id=369

هذه الأخبار لتصادمها مع صريح القرآن وعصمة النبوة والسلامة النفسية والقوة العقلية لرسول الله، حتى وإن كانت هذه الأخبار في البخاري ومسلم، لأن الحق أحق أن يتبع"(1).

ويقول زكرياء أوزون:

"كثيرة هي المتناقضات في الأحاديث الواردة في صحيح البخاري، وقبل أن استعرض أمثلة يسيرة منها أبين مصطلح المتناقضات المستخدم في عنوان هذا الفصل، فالتناقض قد يكون في مضمون الحديث نفسه – متنه – أو في معناه أو تناقله أو أسلوبه، أو في تناقض مدلوله ومفهومه مع الذكر الحكيم أو مع معطيات العلم أو المنطق الصوري أو القوانين و الأعراف الاجتماعية، السائدة أو الذوق العام أو غير ذلك من الأمور".(2)

فلم يكتف بادعاء معارضة الأحاديث للقرآن، حتى تعدى ذلك إلى دعوى تناقضها مع العلم والقوانين والأعراف، والذوق العام!

ويقول محمد شحرور (3):

"يقولون: صحيح مسلم وصحيح البخاري، ويقولون: إنهما أصح الكتب بعد كتاب الله. ونقول نحن: هذه إحدى أكبر المغالطات التي ما زالت المؤسسات الدينية تُكره الناس على التسليم بها، تحت طائلة التكفير والنفى". (4)

وهذا كلام متهافت ملقى على عواهنه؛ كسائر كلام هؤلاء، غير مبني على الحجة والدليل، وإنما هي مجرد اتمامات يقدر عليها أي واحد، فعوضا عن الرد بعلم وأدب وفق قواعد الرد العلمي الرصين، يلجؤون إلى المبالغات والمغالطات التاريخية والواقعية.

ويقول أحمد صبحي منصور (5): "نحن نرى أن أحاديث البخاري وغيره -مما يسمونها سنة-

⁽¹⁾ تحرير العقل من النقل، سامر إسلامبولي، (ص 174).

^{(&}lt;sup>2)</sup> جناية البخاري، زكرياء أوزون، (ص 135).

⁽³⁾ محمد شحرور (مواليد دمشق 1938) أحد أساتذة الهندسة المدنية في جامعة دمشق، ومؤلف ومنظر لما أطلق عليه القراءة المعاصرة للقرآن.

 $[\]frac{https://ar.wikipedia.org/wiki/\%D9\%85\%D8\%AD\%D9\%85\%D8\%AF_\%D8\%B4\%D8\%AD\%D}{8\%B1\%D9\%88\%D8\%B1}$

⁽⁴⁾ نحو أصول جديدة للفقه الإسلامي، محمد شحرور، (ص 160).

⁽⁵⁾ هو مفكر مصري. ولد عام 1949، كان يعمل مدرساً بجامعة الأزهر، ثم فصل في الثمانينيات بسبب إنكاره للسنة النبوية القولية، وتأسيس المنهج القرآني الذي يكتفى بالقرآن كمصدر وحيد للتشريع الإسلامي.

 $[\]frac{https://ar.wikipedia.org/wiki/\%D8\%A3\%D8\%AD\%D9\%85\%D8\%AF_\%D8\%B5\%D8\%A8\%D}{8\%AD\%D9\%88_\%D9\%85\%D9\%86\%D8\%B5\%D9\%88\%D8\%B1}$

ليست سوى ثقافة دينية تعبر عن عصرها وقائليها، وليس لها أي علاقة بالإسلام أو نبي الإسلام.. ولأنها ثقافة تعبر عن عصورها الوسطى، وتعكس ما ساد في هذه العصور من ظلم باسم الدين، واضطهاد باسم الدين، وحروب باسم الدين، فإن الإصلاح اليوم لا بد أن يبدأ بنفي تلك الأحاديث وثقافتها إلى العصور التي جاءت إلينا منها.. لنبدأ في الاحتكام إلى القرآن الكريم بشأنها، وهذا ما يفعله القرآنيون".(1)

الخلاصة

فهذه أهم المنطلقات التي ينطلق منها أكثر المعاصرين في الطعن في الصحيحين، وهي كما تقدم منطلقات واهية مبنية على أساسين اثنين:

- 1- الهوى والتعصب المذهبي والإيديولوجي.
- 2- الجهل بالشريعة عموما، وبعلوم الحديث خصوصا.

⁽¹⁾ انظر: مقال "القرآنيون" في مجلة الراصد (ص 8)، العدد 96. جمادي الآخرة 1433هـ.

المبحث الثالث شروط الناقد لأحاديث الصحيحين

توهيد:

قد تقدمت الأسس والمنطلقات التي يعتمدها من يطعن في الصحيحين من غير المحدثين من المعاصرين، وأنها غير قائمة على أساس علمي متين، بل هي -أعني الطعون- مجرَّد جمع وترتيب وإعادة صياغة لشبهات قديمة للمعتزلة وغيرهم من أعداء المحدثين؛ قد أجاب عنها العلماء إجابات موسعة وبينوا ضعفها ووهاءها، إلا أن هؤلاء لا يعيرون اهتماما لذلك، ويكررون تلك الشبهات دون إضافة جديد يُذكر، وهذه عادتهم وديدنهم مهما كانت عقائدهم أو اتجاهاتهم...

وفي هذا المبحث الأخير أتكلَّم عن الشروط الذاتية والموضوعية التي ينبغي توفرها في منتقِد أحاديث الصحيحين، حتى يكون كلامه معتبرا -دون النظر في صحته في نفسه-، ومن هذه الشروط⁽¹⁾:

⁽¹⁾ راجع: شروط الناقد لأحاديث الصحيحين، للدكتور ياسر الشمالي، بحث مقدم لمؤتمر الانتصار للصحيحين.

المطلب الأول: أن يكون الناقد من أهل السنة والجماعة:

فليس من المعقول أن يطعن في الصحيحين من لا يؤمن بأصول أهل السنة ولا عقيدهم ولا متهجهم العلمي في التأليف والتصنيف، فالبخاري ومسلم ألّفا كتابيهما على طريقة أصحاب الحديث في الاحتجاج بالسنة وجعلها أصلا يحتج به وتبنى عليه العقائد والأحكام وسائر المعاملات، فلا يقبل نقد أحاديث الصحيحين ولا غيرها من الشيعي الرافضي، ولا الخارجي، والمعتزلي، والجهمي، فضلا عن الحداثي، والعلماني، والقرآني، والمستشرق وغيرهم من أهل الأهواء وأعداء الشريعة الذين لا يؤمنون بالسنة، ولا يرون حجيتها في الأصول أو الفروع، ويعتمدون اعتمادا كليا على عقولهم فيردون ما يعارضها بزعمهم من المنقولات، ويتهمون المحدثين بشتى التهم، ويلصقون بهم كل أنواع النقائص.. إضافة إلى أنهم لا خبرة لهم بكتب الحديث ولا معرفة عندهم بطرائق الرواية والتصنيف عند أصحاب الحديث، ولا يميزون بين الصحيح والواهي، والمقبول والمردود.

قال الحافظ ابن رجب في ترجمة عبد الغني المقدسي:

"ولقد عقد مرة مجلس لشيخ الإسلام أبي العباس ابن تيمية، فتكلم فِيهِ بَعْض أكابر المخالفين، وَكَانَ خطيب الجامع، فَقَالَ الشيخ شرف الدين عَبْدُ اللهِ أَخُو الشيخ: كلامنا مَعَ أهل السنة، أما أَنْتَ: فأنا أكتب لَك أحاديث من الصحيحين، وأحاديث من الموضوعات – وأظنه قَالَ: وكلاما من سيرة عنتر – فلا تميّزُ بينهما (أَوْ كَمَا قَالَ) فسكت الرجل"(1).

وفي هذا المعنى يقول ابن تيمية:

"فإن فرض أن أحدا نقل مذهب السلف كما يذكره ؛ فإما أن يكون قليل المعرفة بآثار السلف كأبي المعالي وأبي حامد الغزالي وابن الخطيب وأمثالهم ممن لم يكن لهم من المعرفة بالحديث ما يعدون به من عوام أهل الصناعة فضلا عن خواصها، ولم يكن الواحد من هؤلاء يعرف البخاري ومسلما وأحاديثهما إلا بالسماع كما يذكر ذلك العامة، ولا يميزون بين الحديث الصحيح المتواتر عند أهل العلم بالحديث وبين الحديث المفترى المكذوب، وكتبهم أصدق شاهد بذلك، ففيها عجائب"(2).

فالشيعة الروافض يطعنون في الصحيحين وفي علماء أهل السنة، ويسمونهم العوام، لأن أحاديث الصحيحين وكتب السنة عموما تحدم مذهبهم بالأساس، لاشتمالها على فضائل الصحابة كأبي بكر وعمر وعثمان وعائشة وطلحة والزبير وأبي هريرة وغيرهم -رضي الله عنهم أجمعين-، ولا

⁽¹⁾ ذيل طبقات الحنابلة 34/3–35، ت عبد الرحمن العثيمين، مكتبة العبيكان – الرياض، 1425هـ.

^{(&}lt;sup>2)</sup> مجموع الفتاوي 71/4-72.

يوجد فيها الوصية لعلي رولا الرجعة، ولا بيان عصمة الأئمة وأن الوحي ينزل عليهم، ولا أن القرآن محرَّف، ولا غير ذلك من أصولهم الباطلة التي تخالف العقل قبل النقل، بل يجدون أحاديثها – أعنى: كتب الحديث، ومنها الصحيحان – ترد تلك الأصول وتبطلها جملة وتفصيلا.

والمعتزلة يطعنون في الصحيحين لأن أحاديثهما تخالف أصولهم الخمسة ومعتقداتهم الباطلة، لذلك يردون أحاديث الصفات، ورؤية الله في الآخرة، وأحاديث عذاب القبر، والشفاعة، والقدر، وغيرها.

فما يخالف أصولهم "من آيات يؤولونها وما يعارضها من أحاديث، ينكرونها ... ولذلك فإن موقفهم من الحديث كثيرا ما يكون موقف المتشكك في صحته، وأحياناً موقف المنكر له، لأنهم يحكمون العقل في الحديث في العقل"(1).

وكذا يقال بالنسبة لطعون سائر الطوائف من المستشرقين، والعلمانيين، والحداثيين، والقرآنيين وغيرهم، فكتب الحديث تنقض مذاهبهم وتبطل أصولهم، لذلك فالطعن فيها يعني الطعن في الشريعة بالأساس، وهذا ما يهدف إليه هؤلاء أولا وآخرا.

وقد أشار إلى تأثير الاختلاف العقدي والمذهبي والمنهجي في رد الأحاديث الإمامُ أبو بكر ابن خزيمة (ت 311هـ)، حيث قال فيما رواه عنه الحاكم:

"وَإِنَّمَا يَتَكُلَّمُ فِي أَبِي هُرَيْرَةَ لِدَفْعِ أَخْبَارِهِ مَنْ قَدْ أَعْمَى اللّهُ قُلُوبَهُمْ فَلَا يَفْهَمُونَ مَعَايِيَ الْأَخْبَارِ، وَيَوْنَهَا خِلَافَ مَذْهَبِهُمُ الَّذِي هُو كَفْرٌ، فَيَشْتُمُونَ أَبًا هُرَيْرَةَ، وَيَرْمُونَهُ بِمَا اللّهُ تَعَالَى قَدْ نَزَّهَهُ عَنْهُ مُّوِيهًا عَلَى الرِّعَاءِ وَالسّفِلِ، أَنَّ أَخْبَارَهُ لَا تَشْبُتُ بِمَا الْحُجَّةُ، وَإِمَّا خَارِجِيٌّ يَرَى السّيَفْ عَلَى أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ عَلَى الرِّعَاءِ وَالسّفِلِ، أَنَّ أَخْبَارَهُ لَا يَمْمُ إِذَا سَمِعَ أَخْبَارَ أَبِي هُرَيْرَة عَلَى اللّهُ عَلَيْهِ مُلَالٌ، لَمْ يَجِدْ حِيلَةً فِي دَفْعِ أَخْبَارِهِ بِحُجَّةٍ وَبُرْهَانٍ كَانَ عَلَى اللّهُ يَعَلَى مُو قَصَلَالٌ، لَمْ يَجِدْ حِيلَةً فِي دَفْعِ أَخْبَارِهِ بِحُجَّةٍ وَبُرْهَانٍ كَانَ مُفْرَعُهُ الْوَقِيعَة فِي أَبِي هُرَيْرَةَ، أَوْ قَلَرِيُّ اعْتَزَلَ الْإِسْلَامَ وَأَهْلَهُ وَكَفَّرَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ الْإِسْلَامِ الْعَبَادِ لَهَا إِلَى أَخْبَارِهِ بِحُجَّةٍ وَبُرُهَانٍ كَانَ مُؤْمِنُهُ اللّهِ عَلَى اللّهِ يَعَالَى، وَقَضَاهَا قَبْلَ كَسْبِ الْعِبَادِ لَهَا؛ إِذَا نَظَرَ إِلَى أَخْبَارِ أَبِي هُرَيْرَةَ الْقِيعَة فِي أَبِي هُرَيْرَة اللّهِ عَلَى وَقَضَاهَا قَبْلَ كَسْبِ الْعِبَادِ لَهَا؛ إِذَا نَظَرَ إِلَى أَخْبَارِ أَبِي هُرَيْرَةَ اللّهِ عَرَوْنَ الْأَفْدَارَ لَمُ يَعْمُ عَنْ اللّهِ عَلَى اللّهِ عُرَيْرَة لَا يَجُوزُ الإحْتِجَاجُ بِهَا، أَوْ جَاهِلٌ يَتَعَاطَى الْفِقْة وَيَطْلُلُهُ مِنْ عَيْرِ وَلَا اللّه عَبْارَ أَبِي هُرَيْرَة وَيَعَلَلْهُ مِنْ عَيْرِ وَلَا عَنْهَ إِلَا سَمِعَ أَخْبَارُهُ تَقْلِيدًا بِلَا عُبَارَهُ اللّهِ مُرَيْرَة وَقَعَالَتِهِ إِلَا عَنْكَ الْمُ فَيْدِ الْعَبَارِ وَعَلَى الْفَقْهُ وَيَطْلُلُهُ مِنْ عَيْرِ وَلَا عَلَى اللّهُ فَيْرَالُونُ اللّهِ عَلَى اللّهِ الْمَلَالِهُ مَنْ اللّهِ عَلَى اللّهُ عَلَالِهُ اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَالُولُهُ مَلْ عَلَيْهِ إِلَوْنَ اللّهِ عَلَى اللّهُ عَلَلُهُ مِنْ عَيْرَا لَهُ عَلَى اللّهُ عَلَالَهُ اللّهُ عَلَالُهُ مِلْ عَلَى الللّهُ عَلَالُهُ مِلْ عَلَى اللّهُ عَلَالُهُ مِلْ عَلَى الللّهُ عَلَالُهُ اللّهُ عَلَيْهُ اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ عَلَ

 $^{^{(1)}}$ ضحى الإسلام لأحمد أمين $^{(3)}$

أَخْبَارُهُ مُوَافِقَةً لِمَذْهَبِهِ، وَقَدْ أَنْكَرَ بَعْضُ هَذِهِ الْفَرَقِ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ أَخْبَارًا لَمْ يَفْهَمُوا مَعْنَاهَا.."(1).

فهذا الكلام من هذا الحافظ الناقد ينطبق انطباقا تاما على طعون المعاصرين في الصحيحين وكتب الحديث، من أمثال محمود أبو رية، ومحمد صادق النجمي في أضوائهما وغيرهما ممن تقدمت نماذج لطعونهم في المبحث السابق.

المطلب الثانى: التخصص في علم الحديث:

وهذا شرط أساسي في الناقد لأحاديث الصحيحين، وهو أن يكون متخصصا في علم الحديث، فلا يقبل من أحد الكلام في علم لا يعرفه، ولا يحسنه، خصوصا علم الحديث التي هو من أصعب وأدق علوم المسلمين، وهذا أمر مقرر لا يخالف فيه العقلاء، حتى قيل: "إذا تكلم المرء في غير فنه أتى بالعجائب!"(2).

قال الإمام الشافعي رحمه الله في الرسالة:

"وقد تكلم في العلم مَن لو أمسك عن بعض ما تكلم فيه منه لكان الإمساك أولى به، وأقرب من السلامة له إن شاء الله"(3).

وقال الجرجاني في "دلائل الإعجاز":

"إذا تعاطى الشيءَ غيرُ أهله، وتولى الأمرَ غيرُ البصير به، أعضل الداءُ واشتد البلاء"(4).

وقد تقدم كلام أبي المظفر السمعاني في القواطع في أبي زيد الدبوسي الفقيه الحنفي:

"... فكان الأولى به -عفا الله عنه- أن يترك الخوض في هذا الفن ويحيله على أهله، فإن من خاض فيما ليس من شأنه، فأقل ما يصيبه افتضاحُه عند أهله".

وإذا طبَّقنا هذا الشرط على طعون المعاصرين كمحمد شحرور، وإسلامبولي، والقنُّوني، وأوزون، سقطت غالبيتها، لأنها صادرة عن غير أهل الاختصاص ممن لا يدرون الحديث، ولا خبرة لهم بالأسانيد والكلام في الرواة، ولا يفرقون بين المقبول والمردود، والصحيح والسقيم.

يقول الإمام مسلم بن الحجاج في مقدمة كتابه "التمييز":

⁽¹⁾ المستدرك على الصحيحين 586/3.

⁽²⁾ قالها الحافظ ابن حجر في الكرماني شارح الصحيح. انظر: فتح الباري 584/3.

 $^{^{(3)}}$ الرسالة (ص $^{(3)}$).

⁽⁴⁾ دلائل الإعجاز لعبد القاهر الجرجاني (ص482)، ت محمود شاكر، مطبعة المدني بالقاهرة- دار المدني بجدة، 1413ه

"أما بعد، فَإِنَّك -يَرْحَمَك الله- ذكرت أَن قِبَلك قوما يُنكرُونَ قول الْقَائِل من أهل الْعلم؛ إذا قال: هَذَا حَدِيث خطأ، وَهَذَا حَدِيث صَحِيح، وَفُلان يخطئ فِي رِوَايته حَدِيث كَذَا، وَالصَّوَاب مَا روى فلان بِخِلافِهِ. وَذكرت أَخم استعظموا ذَلِك من قول من قالَه، ونسبوه الى اغتياب الصَّالحِين من السّلف الماضين، وَحَتَّى قَالُوا: إن من ادّعى تمَيْيز خطأ روايتهم من صوابحا متخرص بِمَا لَا علم لَهُ بِهِ، ومدَّع علمَ غيب لَا يُوصل إليه.

وَاعْلَم -وفقنا الله وإياك- أَن لَوْلا كَثْرَة جهلة الْعَوام مستنكري الحُق ورأيه بالجهالة لما بَان فضل عَالَم على جَاهِل، وَلَا تبيَّن علمٌ من جهل، وَلَكِن الجُّاهِل يُنكر الْعلم لتركيب الجُهْل فِيهِ، وضد الْعلم هُوَ الجُهْل، فَكل ضدٍ نافٍ لضدّه، دَافعٌ لَهُ لَا مُحَالة، فَلَا يَهُولنَّك استنكارُ الجُهَّال وَكَثْرَةُ الرعاع لما خُصَّ بِهِ قوم وحُرِموه، فَإِن اعْتِدَاد الْعلم دائر الى معدنه، وَالجُهل وَاقِف على أهله"(1).

المطلب الثالث: العلم والمعرفة الواسعة بعلل الأسانيد وحفظ الطرق والروايات:

وهذا الشرط متفرع عما قبله، وهو أخص منه، بمعنى أنه ليس كل من اشتغل بعلم الحديث جاز له نقد أحاديث الصحيحين؛ بل وأحاديث غيرهما بصورة عامة، وإنما يجوز النقد لمن كان حافظا للحديث، والطرق والأسانيد، عارفا بالرجال والرواة، عالما بالعلل، فإن علم العلل هو الأصل في تمييز الصحيح من السقيم والمقبول من المردود، وهو علم لم يبرز فيه إلا القليل من المحدثين، فكيف بغيرهم؟ قَالَ ابنُ أبي حاتم:

"سمعتُ أبي يقول: الذي كانَ يحسنُ صحيحَ الحديثِ من سقيمهِ وعنده تمييزُ ذلكَ ويحسنُ عللَ الحديثِ: أحمدُ بنُ حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بنُ المديني، وبعدهم أبو زرعة كان يحسنُ ذلكَ، قيل لأبي: فغير هؤلاء تعرف اليوم أحداً؟ قَالَ: لا" (2).

وَقَالَ ابنُ الصلاح:

"اعلم أنّ معرفة علل الحديث من أجل علوم الحديث وأدقها وأشرفها، وإنما يضطلع بذلك أهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب"(3).

وَقَالَ ابن القيم:

⁽¹⁾ التمييز لمسلم (169).

⁽²⁾ الجرح والتعديل 23/2.

⁽³⁾ علوم الحديث (ص81).

"ومعرفةُ هذا الشأنِ وعللهِ ذوقٌ ونورٌ يقذفه الله في القلبِ يقطعُ بهِ من ذاقه ولا يشك فيه، ومن ليس له هذا الذوق لا شعور له به، وهذا كنقدِ الدراهم لأربابه فيه ذوق ومعرفة ليستا لكبار العلماء، قَالَ محمدُ بن عبد الله بن نمير: قَالَ عبدُ الرحمن بنُ مهديّ: إنَّ معرفةَ الحديثِ إلهام، قَالَ ابنُ نمير: صَدَقَ لو قلتَ له: مِنْ أينَ قلتَ؟ لم يكن له جواب"(1).

وَقَالَ العلائيُّ:

"وهذا الفنُ أغمضُ أنواعِ الحديثِ، وأدقها مسلكاً، ولا يقومُ بهِ إلاّ مَنْ منحه اللهُ فهماً غائصاً، واطلاعاً حاوياً، وإدراكاً لمراتب الرواة، ومعرفة ثاقبة، ولهذا لم يتكلم فيه إلاّ أفراد أئمة هذا الشأنِ وحذاقهم كابنِ المدينيّ، والبخاريّ، وأبي زرعة، وأبي حاتم وأمثالهم"(2).

وَقَالَ ابنُ رجب:

"فالجهابذةُ النقادُ العارفون بعللِ الحديثِ أفرادٌ قليلٌ من أهل الحديث جداً، وأوَّل من اشتهر في الكلام في نقد الحديث ابنِ سيرين، ثم خَلفه أيوب السختياني، وأحَدَ ذلك عنه شعبةُ، وأخذ عنه مثل: شعبة: يحيى القطان وابن مهدي، وأخذ عنهما: أحمدُ وعلى بنُ المديني وابنُ معين، وأخذ عنهم مثل: البخاريّ وأبي داود وأبي زرعة وأبي حاتم، وكان أبو زرعة في زمانه يقول: قلَّ من يفهم هذا! ما أعز هذا! إذا رفعت هذا من واحد واثنين فما أقلّ من تجد من يحسنُ هذا، ولما ماتَ أبو زرعة قَالَ أبوحاتم: ذَهَبَ الذي كان يحسن هذا المعنى، يعني: أبا زرعة ما بقي بمصر ولا بالعراق واحد يحسن هذا، وقيل له بعد موت أبي زرعة: يعرف اليوم واحد يعرف هذا؟ قَالَ: لا، و جاءَ بعد هؤلاء جماعة منهم النسائي والعُقيلي وابن عدي والدّارقُطنيّ، وقلّ مَن جَاء بعدهم مَنْ هو بارع في معرفة ذلكَ حتى منهم النسائي والعُقيلي وابن عدي والدّارقُطنيّ، وقلّ مَن يفهم هذا بل عُدم، والله أعلم(3).

إذا تقرر هذا الأمر فكيف يعارض من لا يحفظ الروايات بأسانيدها وطرقها ورجالها، ولا معرفة له بالعلل وتمييز الصحيح من الضعيف، تصحيح من هو من جبال الحفظ، ومن الأئمة النقاد الحفاظ، العارفين، المميزين بين المقبول والمردود، والصحيح والسقيم؟!

⁽¹⁾ الفروسية (ص 235).

⁽²⁾ النكت على كتاب ابن الصلاح 777/2.

⁽³⁾ جامع العلوم والحكم (ص241-242).

المطلب الرابع: فهم مقاصد الشيخين في التصحيح والاستدلال بالأحاديث والأسانيد:

وهذا الشرط مهم جدا، فينبغي على الناقد لأحاديث الكتابين أن يكون على معرفة تامة بمقاصد البخاري ومسلم في الصحيحين، ومنهجهما في التصحيح، والاحتجاج بالأحاديث وإخراجها، وذكر الأسانيد والطرق والألفاظ، على ما بيّنه العلماء، ومن ذلك:

أ- معرفة الرواة المحتج بمم في الأصول، وأنهم في المرتبة العليا في الضبط والإتقان.

وقد قرر هذا الأصل جماعة من الحفاظ والمحدثين:

قال ابن طاهر المقدسي:

"فاعلم أن شرط البخاري ومسلم أن يخرجا الحديث المتفق على ثقة نقلته إلى الصحابي المشهور من غير اختلاف بين الثقات الأثبات، ويكون إسناده متصلا غير مقطوع، فإن كان للصحابي راويان فصاعدا فحسن، وإن لم يكن له إلا راو واحد إذا صح الطريق إلى ذلك الراوي أخرجاه، إلا أن مسلما أخرج أحاديث أقوام ترك البخاري حديثهم لشبهة وقعت في نفسه أخرج مسلم أحاديثهم بإزالة الشبهة مثل حماد بن سلمة وسهيل ابن أبي صالح وداود بن أبي هند وأبي الزبير والعلاء بن عبد الرحمن وغيرهم. جعلنا هؤلاء الخمسة مثالا لغيرهم لكثرة روايتهم وشهرتهم.

فلما تكلم في هؤلاء بما لا يزيل العدالة والثقة ترك البخاري إخراج حديثهم معتمدا عليهم تحريا وأخرج مسلم أحاديثهم بإزالة الشبهة"(1).

وقال الحافظ أبو بكر الحازمي في بيان هذا الأصل ما ملخصه:

"أن شرط الصحيح: أن يكون إسناده متصلا، وأن يكون راويه مسلما صادقا غير مدلس ولا مختلط، متصفا بصفات العدالة، ضابطا متحفظا سليم الذهن، قلبل الوهم، سليم الاعتقاد. قال: ومذهب من يخرج الصحيح أن يعتبر حال الراوي العدل في مشايخه العدول، فبعضهم حديثه صحيح ثابت وبعضهم حديثه مدخول. قال: وهذا باب فيه غموض، وطريق إيضاحه معرفة طبقات الرواة عن راوي الأصل، ومراتب مداركهم، فلنوضح ذلك بمثال، وهو أن تعلم أن أصحاب الزهري مثلا على خمس طبقات، ولكل طبقة منها مزية على التي تليها، فمن كان في الطبقة الأولى فهو الغاية في الصحة، وهو مقصد البخاري، والطبقة الثانية شاركت الأولى في التثبت؛ إلا أن الأولى جمعت بين الحفظ والإتقان وبين طول الملازمة للزهري؛ حتى كان فيهم من يزامله في السفر ويلازمه في الحضر،

⁽¹⁾ شروط الأئمة الستة (ص85-87).

والطبقة الثانية لم تلازم الزهري إلا مدة يسيرة فلم تمارس حديثه فكانوا في الإتقان دون الأولى، وهم شرط مسلم، ثم مثل الطبقة الأولى: بيونس بن يزيد وعقيل بن خالد الأيليين ومالك بن أنس وسفيان ابن عيينة وشعيب بن أبي حمزة، والثانية: بالأوزاعي والليث بن سعد وعبد الرحمن بن خالد ابن مسافر وابن أبي ذئب. قال: والطبقة الثالثة نحو: جعفر بن برقان وسفيان بن حسين وإسحاق بن يحيى الكلبي. والرابعة نحو: زمعة بن صالح ومعاوية بن يحيى الصدفي والمثنى بن الصباح. والخامسة نحو: عبد القدوس بن حبيب والحكم بن عبد الله الأيلى ومحمد بن سعيد المصلوب.

فأما الطبقة الأولى فهم شرط البخاري وقد يخرج من حديث أهل الطبقة الثانية ما يعتمده من غير استيعاب، وأما مسلم فيخرج أحاديث الطبقتين على سبيل الاستيعاب، ويخرج أحاديث أهل الطبقة الثالثة على النحو الذي يصنعه البخاري في الثانية، وأما الرابعة والخامسة فلا يعرجان عليهما"(1).

ب- أنهما لا يخرجان الأحاديث الأصول عن كل الثقات، إنما يحتجان بالمشاهير ممن يعتمد عليهم في التفرد، وسوى ذلك لا يخرجان إلا عمَّن توبع بعد اعتبار حديثه.

قال ابن حجر بعدما أورد كلام الحازمي السابق:

"وأكثر ما يخرج البخاري حديث الطبقة الثانية تعليقا، وربما أخرج اليسير من حديث الطبقة الثالثة تعليقا أيضا، وهذا المثال الذي ذكرناه هو في حق المكثرين، فيقاس على هذا أصحاب نافع وأصحاب الأعمش وأصحاب قتادة وغيرهم، فأما غير المكثرين فإنما اعتمد الشيخان في تخريج أحاديثهم على الثقة والعدالة وقلة الخطإ لكن منهم من قوي الاعتماد عليه فأخرجا ما تفرد به كيحيى بن سعيد الأنصاري، ومنهم من لم يقو الاعتماد عليه فأخرجا له ما شاركه فيه غيره وهو الأكثر "(2).

وقال أيضا:

"وأما روايات الثقات غير الحفاظ، ففي الصحيحين منه جملة - أيضا - لكنه حيث يقع مثل ذلك عندهما يكونان قد أخرجا له أصلا يقويه"(3).

هذا تلخيص ابن حجر لكلام الحازمي في هدي الساري (ص9-10)، وينظر كلام الحازمي بطوله في كتابه شروط الأثمة الخمسة (ص145-156).

 $^{^{(2)}}$ هدي الساري (ص $^{(2)}$).

⁽³⁾ النكت على ابن الصلاح 369/1.

تا الما قد يخرجان عن جماعة من الرواة ممن ليسوا في الدرجة العليا من الضبط والإتقان، مما ثبت عندهما بالقرائن ألهم حفظوا وضبطوا أحاديث معيّنة.

ومن ذلك سهيل بن أبي صالح، والعلاء بن عبد الرحمن، وغيرهما ممن يخرج لهما الشيخان انتقاء لبعض مروياتهما مما دلَّت القرائن على حفظهم لها، وقد نبَّه على ذلك غير واحد من الأئمة. قال الحافظ الخليلي:

" العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب مولى الحُرُقة، مديني، مختلف فيه، لأنه يتفرد بأحاديث لا يتابع عليها؛ كحديث عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي على: "إذا كان النصف من شعبان فلا صوم حتى رمضان"(1)؛ وقد أخرج مسلم في "الصحيح" المشاهير من حديثه دون هذا والشواذِّ"(2).

وقال ابن القيم ردا على ابن القطان الذي قال أن مسلما عِيب عليه إخراج حديث مطر الوراق:

"وَلَا عَيْبَ عَلَى مسلم فِي إِحْرَاجِ حَدِيثِهِ، لِأَنَّهُ يَنْتَقِي مِنْ أَحَادِيثِ هَذَا الضَّرْبِ مَا يَعْلَمُ أَنَّهُ عَلِطَ فِيهِ، فَعَلِطَ فِي هَذَا الْمَقَامِ مَنِ اسْتَدْرَكَ عَلَيْهِ حَفِظَهُ، كَمَا يَطْرَحُ مِنْ أَحَادِيثِ الثِّقَةِ مَا يَعْلَمُ أَنَّهُ غَلِطَ فِيهِ، فَعَلِطَ فِي هَذَا الْمَقَامِ مَنِ اسْتَدْرَكَ عَلَيْهِ إِخْرَاجَ جَمِيعِ حَدِيثِ الثِّقَةِ، وَمَنْ ضَعَّفَ جَمِيعَ حَدِيثِ سَيِّئِ الْحِفْظِ، فَالْأُولَى: طَرِيقَةُ الحاكم وَأَمْثَالِهِ، وَاللَّهُ وَاللَّانِيَةُ: طَرِيقَةُ أَئِمَّةِ هَذَا الشَّأْنِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ"(3).

وقال في موضع آخر:

"وَهنا يعرض لمن قصر نَقده وذوقه هُنَا عَن نقد الْأَئِمَّة وذوقهم فِي هَذَا الشَّأْن نَوْعَانِ من الْغَلَط، ننبه عَلَيْهِمَا لعَظيم فَائِدَة الِاحْتِرَازِ مِنْهُمَا:

أحدهما: أن يرى مثل هَذَا الرجل قد وثق، وَشهد لَهُ بِالصَّدقِ وَالْعَدَالَة، أَو خرج حَدِيثه فِي الصَّحِيح، فَيجْعَل كل مَا رَوَاهُ على شَرط الصَّحِيح، وَهَذَا غلط ظَاهر؛ فَإِنَّهُ إِنَّمَا يكون على شَرط الصَّحِيح، وَهَذَا غلط ظَاهر؛ فَإِنَّهُ إِنَّمَا يكون على شَرط الصَّحِيح إِذَا انْتَفَت عَنهُ الْعِلَل والشذوذ والنكارة وتوبع عَلَيْهِ، فَأَمَا مَعَ وجود ذَلِك أَو بعضه فَإِنَّهُ لَا يكون صَحِيحا وَلَا على شَرط الصَّحِيح.

⁽¹⁾ أخرجه أبو داود في السنن (ح 2337)، والترمذي في الجامع (ح 748)، والنسائي في "السنن الكبرى" (ح 2923)، وابن ماجه في السنن (ح 1651) من طرق عن العلاء بن عبد الرحمن به.

⁽²⁾ منتخب الإرشاد (ص 28).

⁽³⁾ زاد المعاد في هدي خير العباد 353/1، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط27، 1415هـ

وَمن تَأْمل كَلَام البُخَارِيّ ونظرائه فِي تَعْلِيله أَحَادِيث جَمَاعَة أخرج حَدِيثهمْ فِي صَحِيحه علم إِمَامَته وموقعه من هَذَا الشَّأْن وَتبين بِهِ حَقِيقَة مَا ذكرنا.

النَّوْع الثَّابِي من الْغَلَط: أَن يرى الرجل قد تكلم فِي بعض حَدِيثه وَضعف فِي شيخ أُو فِي حَدِيث، فَيجْعَل ذَلِك سَببا لتعليل حَدِيثه وتضعيفه أَيْن وجد كَمَا يَفْعَله بعض الْمُتَأَخِّرين من أهل الظَّاهِر وَغَيرهم.

وَهَذَا أَيضا غلط؛ فإن تَضْعِيفه فِي رجل أُو فِي حَدِيث ظهر فِيهِ غلط لَا يُوجب تَضْعِيف حَدِيثه مُطلقًا، وأئمة الحَدِيث على التَّفْصِيل والنقد، وَاعْتِبَار حَدِيث الرجل بِغَيْرِهِ، وَالْفرق بَين مَا انْفَرد بِهِ أُو وَافق فِيهِ الثِّقَات.

وَهَذِه كَلِمَات نافعة فِي هَذَا الْموضع تبين كَيفَ يكون نقد الحَدِيث وَمَعْرِفَة صَحِيحه من سقيمه، ومعلوله من سليمه، وَمن لم يَجْعَل الله لَهُ نورا فَمَا لَهُ من نور "(1).

ث- معرفة منهجهما في التحقق من اتصال السند، واشتراط ثبوت السماع عند البخاري، وإمكانية اللقاء عند مسلم، والفرق بين المسألتين، ويتفرع عن ذلك معرفة منهجهما في تخريج أحاديث المدلسين، ومعرفة مراتبهم، ومتى تصحح أحاديثهم.

وذلك لا يكون إلا بكثرة الاطلاع على الطرق والأسانيد، فكم من حديث انتقد على الشيخين بسبب التدليس تبيَّن بعد البحث والتدقيق صحة صنيعهما بعد الوقوف على التصريح بالتحديث في رواية أخرى خارج الصحيح.

وهذا هو المنهج الصحيح في التعامل مع الأسانيد المعنعنة، ثما رواه من رمي بالتدليس من الثقات، وهو التريث، وكثرة البحث والتنقيب، مع الاعتراف بتقدم الشيخين في الحفظ والمعرفة. يقول ابن رشيد السبتي مخاطبا الإمام مسلم:

"وعَلى غُو من هَذَا تَأُول عُلَمَاء الصَّنْعَة بعدكما عَلَيْكُمَا -أعنيك وَالْبُحَارِيّ- فِيمَا وَقع فِي كتابيكما من حَدِيث من علم بالتدليس مِمَّن لم يبين سَمَاعه فِي ذَلِك الْإِسْنَاد الَّذِي أخرجتما الحَدِيث بِهِ، فظنوا مَا يَنْبَغِي من حسن الظَّن والتماس أحسن المخارج وأصوب المذاهب، لتقدمكما في الْإِمَامَة، وسعة علمكما، وحفظكما، وتمييزكما، ونقدكما؛ أن مَا أخرجتما من

⁽¹⁾ الفروسية لابن القيم، (ص240)، ت مشهور حسن آل سلمان، دار الأندلس-حائل، السعودية، ط1/1414.

الْأَحَادِيث عَن هَذَا الضَّرْبِ مِمَّا عرفتما سَلَامَته من التَّدْلِيس.

وَكَذَلِكَ أَيْضا حَكَمُوا فِيمَا أَخرجتما من أَحَادِيث التِّقَات الَّذين قد اختلطوا فحملوا ذَلِك على أَنه مِمَّا رُوِيَ عَنْهُم قبل الإختِلَاط، أَو مِمَّا سلمُوا فِيهِ عِنْد التحديث..."(1).

ج- معرفة منهجهما في تعليل الأحاديث والألفاظ، واختلافات الرواة، ومسالكهما المختلفة في ذلك.

وذلك بناء على معرفتهما الكبيرة بالأسانيد والطرق والروايات المعلولة والمحفوظة، ويدل على ذلك أن كبار النقاد بعدهما كالدارقطني، وابن عمار الشهيد، وأبي مسعود الدمشقي، إنما انتقدا عليهما بعض الروايات والحروف والألفاظ، مع كثرة ما رويا في الصحيحين، مما أكثره ليس تضعيفا وردا لأصل الحديث، وقد تقدمت الإشارة إلى هذا الأصل فيما سبق من مباحث، وأن قلة هذه الانتقادات دليل على تلقي الأمة للكتابين بالقبول، لا العكس.

ح- معرفة منهجهما في تخريج أحاديث صحيحة في الأصل، لكن اختلف الرواة في أداء بعض ألفاظها، فيرويان تلك الألفاظ، وينبهان بأسلوب لا يعرفه إلا الحذاق على الراجح من تلك الألفاظ، وأن الاختلاف في ذلك لا يؤثر في ثبوت أصل الحديث.

والعلماء العارفون بالحديث يميزون بين هذه الألفاظ والروايات، وقد نبه على ذلك غير واحد من الأئمة، منهم شيخ الإسلام ابن تيمية، حيث يقول:

"وأجل ما يوجد في الصحة "كتاب البخاري"، وما فيه متن يعرف أنه غلط على الصاحب، لكن في بعض ألفاظ الحديث ما هو غلط، وقد بين البخاري في نفس "صحيحه" ما بين غلط ذلك الراوي، كما بين اختلاف الرواة في ثمن بعير جابر⁽²⁾، وفيه عن بعض الصحابة ما يقال إنه غلط كما فيه عن ابن عباس أن رسول الله تزوج ميمونة وهو محرم⁽³⁾، والمشهور عند أكثر الناس أنه تزوجها

⁽¹⁾ السنن الأبين (ص157).

⁽²⁾ صحيح البخاري، كتاب الشروط، باب إذا اشترط البائع ظهر الدابة، (ح 2718).

⁽³⁾ صحيح البخاري، كتاب جزاء الصيد، باب: تزويج المحرم، (ح: 1837)، و(4258، 4259، 5114)، وصحيح مسلم في النكاح، باب تحريم نكاح المحرم، (ح 1410).

حلالا، وفيه عن أسامة أن النبي لم يصل في البيت⁽¹⁾، وفيه عن بلال أنه صلى فيه⁽²⁾، وهذا أصح عند العلماء"⁽³⁾.

وقال أيضا:

"ولهذا إنما يقع في مثل ذلك غلط في بعض ما جرى في القصة، مثل حديث اشتراء النبي الله البعير من جابر (4)؛ فإن من تأمل طرقه علم قطعًا أن الحديث صحيح، وإن كانوا قد اختلفوا في مقدار الثمن. وقد بين ذلك البخاري في صحيحه، فإن جمهور ما في البخاري ومسلم مما يقطع بأن النبي في قاله؛ لأن غالبه من هذا النحو؛ ولأنه قد تلقاه أهل العلم بالقبول والتصديق، والأمة لا تجتمع على خطأ.."(5).

المطلب الخامس: الإنصاف، والبعد عن التعصب المذهبي:

يشترط في ناقد الصحيحين أن يكون منصفا متجرِّدا للحق، قاصدا بنقده معرفة الصحيح من الخطأ، وحفظ حديث رسول الله في وسنته، وأن لا يكون متعصبا لمذهبه الفقهي، حتى لا يرد الأحاديث التي تخالف أصول مذهب إمامه، كما يفعل بعض الحنفية ممن ينتسب إلى علم الحديث، فيضعف كل ما يخالف مذهبهم، ولو كان في الصحيحين، كما فعل الكوثري وغيره، وقد تقدمت الإشارة إلى بعض الأمثلة على ذلك في المبحث الأول من هذا الفصل.

قال الشيخ العلامة المعلمي في الرد عليه:

"فرأيت الأستاذ تعدى ما يوافقه عليه أهل العلم من توقير أبي حنيفة وحسن الذب عنه، إلى ما لا يرضاه عالم متثبت من المغالطات المضادة للأمانة العلمية، ومن التخليط في القواعد، والطعن في أئمة السنة ونقلتها، حتى تناول بعض أفاضل الصحابة والتابعين، والأثمة الثلاثة مالكاً والشافعي

⁽¹⁾ حديث أسامة رواه مسلم، كتاب الحج، باب استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره...(ح 1330) من رواية ابن عباس عنه، وأخرجه البخاري، كتاب الحج، باب من كبر في نواحي الكعبة، (ح1601)، ومسلم في الموضع السابق (ح1331) من حديث ابن عباس نفسه.

⁽²⁾ صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب قول الله چ ۋ ې ي بې بې چې (ح397)، وفي مواضع أخرى: (ح468، 505، 505، 506، 1167، 1598، 4289، 4400) من حديث ابن عمر.

⁽³⁾ مجموع الفتاوي 73/18.

⁽⁴⁾ تقدم تخریجه.

 $^{^{(5)}}$ مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية (ص $^{(5)}$).

وأحمد وأضرابهم، وكبار أئمة الحديث، وثقات نقلته، والرد لأحاديث صحيحة ثابتة، والعيب للعقيدة السلفية، فأساء في ذلك جداً حتى إلى الإمام أبي حنيفة نفسه، فإن من لا يزعم أنه لا يتأتى الدفاع عن أبي حنيفة إلا بمثل ذلك الصنيع فساء ما يثنى عليه"(1).

وليس هذا الأمر مقتصرا على الحنفية فقط، بل هو عام في كثير من أتباع المذاهب الفقهية، فمقلٌ من ذلك ومستكثر.

المطلب السادس: عدم الاستعجال في استشكال الأحاديث، ووجوب مراجعة كلام العلماء في ذلك.

وهذا الشرط مهم جدا، فأكثر استشكالات المعاصرين لمتون أحاديث الصحيحين المطعون فيها، بتوهم مخالفتها للقرآن، والعقل، والواقع، تكلم العلماء عليها وأجابوا عن تلك الإشكالات أجوبة متعددة، أكثرها كاف شاف لمن أراد التبصر والهدى، والاسترشاد، لكن الهوى أعمى أولئك الطاعنين، وحملهم على ركوب ما لا يحسنون، إضافة إلى الاعتداد الزائد بالنفس، وادعاء المعرفة والاطلاع على كل شيء، خصوصا من العلمانيين والحداثيين، المغترين بعلوم الغرب ومعارف المستشرقين، وهي في الحقيقة سراب يحسبونه ماء، ومن لم يجعل الله له نورا فما له من نور.

المطلب السابع: عدم الكلام فيما لم يتكلم فيه النقاد الأوائل.

وهذا الشرط ضابط مهم ضد المستدلين بانتقادات الدارقطني وغيره من الحفاظ، على جواز الكلام في أي حديث في الصحيحين من جهة الأسانيد، وهذا الادعاء لا يجوز لأسباب عديدة، منها:

أ- أن المعاصر المنتقِد لأحاديث الكتابين لا يبلغ في العلم والمعرفة بالحديث مبلغ الشيخين: البخاري ومسلم، ولا مبلغ الدارقطني، وأبي مسعود الدمشقي وغيرهما من النقاد.

ب- أن المعاصر الناقد لأحاديث الكتابين، وإن كان عالما بالحديث ومصطلحه، إلا أنه يفتقد لأمر مهم في النقد الحديثي، وهو حفظ الطرق والأسانيد، والمعرفة بالعلل والرجال، ومعايشة واقع الرواية، وغير ذلك من الخصائص التي يتميز بما البخاري ومسلم والدارقطني وغيرهم.

ت- أن المعاصر الناقد لأحاديث الكتابين يعتمد في نقده في الغالب على ظواهر الأسانيد، وكتب



⁽¹⁾ التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل 9/1.

الرجال، وغالب مادته منقولة عن الأئمة النقاد كالبخاري وغيره، فلِمَ يعتد بَهم في الجرح والتعديل، ولا يعتد بَهم في التصحيح والتضعيف؟!

ث- أن نقد الأئمة كالدارقطني وغيره متَّصف بالشمول والانضباط، فما لم يتكلموا فيه فهم موافقون للشيخين في تصحيحه، داخلون في إجماع أهل الحديث على قبوله والاحتجاج به، وهو الأصل الذي لا يجوز الخروج عنه ولا مخالفته إلا ببيان شاف ودليل واضح.

ج- أن صنيع علماء الأمة ومحدثي أهل السنة هو الحكم بصحة أحاديث الصحيحين إلا ما انتقده الدارقطني وغيره من الأحرف اليسيرة، وهذا يعني أنه لا ينبغي الزيادة فيها، ولا القياس عليها بحجة اتباع قواعد علوم الحديث، وكلام علماء الجرح والتعديل، فليسَعْنا ما وسِعَهم. والله أعلم.

الخلاصة.

أن لمن يتصدى نقد أحاديث الصحيحين شروطا معتبرة عند أهل العلم، تتعلق بالناقد نفسه من جهة، وبما ينتقده من أحاديث وروايات من جهة أخرى، وأن من لا تتوفر فيه هذه الشروط الدقيقة فلا يحق له بأي شكل من الأشكال الإقدام على مخالفة أهل التخصُّص والكلام فيما لا يحسن، وإلا جاء كلامه مجانبا للصواب وللتحقيق العلمي كما تقدم إيضاحه.

في ختام هذا البحث، فقد مرَّ الكلام بالتفصيل على مقولة الحافظ أبي عمرو ابن الصلاح، وهي "تلقي الأمة للصحيحين بالقبول"، ببيان مفهومها، وأسبابها، والأسس التي قامت عليها، ومن سبق ابن الصلاح إليها، ومن أيَّده فيها ومن عارضه من العلماء الذين جاؤوا بعده، ومواقف المعاصرين منها. وقد تبين من خلال ذلك كلِّه المزايا والقرائن التي أحاطت بالصحيحين من زمن تأليفهما إلى زماننا هذا، مما لا يدع مجالا للشك في خصوصية الكتابين، وميرّزهما بين كتب الحديث.

فأرجو أن أكون قد ساهمت -من خلال هذا البحث المتواضع- في إيضاح بعض المسائل المتعلقة بمكانة الصحيحين، وتلقى الأمة لهما بالقبول والرضا.

وقد ظهرت لي بعض النتائج التي يمكن الإشارة إليها في هذه الخاتمة، ومنها:

- ان مكانة الصحيحين عند علماء الأمة ناتجة عن قرائن وأحوال وملابسات أحاطت بالكتابين وبمؤلِّفَيْهما؛ لم تتوفر في غيرهما من كتب الحديث الأخرى.
- 2- صحة عبارة ابن الصلاح في تلقي الأمة للصحيحين بالقبول إلا ما انتقده الدارقطني وغيره من الأحرف اليسيرة فيهما، وأنها قائمة على استقراء أحاديث الكتابين، واستقراء مواقف جماهير العلماء منهما.
- 5- أن ابن الصلاح لم ينفرد بهذه المقالة، بل قد سبقه إليها جماعة من أهل الحديث، والحفاظ النقّاد؛ كالجوزقي، وابن طاهر المقدسي، وأبي المظفر السمعاني، بل هو مذهب المحدثين جميعا، ومذهب جماهير العلماء من غير المتكلمين، ووافقه جماعة من العلماء والمحدثين ممن جاؤوا بعده، منهم: ابن تيمية، وابن القيم، وابن كثير، والعلائي، وابن حجر، والسيوطي، وولى الله الدّهلوي، والشوكاني، وغيرهم.
- 4- أن ابن الصلاح لا يعني بهذه العبارة إجماع كلِّ الأمة على صحة أحاديث الصحيحين غير ما انتُقد، وإنما يعني إجماع علماء الحديث، وسائر الأمة تبعُ لهم في ذلك، فإنهم أعني أهل الحديث- هم العمدة والمرجع في معرفة الصحيح من السقيم، كما أنهم هم المرجع في الرواية، والكلام على الرواة جرحا وتعديلا.
- 5- أن انتقاد الدارقطني وغيره من الحفاظ لبعض المرويات في الصحيحين قائم على أساس علمي خالص، وأنه لا يعني في أكثره تضعيف تلك المرويات أو ردَّها، وإنما يعتقد

- ذلك من لا يعرف مقاصد الشيخين، وطرق استدلالهما واحتجاجهما بالأحاديث والرواة على حد سواء، وأنه قد أجيب عن أكثر تلك الانتقادات، وأن الصواب فيها مع الشيخين إلا النادر.
- 6 أن أحاديث الصحيحين كلها متلقاة بالقبول تفيد القطع سوى ما استثناه ابن الصلاح وغيره، وهو على نوعين:
- أ- ما انتقده بعض الحفاظ الأوائل كالدارقطني وغيره، ولا يمكن الإجابة عنه، وهي روايات قليلة جدا.
- ب- ما حصل فيه التعارض من أحاديث الكتابين، بحيث لا يمكن الجمع فيه ولا الترجيح، وهذا زاده ابن حجر على استثناء ابن الصلاح.
- 7- أن التلقي المذكور في عبارة ابن الصلاح ممكن، غير متعذر كما ذهب إليه الصنعاني وغيره، ويدل على ذلك:
 - أ- الواقع العملي للمحدثين وتلقيهم للكتابين بالقبول إلا ما انتُقد.
- ب- أن هذا التلقي حاصل لأهل الحديث وعلماء الرواية، وهم الحجَّة في هذا الباب، فمن لم يحصُل له لسبب معين وتخلفت معرفته بذلك، فعليه باتباع أهل الإجماع في إجماعهم، كما هو مقرر عند العلماء.
- 8- أن انتقادات بعض المعاصرين لأحاديث الكتابين، قائمة في الغالب على أساس غير علمي، وإنما مبعثها التعصب المذهبي، والاختلاف العقائدي، والجهل بقواعد الحديث وعلوم الإسناد.
- 9- أنه يشترط في ناقد الصحيحين شروط عديدة، منها: أن يكون من أهل السنة، معظما للحديث وأهله، متخصصا في علم الحديث، عارفا بقواعد المحدثين ومناهجهم في النقد، متصفا بالإنصاف، والتجرُّد، والتثبُّت، والأمانة العلمية، وأن لا يكون متعصبا لمذهبه وتوجهاته الفكرية، منطلقا من أصول يضعِّفُ كلَّ ما خالفها أو يؤوّله.

<u>aaaaaaaaaaa</u>

- أما أهم التوصيات التي يوصى بما الباحث في نماية هذا البحث، فهي:
- 1 الاعتناء بجمع الأحاديث التي تكلم فيها بعض علماء الحديث المعاصرين مما في الصحيحين، والجواب عن ذلك بشيء من البسط والتفصيل.
- 2- الاعتناء ببيان مكانة الصحيحين عند علماء الحديث والأسس التي اعتمدوها في تلقي الكتابين بالقبول، من خلال إقامة الندوات والمحاضرات العلمية، في المساجد والجامعات والمعاهد العلمية المختلفة.
- 3- الدفاع عن الصحيحين وغيرهما من كتب الحديث بالحجج والبراهين الساطعة، ورد شبه أعداء السنة من الطوائف المبتدعة؛ عبر مختلف وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة.
- 4- الاهتمام بالفوائد العلمية والمنهجية والتربوية في انتقادات علماء الحديث القدامى لبعض مرويات الصحيحين، وإبراز الإنصاف والتجرُّد عند أهل السنة وأصحاب الحديث.



في الأخير أرجو مرة أخرى أن أكون ساهمت -ولو بشكل صغير- في إلقاء الضوء على هذه المسألة المهمة المتعلقة بأصح وأهم كتابين من كتب الحديث وسنة المصطفى على سائلا المولى سبحانه أن يرزقنا الإخلاص، والإنصاف، والثبات على الحق، والصراط المستقيم، ﴿ صِرَطِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهُ وَاللَّهُ اللَّهُ وَاللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ وَاللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ الللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللللّهُ اللّهُ ال

- 2 -فهرس الأحاديث.
- 3 -فهرس الأعلام المترجم لهم.
 4 -فهرس المصادر والمراجع.
 5 -فهرس الموضوعات.

الصفحة	الآبة

168	﴿ الَّمْ آلَ ذَلِكَ الْكِتَبُ لَا رَبِّ فِيهِ هُدُى لِتَسْتَقِينَ آلَ ﴾ البقرة: ١ – ٢
44	﴿ فَنَلَقَّنَ ءَادَمُ مِن رَّبِهِۦكَامِنَتٍ فَنَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلنَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ۞ ﴾ البقرة: ٣٧
24	﴿ فَمَن كَارَكَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِـذَةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ البقرة: ١٨٤
ارِج مِّنْهَا كَذَالِكَ	﴿ أَوْمَنَ كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَلُنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُوْرًا يَمْشِي بِهِ عِنْ ٱلنَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُ, فِي ٱلظُّلُمَنتِ لَيْسَ بِخَ
168	زُيِّنَ لِلْكَنفِرِينَ مَاكَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴿ ﴿ ﴾ الأنعام: ١٢٢
74	﴿ وَإِذَا قُرِي ٱلْقُرْءَانُ فَأَسْتَمِعُواْ لَهُ وَأَنصِتُواْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ۞ ﴾ الأعراف: ٢٠٤
177 ،131	﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَفِظُونَ ۞ ﴾ الحجر: ٩
44	﴿ إِذْ تَلَقَّوْنَهُۥ بِٱلۡسِنَتِكُمُ ﴾ النور: ١٥
46	﴿ وَمَا يُلَقَّ مَهَا إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُواْ وَمَا يُلَقَّمُهَاۤ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ۞ ﴾ فصلت: ٣٥
202	﴿ صِرَطِ ٱللَّهِ ٱلَّذِى لَهُ, مَا فِي ٱلسَّمَوَتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ ﴾ الشورى: ٥٣
92	﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدُ (١) ﴾ الإخلاص: ١

فهرس الأحاديث

الصفحة	الحديث
	(f)
45	- إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل
194	- إذا كان النصف من شعبان فلا صوم حتى رمضان
79	- أرى رؤياكم قد تواطأت على أنها في العشر الأواخر
46	- أرأيت إن عرض لك قضاء
139	- الاستخارة
130	- افتتاح القراءة بالحمد لله رب العالمين
77	- أن أبا سفيان سأل النبي على تزويجه بأم حبيبة
169	- إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم
76، 194، 196	-أن رسول الله ﷺ تزوج ميمونة وهو محرم
159	– أن الطلاق الثلاث كان يعد في عهد النبي ﷺ
77، 196	– أن النبي ﷺ صلى في البيت
160	- أن النبي ﷺ قضى بيمين وشاهد
196، 196	ب أن النبي ﷺ لم يصل في البيت - أن النبي ﷺ مسح على الجبائر
22 ,21	- أن النبي ﷺ مسح على الجبائر
136	- أن النبي ﷺ وميمونة كانا يغتسلان من إناء واحد
	- إنما الأعمال بالنيات
4، 74، 106	– إنما جعل الإمام ليؤتم به
159	- إلى جعل الإمام ليوم به
159	– أين الله؟
	(ご)
134	- تزوجني رسول الله ﷺ وأنا حلال
159	- تكون الأرض يوم القيامة خبزة
	(\cdot,\cdot)

76، 77، 130، 137، 196، 197، 197	– ثمن بعير جابر
136	(ج) - جهادكن الحج والعمرة
130	: 73
159	(ح) - الحشر والساق
	(*)
	– خلق الله التربة يوم السبت
23	– الخيل معقود في نواصيها الخير
135	(ذ) - ذكر خيل النبي ﷺ
159	– الرؤية يوم القيامة
160	– رضخ النبي ﷺ رأس يهودي لرضخه رأس جارية
160	- رفع اليدين في الصلاة عند الركوع
77، 77، 77	(ص) - صلاة الكسوف ثلاث ركوعات وأربع
159	(ض) - ضحكه على تصديقا لليهودي
	ق)
130	- قصة السائلة عن نذر أمها وأختها
130	– قصة الواهبة نفسها
130	– قم تا ذي الس

	(회)	
133	ىسىپر	-كنا مع رسول الله ﷺ في ه
	(J)	7
178		- لا تنازعوا الأمر أهله
134		-لا ينكح المحرم ولا ينكح
	(م)	
130	· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·	-المخابرة
159	ﷺ ليلية المعراج	- مراجعة موسى التَلْكُولا للنبي
	س منه فهو رد	
	(ů)	
45	كبان	-نمى النبي ﷺ عن تلقي الرَك
160		- نهى النبي ﷺ عن تحصيص
	(و)	-
44		اذ ا ا ا

فهرس الأعلام المترجم لهم

الصفحة	العلم
51	- إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الإسفراييني أبو إسحاق
133	-إبراهيم بن محمد بن عبيد أبو مسعود الدمشقي
37	-أحمد بن حمدان بن علي أبو جعفر النيسابوري
61	-أحمد بن علي بن برهان البغدادي أبو الفتح
57	-أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي أبو العباس
55	-أحمد بن محمد بن إبراهيم السلفي أبو طاهر
37	-أحمد بن محمد بن شارك أبو حامد الشاركي
160	-أحمد بن محمد الصديق الغماري
184	–أحمد صبحي منصور
174	–أحمد صبحي منصور
169	 حسن حنفي
32	-الحسن بن على الخلال أبو على
37	-حسان بن محمد أبو الوليد الفقيه
38	-الحسين بن محمد أبو على الماسرجسي
149	
174	–زكريا أوزون
182	-سامر إسلامبولي
98	المالية
94	- سعيد بن احمد بن إبراهيم التجيبي أبو علمان بن ليون
38	- -سعيد بن عمرو بن عمار البرذعي
	" -صالح بن محمد بن نوح العمري الفلاني
	-طاهر بن محمد صالح الجزائري
	-عبد الحق بن عبد الرحمن الأزدي الإشبيلي
	-عبد الرحيم بن عبد الخالق اليوسفي أبو نصر

64	-عبد العزيز بن عبد السلام الدمشقي
51	-عبد الملك بن عبد الله الجويني أبو المعالي
52	-عبيد الله بن سعيد بن حاتم الوائلي السجزي
5	-عبيد الله بن موسى العبسي
47	-عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان أبو عمرو ابن الصلا
116	-علي بن محمد بن أحمد اليونيني الحنبلي
102	-عمر بن عبد المجيد الميانشي أبو حفص
38	-الفضل بن العباس الصائغ أبو بكر
57	-المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير
176	-محمد أركون
	-محمد بن إسماعيل بن صلاح الصنعاني
158	-محمد زاهد الكوثري
183	-محمد شحرور
167	-محمد بن شجاع الثلجي
54	-محمد بن طاهر المقدسي أبو الفضل
181	-محمد عابد الجابري
10	-محمد بن عبد العزيز الزغوري النيسابوري
50	-محمد بن عبد الله بن محمد الجوزقي أبو بكر
70	-محمد بن عمر بن رشيد الفهري السبتي أبو عبد الله
52	-محمد بن فتوح الحميدي أبو عبد الله
	-محمد بن محمد بن رجاء النيسابوري
162	-محمد ناصر الدين الألباني
95	-مسلمة بن القاسم أبو القاسم القرطبي
95	-مغلطاي بن قليج التركي أبو عبد الله
53	-منصور بن محمد بن عبد الجبار أبو المظفر السمعاني.
182	-نيازي عز الدين
65	-یحی در شدف در مری النووی أبو زکریا

فهرس المصادر والمراجع

(أ)

- الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير، لأبي عبد الله الجورقاني، ت د.عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض، مؤسسة دار الدعوة التعليمية الخيرية، الهند، الطبعة الرابعة، 1422 هـ- 2002 م.
- إتحاف القارئ بمعرفة جهود وأعمال العلماء على صحيح البخاري، لمحمد عصام عرار الحسيني، دار اليمامة، دمشق، ط1407/1ه.
 - آثار البلاد وأخبار العباد، لزكريا بن محمد بن محمود القزويني، دار صادر، بيروت.
- الأحاديث التي ضعفها الألباني في صحيح البخاري، للدكتور محمد حمدي أبو عبده، ضمن بحوث مؤتمر الانتصار للصحيحين.
- أحاديث الصحيحين بين الظن واليقين، للشيخ حافظ ثناء الله الزاهدي، بحث منشور في مجلة البحوث الإسلامية، المجلد 18.
- الإحاطة في أخبار غرناطة للسان الدين ابن الخطيب، ت د. يوسف علي طويل، دار الكتب العلمية، 1424هـ.
- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، للأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، ت شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، 1408 هـ 1988 م.
- الإحكام في أصول الأحكام لأبي الحسن الآمدي، ت عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- لبنان.
- الأحكام الوسطى لعبد الحق الإشبيلي، ت حمدي عبد المجيد السلفي وصبحي السامرائي، نشر دار الرشد-الرياض، ط1416-1995م.
- الأربعين المرتبة على طبقات الأربعين للحافظ أبي الحسن المقدسي، ت محمد سالم العبادي، أضواء السلف، الرياض، دت.
- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري لشهاب الدين القسطلاني، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، الطبعة السابعة، 1323 ه.
- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، للشوكاني، تحقيق أحمد عزو عناية، ط دار الكتاب

- العربي، بيروت، 1419هـ.
- إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد للأمير الصنعاني، ت تحقيق صلاح الدين مقبول أحمد، الدار السلفية، الكويت، 1405.
- الإرشاد في معرفة علماء الحديث، للخليل بن عبد الله لخليلي، ت عامر أحمد حيدر، نشر دار الفكر، بيروت، ط 1414هـ.
- أسامي من روى عنهم محمد بن إسماعيل البخاري، للحافظ ابن عدي الجرجاني، ت عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط1414/1هـ.
- إصلاح كتاب ابن الصلاح لمغلطاي بن قليج التركي، ت ناصر عبد العزيز فرج أحمد، أضواء السلف- الرياض، ط1/1428-2007.
- إضاءة الحالك على دليل السالك إلى موطإ الإمام مالك، لحبيب الله الشنقيطي، ط دار البشائر الاسلامية-حلب، ط1415/2هـ.
 - أضواء على السنة المحمدية، محمود أبو رية، دار المعارف، ط5.
 - الأعلام لخير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، ط7.
- الإعلان بالتوبيخ لمن ذم أهل التاريخ لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي، ت المستشرق فرانز روزنثال (ضمن كتابه: علم التاريخ عند المسلمين)، ترجمة الدكتور صالح أحمد العلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1407هـ.
- الاقتراح في بيان الاصطلاح لابن دقيق العيد، ت عامر حسن صبري، ط البشائر الإسلامية، 1996م.
 - الإكمال للأمير أبي نصر ابن ماكولا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1411/1ه.
 - إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض، ت يحيي إسماعيل، دار الوفاء، ط1، 1419هـ.
 - الإلزامات والتتبع للدارقطني، ت الشيخ مقبل بن هادي الوادعي، ط دار الكتب العلمية.
- ألفاظ وعبارات الجرح والتعديل بين الإفراد والتكرير والتركيب للدكتور أحمد معبد عبد الكريم ، أضواء السلف، ط1425/1هـ.
- الإمام مسلم بن الحجاج ومنهجه في الصحيح وأثره في علم الحديث، للشيخ مشهور بن حسن آل سلمان، 1996 .
- أنوار الْبُرُوق في أَنْواء الفروق لأبي العباس القرافي، ط دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، 1344هـ.
- إيضاح المحصول من برهان الأصول، لأبي عبد الله المازري، ت عمار طالبي، دار الغرب الإسلامي،

- بدائع الفوائد لابن القيم، ط دار الكتاب العربي، بيروت، دت.
- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، للشوكاني، دار المعرفة، بيروت، لبنان.
- البدر المنير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير لابن الملقن، تحقيق مصطفى أبو الغيط وعبدالله ابن سليمان وياسر بن كمال، دار الهجرة الرياض، 1425هـ.
- البرهان في أصول الفقه، لأبي المعالي الجويني، ت حقيق د. عبد العظيم محمود الديب، دار الوفاء، مصر، 1418هـ.
- برنامج التجيبي (القاسم بن يوسف البلنسي)، ت عبد الحفيظ منصور، الدار العربية للكتاب، ليبيا تونس، 1981 م.

(ご)

- تاج العروس من جواهر القاموس، مرتضى الزبيدي، مجموعة من المحققين، دار الهداية.
- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للذهبي، تحقيق د. عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، 1407هـ.
- التاريخ الأوسط للبخاري، ت محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، مكتبة دار التراث- حلب، القاهرة، ط1397/1.
 - تاريخ بغداد للخطيب البغدادي، المطبعة السلفية، نشر دار الكتب العلمية، بيروت.
 - تاريخ التراث العربي لفؤاد سزكين، طبعة الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1977م.
 - تاريخ جرجان لحمزة بن يوسف السهمي، ت د. محمد عبد المعيد خان، عالم الكتب، 1401هـ.
 - تاريخ دمشق لابن عساكر، ت عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر، 1415هـ-1995م.
- تاريخ علماء الأندلس لأبي الوليد ابن الفرضي، ت عزت العطار الحسيني، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الثانية، 1408 هـ 1988 م.
- التاريخ الكبير للبخاري، تصحيح العلامة المعلمي وجماعة معه، جمعية دائرة المعارف العثمانية سنة 1361هـ.
- التبيان لبديعة البيان لابن ناصر الدين الدمشقي، تحقيق د. عبد السلام الشيخلي، عبد الخالق المزوري، سعيد البوتاني، إسماعيل الكوراني، دار النوادر دمشق، 1429 2008.
 - تذكرة الحفاظ للذهبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت عن طبعة دائرة المعارف العثمانية.

- تحرير العقل من النقل، سامر إسلامبولي، دار الأوائل، دمشق، 2001م.
- تحقيق المراد في أن النهي يقتضي الفساد للعلائي، تحقيق د. إبراهيم محمد السلفيتي، نشر دار الكتب الثقافية، الكويت.
- تخريج الأحاديث المرفوعة المسندة في كتاب التاريخ الكبير للدكتور محمد بن عبد الكريم، مكتبة الرشد، الرياض، 1420هـ.
- تسمية من أخرجهم البخاري ومسلم وما انفرد به كل واحد منهما، للحاكم، ت كمال يوسف الحوت، مؤسسة الكتب الثقافية، دار الجنان-بيروت، ط1407/1ه،
- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، للسيوطي، ت عبد الوهاب عبد اللطيف، نشر مكتبة الرياض الحديثة - الرياض.
- التُّراث والتجديد من العقيدة إلى الثورة، حسن حنفي، المركز الثقافي العربي، دار التنوير للطباعة والنشر.
- التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح لأبي الوليد الباجي، تحقيق: د. أبو لبابة حسين، نشر دار اللواء للنشر والتوزيع الرياض، الطبعة الأولى، 1406- 1986.
- التعريفات لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، ت عبد المنعم الحفني، دار الرشاد-القاهرة، 1991.
- التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي، ت محمد عثمان الخشت، نشر دار الكتاب العربي-بيروت، ط1/ 1405هـ 1985م.
 - التقرير والتحبير لابن أمير الحاج الحنفي، دار الفكر، بيروت، 1417هـ-1997م.
 - التقييد لابن نقطة الحنبلي، ت كمال الحوت، ط دار الكتب العلمية، ط 1408هـ.
- تقييد المهمل وتمييز المشكل لأبي على الجياني الغساني، ت الأستاذ محمد أبو الفضل، نشر وزارة الأوقاف المغربية، 1418هـ-1997م.
- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، ت عبد الرحمن محمد عثمان، نشر محمد عبد المحسن الكتبي صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، 1389هـ/1969م.
- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير لابن حجر العسقلاني، تحقيق أبو عاصم حسن ابن عباس بن قطب، مؤسسة قرطبة مصر، الطبعة: الأولى، 1416هـ/1995م.
- التكملة لكتاب الصلة لابن الأبار، تحقيق عبد السلام الهراس، دار الفكر للطباعة،1415هـ- 1995م

- التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، لعبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، ت الألباني، ط المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، 1406 هـ 1986 م.
 - تنوير الحوالك على موطإ مالك للسيوطي، المكتبة التجارية الكبرى -مصر، 1969م.
- توجيه النظر إلى أصول الأثر للشيخ طاهر الجزائري، ت عبد الفتاح أبو غدة، نشر مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط1/ 1416هـ 1995م.
- التوحيد ومعرفة أسماء الله عز وجل وصفاته على الاتفاق والتفرد لمحمد بن إسحاق ابن منده الأصبهاني، ت على بن محمد ناصر، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، دار العلوم والحكم، سوريا، الطبعة: الأولى، 1423 هـ 2002 م.
- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، للأمير الصنعاني، ت محمد محيي الدين عبد الحميد، دار إحياء التراث العربي، ط1418/1ه.
- التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن، ت عبدالعزيز بن أحمد محمد المشيقح، نشر دار غراس، الكويت.
- توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، لابن ناصر الدين الدمشقي، ت. محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1993.
- تهذيب الأسماء واللغات للنووي، عني بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، نشر دار الكتب العلمية، بيروت.
 - تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، 1326هـ.
- تهذیب الکمال في أسماء الرجال، لأبي الحجاج المزي، ت بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1400هـ.
 - تيسير التحرير، لمحمد أمين بن محمود البخاري المعروف بأمير بادشاه الحنفي، دار الفكر، بيروت. (ث)
- ثمرات النظر في علم الأثر، للصنعاني، ت رائد بن صبري بن أبي علفة، دار العاصمة، الرياض، السعودية، ط1/ 1417هـ.

(ج)

- الجامع للترمذي، ت بشار عواد، دار الغرب الإسلامي، ط 1998م.
- الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري القرطبي، دار الكاتب العربي للطباعة والنشر، 1387هـ-1967م.

- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي، ت د. محمود الطحان، مكتبة المعارف-الرياض، ط 1403هـ.
- جامع الأصول في أحاديث الرسول، لابن الأثير، ت محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية، ط1949/1ه.
- الجرح والتعديل لابن أبي حاتم الرازي، دار إحياء التراث العربي بيروت، عن طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن- الهند ط1/ 1271 هـ، 1952 م.
 - الجغرافيا لابن سعيد المغربي، تحقيق إسماعيل العربي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1982.
- الجمع بين الصحيحين لعبد الحق الإشبيلي، ت حمد بن محمد الغماس، دار المحقق، الرياض، ط1419/1.
- الجمع بين الصحيحين للحميدي، ت د. علي حسين البواب، دار ابن حزم، بيروت-1423هـ - 2002م.
- جمهرة اللغة لابن دريد الأزدي، تحقيق رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، 1987م.
 - جناية البخاري، زكرياء أوزون، نشر رياض الريس للكتب والنشر بيروت 2004.

رح)

- حجة الله البالغة لولي الله الدهلوي ، ت السيد سابق، دار الجيل، بيروت، ط2005/1.
- الحديث النبوي بين الرواية والدراية، جعفر السبحاني، دار الأضواء للطباعة والنشر والتوزيع، 2000م.
- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم الأصبهاني، دار الكتاب العربي-بيروت، الطبعة الرابعة، 1405.
- الحماسة البصرية، لأبي الحسن علي بن أبي الفرج بن الحسن، صدر الدين البصري، ت مختار الدين أحمد، دار عالم الكتب، بيروت.

(८)

- دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين، محمد أبو شهبة، مكتبة السنة، ط1989/1.
- دلائل الإعجاز لعبد القاهر الجرجاني، ت محمود شاكر، مطبعة المدني بالقاهرة- دار المدني بجدة، 1413هـ.

- دين السلطان، نيازي عز الدين، مكتبة مدبولي، 2006.

(ذ)

- ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب الحنبلي، ت عبد الرحمن العثيمين، مكتبة العبيكان - الرياض، 1425هـ.

(_C)

- الرد على الجهمية لابن منده، ت على محمد ناصر الفقيهي، المكتبة الأثرية-باكستان.
 - الرسالة للشافعي، ت أحمد شاكر، مكتبة الحلبي بمصر ط1/ 1358.
- رسالة في فضل الأخبار وشرح مذاهب أهل الآثار وحقيقة السنن لابن منده الأصبهاني، تحقيق عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، نشر دار المسلم، الرياض، 1414.
- الرسالة المستطرفة لمحمد بن جعفر الكتاني، ت محمد المنتصر الكتاني، نشر دار البشائر الإسلامية، ط5/1414.
- روايات ونسخ الجامع الصحيح للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، للدكتور محمد بن عبيد، بحث منشور في مجلة جامعة أم القرى بمكة المكرمة.
- الروض المعطار في خبر الأقطار لمحمد بن عبد المنعم الحِميري، ت إحسان عباس، مؤسسة ناصر للثقافة، بيروت، ط1980/2.

(j)

- زاد المعاد في هدي خير العباد لابن القيم، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط27، 1415هـ (س)
- سؤالات البرذعي لأبي زرعة الرازي، مطبوع ضمن: أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية، لسعدي بن مهدي الهاشمي، نشر عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة النبوية، السعودية، 1402هـ.
- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة لمحمد ناصر الدين الألباني، ط دار المعارف الرياض، 1412هـ/1992م.
- السنن الأبين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السند المعنعن، لابن رشيد الفهري، ت صلاح بن سالم المصراتي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة، 1417هـ.
- السنن لابن ماجه القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية فيصل عيسى البابي الحلبي.

- السنن لأبي محمد الدارمي، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المغني للنشر والتوزيع، السعودية، 1412هـ.
- السنن الكبرى، لأبي بكر البيهقي، دائرة المعارف النظامية، حيدر آباد- الهند، الطبعة الأولى/ 1344 هـ.
 - سير أعلام النبلاء للذهبي، ت شعيب الأرنؤوط وجماعة، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- سيرة الإمام البخاري لعبد السلام المباركفوري، بتعليق وترجمة الدكتور عبدالعليم بن عبدالعظيم البستوي، ط دار عالم الفوائد.

(m)

- الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح لبرهان الدين الأبناسي، ت صلاح فتحي هلل، نشر مكتبة الرشد، ط1/ 1418هـ-1998م.
- شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي، تحقيق عبد القادر الأرنؤوط، ومحمود الأرناؤوط، دار بن كثير، دمشق، 1406هـ.
- شرح الأصول الخمسة، المنسوب لعبد الجبار الهمذاني المعتزلي، ت فيصل بدير عون، الكويت، 1998م.
 - شرح الإلمام بأحاديث الأحكام لابن دقيق العيد، دار النوادر، دمشق.
- شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي، ت الشيخ محمد ناصر الدين الالباني، ط المكتب الإسلامي، بيروت، ط1403/7ه.
- شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي، ت همام عبد الرحيم سعيد، مكتبة الرشد، ط21/21هـ، 2001م.
- شروط الأئمة الخمسة لأبي بكر الحازمي، (ضمن ثلاث رسائل في علم مصطلح الحديث)، ت عبد الفتاح أبو غدة، ط دار البشائر الإسلامية، ط26/2هـ.
- شروط الأئمة الستة لابن طاهر، (ضمن ثلاث رسائل في علم مصطلح الحديث)، ت عبد الفتاح أبو غدة، ط دار البشائر الإسلامية، ط1426/2هـ.
- شروط الناقد لأحاديث الصحيحين، للدكتور ياسر الشمالي، بحث مقدم لمؤتمر الانتصار للصحيحين.

- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين بيروت، الطبعة الرابعة 1407 هـ 1987 م.
- الصحاح من الأخبار المجتمع على صحته البخاري ومسلم للجوزقي، ت علي البواب، مكتبة الرشد، 1428.
 - صحيح البخاري، مع فتح الباري.
 - صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
 - الصحيحان: أسانيدهما ونسخهما... لنزار ريان، نشر مكتبة دار المنارة، 1421هـ.
- صفوة التصوف لابن طاهر المقدسي، ت غادة المقدم عدرة، نشر دار المنتخب العربي، ط1416/1هـ.
- الصلاة لأبي نعيم الفضل بن دكين الكوفي، ت صلاح بن عايض الشلاحي، مكتبة الغرباء الأثرية المدينة، السعودية، الطبعة: الأولى، 1417هـ 1996م.
- الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة لابن القيم، ت د. علي بن محمد الدخيل الله، نشر دار العاصمة-الرياض، ط3، 1418-1998.
- صون المنطق والكلام عن فني المنطق والكلام، ويليه جهد القريحة في تجريد النصيحة لابن تيمية لجلال الدين السيوطي، تحقيق د. علي سامي النشار و د. سعاد علي عبد الرازق، دار النصر للطباعة، القاهرة.
- صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط، لابن الصلاح، ت موفق عبد القادر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1408/2ه.

(ض)

- ضحى الإسلام لأحمد أمين، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1997م.
- الضعفاء الصغير، تحقيق محمد إبراهيم زايد، دار المعرفة بيروت-لبنان، 1406، وبتحقيق أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين، نشر مكتبة ابن عباس-القاهرة، سنة 1426هـ/2005م.

ط)

- الطبقات لمسلم بن الحجاج، تحقيق مشهور حسن آل سلمان، دار الهجرة للنشر والتوزيع، ط1/111هـ-1991م.
 - طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى الفراء، ت محمد حامد الفقي، دار المعرفة بيروت، دت.

- طبقات الشافعية لابن الصلاح، تحقيق محيي الدين علي نجيب، دار البشائر الإسلامية، 1992م.
- طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي، تحقيق د. محمود محمد الطناحي، و د.عبد الفتاح محمد الحلو، دار هجر، 1413ه.
- طبقات المفسرين لمحمد بن علي بن أحمد، شمس الدين الداوودي المالكي، دار الكتب العلمية بيروت.

(ع)

- عارضة الأحوذي على جامع الترمذي لأبي بكر ابن العربي، دار الكتب العلمية، مصورة عن الطبعة المصرية القديمة.
 - العبر للذهبي، تحقيق د. صلاح الدين المنجد، مطبعة حكومة الكويت، ط1984.
 - العثمانية للجاحظ، ت عبد السلام هارون، نشر مكتبة الخانجي بمصر، 1374هـ-1955م.
- العدة في أصول الفقه، للقاضي أبي يعلى الفراء، ت.د أحمد بن علي بن سير المباركي، ط1410/2.
 - العلل لابن المديني، ت محمد مصطفى الأعظمي، نشر المكتب الإسلامي، بيروت، 1980.
- العلل ومعرفة الرجال عن أحمد بن حنبل رواية المروذي وغيره، ت صبحي البدري السامرائي، مكتبة المعارف، الرياض، 1409ه. .
- العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل- رواية ابنه عبد الله، ت وصي الله عباس، دار الخاني، الرياض، 1422هـ.
 - علماء ومفكرون عرفتهم ،محمد المجدوب، دار الشواف، ط الرابعة.
- عمدة القارئ والسامع في ختم الصحيح الجامع، تأليف الحافظ محمد بن عبد الرحمن السخاوي، ت د. مبارك بن سيف الهاجري.
- عنوان الدراية فيمن عُرف من العلماء في المائة السَّابعة ببجايَة، لأبي العباس الغِبُرِيني، ت عادل نويهض، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط1979/2م.
- العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم لابن الوزير اليماني، ت شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة ط3/ 1415 هـ 1994 م.
- العين المنسوب للخليل الفراهيدي، ت مهدي المخزومي ود. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.

- غنية المحتاج في ختم صحيح مسلم بن الحجاج للسخاوي، ت د جمال فرحات صاولي، نشر كنوز إشبيلية، 1425هـ.

(ف)

- فتح الباري في شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، تحقيق محب الدين الخطيب، دار المعرفة بيروت، 1379.
- فتح المغيث للسخاوي، ت محمد صلاح عويضة، نشر دار الكتب العلمية- لبنان، ط1403/1ه.
- الفروسية لابن القيم، ت مشهور حسن آل سلمان، دار الأندلس-حائل، السعودية، ط1414/1.
- الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي، تحقيق عادل بن يوسف الغرازي، دار ابن الجوزي، 1421هـ.
- الفكر الإسلامي نقد واجتهاد، محمد أركون، ترجمة هاشم صالح، دار الساقي للطباعة والنشر.
 - الفهرست لمحمد بن إسحاق النديم، دار المعرفة بيروت، 1398.
- فهرسة ابن خير الإشبيلي (أبي بكر محمد بن خير بن عمر بن خليفة الأموي)، مؤسسة الخانجي، ط1963.
- فهرس الفهارس والأثبات لعبد الحي الكتاني، ت إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي-بيروت، ط 1982/2.
 - في قضايا الدين والفكر، محمد عابد الجابري، حوار مع مجلة مقدمات المغربية.

(ق)

- قطر الولي على حديث الولي للشوكاني، ت إبراهيم إبراهيم هلال، نشر دار الكتب الحديثة-القاهرة.
- القواطع في أصول الفقه لأبي المظفر السمعاني، ت صالح سهيل حمودة، نشر دار الفاروق-عمان، ط1/1432هـ-2011م.

(ك)

- الكافي في علوم الحديث لأبي الحسن التبريزي، ت مشهور حسن آل سلمان، الدار الأثرية-عمان، ط1429/1هـ-2008م.

- الكامل في الضعفاء لابن عدي، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، 1418هـ.
- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، لأبي القاسم محمود بن عمرو الزمخشري، دار الكتاب العربي بيروت، الطبعة الثالثة 1407 هـ.
- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لمصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجى خليفة، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- الكليّات لأبي البقاء الكفوي، تحقيق عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، 1419هـ 1998م.
 - الكنى للبخاري، تحقيق السيد هاشم الندوي، دار الفكر بيروت، دت.
- الكنى والأسماء لمسلم، تحقيق د. عبد الرحيم القشقري، نشر عمادة الجامعة الإسلامية بالمدينة، الطبعة الأولى، 1404هـ/1984م.

(J)

- لسان العرب لابن منظور الإفريقي، دار صادر بيروت، الطبعة الثالثة 1414 هـ.
- لسان الميزان لابن حجر العسقلاني، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات-بيروت، ط2/ 1406-1986.

(م)

- ما لا يسع المحدث جهله لأبي حفص الميانشي (ضمن ثلاث رسائل في علم مصطلح الحديث)، ت عبد الفتاح أبو غدة، ط دار البشائر الإسلامية، ط1431/2هـ.
- المؤتلف والمختلف للدارقطني، تحقيق الدكتور موفق بن عبد الله بن عبد القادر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1406هـ.
- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين لابن حبان البستي، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب.
- مجمل اللغة، لابن فارس، تحقيق زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الثانية مجمل اللغة، لابن فارس، تحقيق زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الثانية 1406 هـ 1986 م.
 - مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم النجدي.
- محاسن الاصطلاح وتضمين كتاب ابن الصلاح لسراج الدين البلقيني، مطبوع بمامش مقدمة ابن

- الصلاح، ت د. عائشة عبد الرحمن بنت الشاطئ، نشر دار المعارف، مصر.
- المحصول للفخر الرازي، ت الدكتور طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، 1418 هـ 1997 م.
- المحكم والمحيط الأعظم، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، ت عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية بيروت، 1421ه .
 - مختصر الصواعق المرسلة لابن القيم ، لابن الموصلي. ط دار الحديث، 1422هـ-2001م.
- المختصر المحتاج إليه من تاريخ الحافظ الدبيثي، للذهبي، دار الكتب العلمية، 1405هـ- 1985

م.

- الْمُخْتَصر النَّصيح في تهذيب الْكتَاب الجامع الْصَّحِيح، للمهلب بن أبي صفرة الأندلسي، ت أحمد بن فارس السَّلوم، نشر دار التوحيد، دار أهل السنة، الرياض، ط1، 1430هـ 2009 م.
- المدخل إلى الإكليل للحاكم النيسابوري، تحقيق د. فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الدعوة، الإسكندرية.
- المدخل إلى الصحيح للحاكم النيسابوري، ت د. ربيع هادي عمير المدخلي، مؤسسة الرسالة-بيروت، 1404.
 - المستدرك على الصحيحين للحاكم النيسابوري، دار الفكر، بيروت، 1398هـ.
- المستصفى من علم الأصول، لأبي حامد الغزالي، ت محمد سليمان الأشقر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1417/1هـ.
- المسند لأحمد بن حنبل، ت أحمد محمد شاكر، دار الحديث-القاهرة، الطبعة الأولى، 1416 هـ 1995 م.
- المسند لأبي داود الطيالسي، ت محمد بن عبد المحسن التركي، دار هجر مصر، الطبعة الأولى، 1419 هـ - 1999 م.
- المسند لإسحاق بن راهويه الحنظلي، تحقيق د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، 1412 1991.
 - المسودة في أصول الفقه لآل تيمية، ت محمد محيى الدين عبد الحميد، دار الكتاب العربي.
 - مشارق الأنوار على صحاح الآثار للقاضي عياض، نشر المكتبة العتيقة ودار التراث، المغرب.
- مشكلات الأحاديث النبوية وبيانها، لعبد الله القصيمي النجدي، المجلس العلمي السلفي، دار الدعوة السلفية شيش محل رود لاهور-باكستان.
- المصنف لأبي بكر ابن أبي شيبة، ت كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد الرياض، الطبعة الأولى،

.1409

- معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة للدكتور محمَّد بنْ حسَيْن الجيزاني، دار ابن الجوزي، ط8/1430هـ.
 - معالم السنن للخطابي، ت محمد راغب الطباخ، ط حلب، 1352هـ.
- المعتمد في أصول الفقه، لأبي الحسين محمد بن علي بن الطيب البصري، ت خليل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت، 1403هـ.
 - معجم البلدان لياقوت الحموي، دار الفكر، بيروت، دت.
- معجم الشيوخ الكبير للذهبي، ت د. محمد الحبيب الهيلة، مكتبة الصديق، الطائف، الطبعة الأولى، 1408 هـ 1988 م.
- المعجم الكبير لأبي القاسم الطبراني، ت حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الطبعة الثانية.
- المعجم المختص للذهبي، ت د. محمد الحبيب الهيلة، مكتبة الصديق، الطائف، الطبعة الأولى، 1408 هـ 1988 م.
- المعجم المفهرس، أو تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنثورة لابن حجر، ت محمد شكور المياديني، نشر مؤسسة الرسالة، 1418هـ-1998م.
 - المعجم الوسيط لمجموعة من العلماء، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، دار الدعوة.
- معرفة أنواع علوم الحديث لابن الصلاح، ت نور الدين عتر، دار الفكر- سوريا، دار الفكر الفكر المعاصر- بيروت، 1406هـ 1986م.
 - معرفة الرجال ليحيى بن معين، رواية ابن محرز البغدادي، مجمع اللغة العربية-دمشق، 1405هـ.
- معرفة الصحابة لابن منده، ت عامر حسن صبري، مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة، ط1/ 1426 هـ 2005 م.
 - معرفة علوم الحديث للحاكم، ت السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية، بيروت، 1397هـ.
- المغير على الأحاديث الموضوعة في الجامع الصغير لأحمد بن الصديق الغماري، طبعة دار الرائد العربي 1402.
- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، لأبي العباس القرطبي، ت محي الدين ديب مستو وأحمد محمد السيد ويوسف علي بديوي ومحمود إبراهيم بزال، دار ابن كثير دار الكلم الطيب، ط1417/1ه.

- مقاييس اللغة لأبي الحسين ابن فارس اللغوي، ت عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ 1979م.
 - مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية، ت عدنان زرزور، ط1392/2هـ.
- المقنع في علوم الحديث لابن الملقن، ت عبد الله بن يوسف الجديع، نشر دار فواز للنشر- السعودية، ط1/ 1413هـ.
- مكانة الصحيحين للشيخ خليل إبراهيم ملا خاطر، المطبعة العربية الحديثة، القاهرة، ط1402/1ه.
- ملء العيبة بما جُمعَ بطولِ الغيبةِ لابن رشيد الفهري، ت الشيخ محمد الحبيب ابن الخوجة، دار الغرب الإسلامي، ط1408/1هـ.
- المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور، للحافظ تقي الدين الصريفيني، ت خالد حيدر، دار الفكر، بيروت 1414.
- المنتخب من المسند لعبد بن حميد الكشي، ت صبحي البدري السامرائي، ومحمود محمد خليل الصعيدي، مكتبة السنة القاهرة، الطبعة الأولى، 1408 1988.
 - منتقى الأخبار لمجد الدين ابن تيمية الحنبلي، ت محمد حامد الفقى.
- المنطلقات الفكرية والعقدية عند الحداثيين للطعن في الصحيحين، للدكتور أنس سليمان المصري النابلسي، بحث منشور في شبكة الانترنت.
- منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية لابن تيمية، ت محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الأولى، 1406 هـ 1986 م.
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لمحيي الدين النووي، دار إحياء التراث العربي-بيروت، الطبعة الثانية، 1392.
- منهج الحافظ أبي عبد الله بن منده في الحديث وعلومه، للدكتور عمر بن عبد الله المقبل، مكتبة دار المنهاج، الرياض، ط1/131/1هـ.
 - منهج النقد عند المحدثين، لمحمد مصطفى الأعظمي، مكتبة الكوثر، 1410هـ.
- الموسوعة العربية العالمية، عمل موسوعي ضخم اعتمد في بعض أجزائه على النسخة الدولية من دائرة المعارف العالمية World Book International.
 - موسوعة المورد لمنير البعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، 1990م.

- الموسوعة الميسرة في المذاهب والأديان والأحزاب المعاصرة، الندوة العالمية للشباب الإسلامي، إشراف ومراجعة د. مانع بن حماد الجهني.
 - موضح أوهام الجمع والتفريق للخطيب، ط1/ دار المعارف العثمانية، 1378هـ.

(ن)

- نافذة على الإسلام، محمد أركون، ترجمة صياح الجهيم، دار عطية للنشر، بيروت، 1996.
 - نحو أصول جديدة للفقه الإسلامي: فقه المرأة، محمد شحرور، الأهالي، دت.
- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، لابن حجر العسقلاني، ت عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، الرياض، ط1/ 1422هـ.
- النفح الشذي في شرح جامع الترمذي لابن سيد الناس، ت أحمد معبد عبد الكريم، دار العاصمة الرياض، 1409هـ.
 - نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب للمقري، ت إحسان عباس، دار صادر-بيروت.
- النقد الصحيح لما اعترض من أحاديث المصابيح، لصلاح الدين العلائي، ت عبد الرحمن محمد أحمد القشقري، ط1/ 1405هـ-1985م.
- النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر، تحقيق د. ربيع بن هادي عمير، دار الراية، ط1417.
- النكت على مقدمة ابن الصلاح لبدر الدين الزركشي، ت د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى، 1419هـ 1998م.
- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار للشوكاني ، ت عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، ط1/13/1.

(هـ)

- هدي الساري لابن حجر= مقدمة فتح الباري.
- الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد (رجال البخاري)، لأبي نصر الكلاباذي، ت عبد الله الليثي، دار المعرفة، بيروت، 1407هـ.
- هل في البخاري أحاديث ضعيفة؟، المجيب د. الشريف حاتم بن عارف العوني، بحث منشور على شبكة الانترنت.

- الوافي بالوفيات لصلاح الدين الصفدي، ت أحمد الأرنؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، 1420هـ 2000م.
 - الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، للدكتور محمد أبو شهبة، ط دار الفكر العربي، دت.
- الوصول إلى الأصول لابن برهان، ت د. عبد الحميد علي أبو زنيد، نشر مكتبة المعارف، الرياض، ط1404/1ه
 - وفيات الأعيان لابن خلكان، إحسان عباس، دار صادر بيروت.

فهرس الموضوعات

الموضوع

	الإهداء
	شكر وتقديرشكر وتقدير
Í	لقدمةلقدمة
1	فصل تمهيدي: مكانة الصحيحين ومؤلِّفَيْهما
2	لمبحث الأول: التعريف بالشيخين البخاري ومسلم
15	المبحث الثاني: جهود الشيخين في خدمة السنة
29	المبحث الثالث: مكانة الصحيحين عند علماء الحديث
41	الفصل الأول: حقيقية تلقي الأمة للصحيحين بالقبول وأسباب ذلك
42	المبحث الأول: معنى تلقى الصحيحين بالقبول
59	المبحث الثاني: تحقيق القول في تلقى الأمة للصحيحين بالقبول
88	" المبحث الثالث: الأسس المعتمدة في تلقى الصحيحين بالقبول
111	الفصل الثاني: آثار تلقي الصحيحين بالقبول
112	المبحث الأول: بيان ثقة المحدثين بالصحيحين وأحاديثهما
128	المبحث الثاني: العلاقة بين التلقى بالقبول وصحَّة أحاديث الصحيحين
139	المبحث الثالث: ضوابط وأسس نقد أحاديث الصحيحين عند المحدثين
151	
	المبحث الأول: اتجاهات المعاصرين في نقد أحاديث الصحيحين
164	المبحث الثاني: منطلقات المعاصرين في نقد أحاديث الصحيحين
*	المبحث الثالث: شروط الناقد لأحاديث الصحيحين
	~
	الخاتمة
	الفهارس العلمية
203	فهرس الآياتفهرس الآيات.

الصفحة

4	e i ŝti e
	فهرس الأحاديثفهرس الأعلام المترجم لهمفهرس الأعلام المترجم لهم
)	
, ,)	
	ملخص البحث
	30
0	
2	
2 7/2	

ولخص البحث

يتناول هذا البحثُ قضيَّةً خطيرةً تتعلَّق بأهمِّ كتابَيْن موثوقَيْن عند علماء المسلمين في حديث النبي على مسألةُ: (تلقِّي الأمَّة لصَحِيحَي البخاريِّ ومُسلِمٍ بالقبول ... حقيقتُه، أسبابُه، وأَحْكامُه، وموقفُ المعاصِرين منه)، مُلْقِيا الضّوءَ على مَقُولة ابنِ الصَّلاحِ الشَّهيرةِ: أن الأمَّة تلقَّتُ الصَّحيحينِ بالقبول، وأنَّ هذا التلقِّي يفيدُ العلمَ النظريُّ اليَقينيُّ؛ سوى ما انتُقِد من أحاديثَ فيهما.

ويُبْرِزُ مواقفَ غيرِه من العلماء الموافقين والمخالفين له، وأدلَّة كلِّ طَرَف في إيضاح ذلك وتقريره، وتعاملَ أهل هذا العصر مع هذه المسألة الهامَّة، ومَوْقِفَهم منه.

ويُحقِقُ القولَ في ذلك كلِّه بِناءً على أقوال علماء الإسلام من المحدِّثين وأهل الأصول وغيرِهم في الكتابَيْن وتعظيمِهم لهما، ويَدْحَضُ استغلال بعضِ المعاصرين وأهلِ الأهواء لانتقاد بعضِ الحقّاظ المتقدِّمين لبعض الألفاظ والأسانيد الواقعة فيهما، والتي أجيب عن أكثرها؛ لأجل انتقاد كثير من أسانيدهما ومتوضما، ويُوضِحُ الشروطَ اللازمَ توفَّرُها في ناقد أحاديث الكتابَيْن ان وُجِدَ لأجل وُلُوج هذا البابِ دون غَلَط.

وقد خَلَص هذا البحثُ إلى صحَّةِ وصوابِ رأي ابنِ الصَّلاح ومَن تَبِعَه من العلماء في الجملة، وضعفِ آراء من انتقده في ذلك، وأن مأخذَه في هذه المسألة غيرُ مأخَذِهم، وأنَّ المرجع في الحكم على الأحاديث هم علماءُ الحديثِ النقَّادُ -وحدَهم- دُون مَن سِواهم، لأنَّ لهم اعتباراتٍ عديدةً في ذلك لا يُدركها غيرُهم من أهل العلوم الأخرى. وأنه لا ينبغي انتقادُ ما لم ينتقده الحقَّاظُ من أحاديثِ الصَّحيحَيْن بحجة السَّبْقِ إلى ذلك، خصوصا وأن انتقاداتهم قائمةٌ على أساسٍ علميّ بَحْت يتميَّزُ بالدقَّة والشُموليَّة، وهو ما لا يتوفَّر في انتقادات المعاصرين.

ABSTRACT

This study concerns a very crucial matter related to the most two confidential books in Islamic scientists in the prophets (ﷺ) saying .the study spots light upon the famous statement of Ibn Salah which states that the nation has accepted the Al sahehain hadith; this reception has been favourable to theoretical evidenced science barring that which has been criticized in the Al sahehain.

It designates diverse standpoints of scholars who agree or differ with the being discussed saying, and stresses the availability of the main conditions that must be present amongst criticizers of the books sayings -if any- to avoid perpetrating blunders .

To conclude, the study assures the rightness and faultlessness of Ibn Salah statement and the weakness of the viewpoint of his criticizers respectively. For several reasons, hadith should not be criticized haphazardly via anyone; especially that the disapproval is scientifically authentic, which is said to be précised and consisted and it is not available within modernists' criticism.